

عمادة الدراسات العليا
جامعة القدس

((أسس الأمان الغذائي في القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة))

محمد جبريل عبد عودة

رسالة ماجستير

القدس - فلسطين

1427هـ - 2006م

عمادة الدراسات العليا

((أسس الأمان الغذائي في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة))

مقدمة من:

محمد جبريل عبد عودة

المشرف

الدكتور شفيق موسى عيّاش

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الدراسات
الإسلامية المعاصرة.

((أسس الأمان الغذائي في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة))

اسم الطالب : محمد جبريل عبد عودة

الرقم الجامعي: 200010629

المشرف : د. شفيق موسى عيّاش

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ: 29/6/2006م
من لجنة المناقشة المدرجة أسماؤهم وتوقيعهم:
1- د.شفيق موسى عيّاش - رئيس لجنة المناقشة - التوقيع:
2- د.محمد مطلق عساف - ممتحناً داخلياً - التوقيع:
3- د. جمال الكيلاني - ممتحناً خارجياً - التوقيع:

جامعة القدس

1427هـ - 2006م

بيان:

أقر أنا مقدم الرسالة ((أسس الأمن الغذائي في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة)) أنها قدمت لجامعة القدس، لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية المعاصرة، وأنها نتيبة أبحاثي الخاصة، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة أو أي جزء منها لم يُقدم لنيل أي درجة عليا لأي جامعة أو معهد.

التوقيع:

محمد جبريل عبد عودة

التاريخ: 12/صفر/1427هـ

الموافق: 12/آذار/2006م

إهداء

إلى روح سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - الغني عن إهدائي، لعله يشفع لي ولوالدي ولكل من له حق عليّ، ولا سيما كلَّ من درّستني حرفاً، وأخص منهم مشرفي الدكتور شفيق عيّاش، وشيخي الدكتور حسين الدراويس جزاهما الله عنّي خير الجزاء.

ثم إلى روح والديِّ اللذين ربباني صغيراً.

ثم إلى أرواح المجاهدين والشهداء في بيت المقدس وأكنافها ، والعالم أجمع، اعترافاً بفضلهم، ورداً لبعض جميلهم ، وشعوراً مني بالتقدير اتجاههم.

لهم جميعاً أهدي هذه الرسالة.

شكر وتقدير

أخذأ بقوله - صلى الله عليه وسلم -: (مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يُشْكَرُ) (1).

فإنني في البداية: أشكر جامعة القدس التي أتاحت لي هذه الفرصة لدراسة الماجستير.

وفي الوقت ذاته أشكر من الأعماق شيخي وأستاذتي ومشرفي د. شفيق عيّاش (الأستاذ المشارك في كلية القرآن، والدعوة في جامعة القدس) ، أشكره؛ لأنّه لم يدخل عليّ بأيّ شيء، وكم جئته التّمّس منه العون ، والتوجيه في هذا البحث، فلم يدخل في مساعدتي، وكم نَقَحَ في رسالتي، فأسأل الله - عزّ وجلّ - أن يجزيه عنِّي خير الجزاء.

وأشكر د.حسين الدراويش الذي شجعني على دراسة الماجستير أولاً، ثم فتح لي بيته ومكتبه، وما بخل عليّ باستشارة علمية، ودقّق رسالتي تدقيقاً لغوياً، فله مني ((جزيل الشكر، والتقدير، والعرفان)).

وكذلك أشكر الأستاذين الجليلين اللذين قاما بمناقشة رسالتي هذه وهما: د.محمد مطلق عساف، رئيس دائرة القرآن الكريم والدراسات الإسلامية في جامعة القدس، ود.جمال الكيلاني في كلية الشريعة، في جامعة النجاح الوطنية، جزاهم الله عنِّي خير الجزاء.

وأسأل الله - عزّ وجلّ - أن يكون هذا العمل، خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبّل منه بقبول حسن، إنه هو السميع العليم.

الطالب

محمد جبريل عبد عودة

1- الترمذى - محمد بن عيسى - سنن الترمذى - 383 / 3 - باب ما في الشكر لمن أحسن إليك - رقم (1961) - دار الفكر - بيروت - 1994م - رواه أبو هريرة في صحيحه.

الملخص

هذه الرسالة: ((أسس الأمن الغذائي في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة))، للباحث: محمد جبريل عبد عودة، تتعلق بالأمن الغذائي، ودور

القرآن الكريم، والسنّة النبوية الشريفة في إرساء أصولها، من خلال نصوص الذكر الحكيم، والحديث النبوي الشريف، عبر التاريخ اعتماداً على قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي، الذي أنزل في القرآن الكريم، وفصل في السنّة النبوية الشريفة، ووضّح من قبل العلماء، منذ عصر الرسول محمد - صلى الله عليه وسلم - إلى يومنا هذا ، وما استجّد من تطور في العصر الحديث.

لقد قامت الرسالة بتوضيح خصائص الأمن الغذائي في الإسلام، ومنطقاته، ارتكازاً على الشواهد الظاهرة من القرآن الكريم، والسنّة النبوية المطهرة، وأقوال الصحابة وآثارهم، وآراء العلماء التابعين، والمحدثين، مع ابراز خصائص الأمن الغذائي في الإسلام، وما يميّزه عن غيره من الأنظمة الغذائية السابقة واللاحقة في العالم.

من أهم دوافع اختيار هذا البحث:

أ - تقصيّ معالم الأمن الغذائي في الإسلام.

ب - ورصد مميزات هذا الأمن من وجهة نظر شرعية.

ت - والكشف عن أهمية هذا الأمن الغذائي للأمة والأفراد والمجتمع والفرد المسلم.

ث - تتبع دور الإسلام في آليات هذا الأمن الغذائي، منذ نزول القرآن الكريم، وحتى يرث الله الأرض ومن عليها.

ح - إظهار قصور الأمن الغذائي العالمي المعاصر، وتحكم طبقة خاصة فيه، مما أدى وما زال إلى كوارث ومجاعات عالمية.

ولقد سلكت الدراسة عدة مناهج في معالجة هذه الظاهرة، منها المنهج التاريقي في جمع النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية التي ترتبط بالأمن الغذائي.

ثم المنهج التحليلي في استخلاص المميزات والصفات العامة للأمن الغذائي في الاسلام.

ثم المنهج الوصفي في وصف الامن الغذائي العالمي المعاصر، وجوانب القصور فيه، وجاءت الدراسة في : ملخص وفي مقدمة، وفي ثلاثة أبواب، يتضمن كل باب عدة فصول ومباحث ومطالب، وخاتمة وتوصيات وضعت فيها أهم نتائج البحث.

وأحْقَت الرسالة بمسارِد لآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، والأعلام والآثار والمصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

وصلت الدراسة إلى ما يلي :

أ - ثراء الفكر الإسلامي في مجال الامن الغذائي ، وكثرة النصوص الشرعية الدالة على ذالك ؛ مما يشكل مرجعية خصبة للبشرية في تلمّس آثار هذا الامن الغذائي وتفقي أثره .

ب - تميّز الامن الغذائي الإسلامي ، عن غيره من الأنظمة الوضعية العالمية المعاصرة، حيث يمتاز بالربانية، والوسطية، وتحقيق الكفاية للأمة، والمجتمع والأفراد على كل المستويات .

ت - لا سعادة للبشرية إلا بإحياء هذا النظام الأممي الغذائي الإسلامي، وتطبيق مبادئه بين ظهراني الأمة والبشرية بعامة.

ث- ثم استبان أن هذا الامن قائم على قيم أخلاقية لا تتوفّر في غيره من الأنظمة في العالم.

ح- إن الامن الغذائي في الاسلام اختيار رباني، وجهد انساني، فإذا وقع التوافق بين الاثنين تحقّق الامن، وإذا تخلّف أحد الشروط يُعطّل الامن.

أهم التوصيات:

1- لا بد من تقوى الله - عزّ وجلّ - فهي أساس الأمن الغذائي في الإسلام، وأساس السعادة في الدارين، وفي كل شيء.

2- من المهم احياء نظام الأمان الغذائي في الإسلام، لإنقاذ البشرية من ويلالها الممثلة في ((المجاعات، والنكبات، ونقص الغذاء، والحروب)) التي تتولد بسبب ذلك.

3- من الواجب استعمال الطرق العلمية الحديثة في تنمية الاقتصاد ؛ حتى يتحقق الأمان الغذائي، وتلبية حاجات المجتمع من الغذاء.

4- من أجل استمرار الأمان الغذائي في الإسلام، لا بد من تطبيق الأحكام الشرعية المتعلقة بالأمان الغذائي في الإسلام من زكاة وصدقات وزراعة وصناعة وتجارة وغير ذلك.

5- لا بد من دراسات علمية أخرى حول الأمان الغذائي في الإسلام تتعلق بجميع جوانب الأمان الغذائي مثل: الزراعة، الصناعة، التجارة، السياحة، والمعادن والثروات، هذا الأمان ودعمه استمراره لسد حاجات الناس كافة.

هذا واني مقرٌ بالعجز والتقصير، وأسأل الله تعالى القبول، وأشكر كل من صوّب في هذه الرسالة، أو أهدى إلى خطأ وقع فيه.

Abstract

The letter "the soure of security food in Quran and sunnah" for to searcher Mohammad jepreel.

I want give you some data about the security food and roil Quran and Sunnah in this subject through by history on Islamic economic system, which founded in Quran and Sunnah which been become clear by scientists since time of profile Mohammad -God's blessing and peace be upon him- to these our days, And what become new with development in the new time.

This letter taken about Kind of security food in Islam and his ways to according to about the menu in Quran and Sunnah, also the friends of profit and theirs effects, and the opinion of scientists also give kind the security food which different about the other system in world.

The reasons of this study:

There is so many important reasons to choose this subject.

a- known to security food in Islamic.

b- The Islamic opinions in security food.

c-To known the important of security food between people
and community.

d- The Islamic ways in security food since founded in
Quran to new last life.

e- Control some of special people in the world with people
which give dis advantage result like disasters and
starvations.

This studies past some of ways to treatment this action,
like, historic ways in Quran and Sunnah which contact
with security food.

The analysic Subject to give good king in security food
and describe the new security food in world.

The letter contains abstract, Introduction, three semesters
and every semester contains researchers, semesters, and
finallres.

I'm put the important result of subject and put in the letters
sources.

The result of subject.

a- increased in Islamic thinks in security food and so many
menu in Quran.

b- The Islamic security food different about another
system in world.

c- No happy between people without application on for
Islamic security food.

d- The security food chosen by Allah and by human
action.

e- The security stand about doesn't founded in the other
system in world.

Some of advices:

1- Must afraid from Allah in all of the ways because it's
the source of security food and it's the source of the
happiness in world.

2- Must relief security food in Islam to help people in thirs
problem like poor, shortage in food and the wars.

3- Must used the news scientific way to development the
economic and to give security food.

4- Application the rules Islamic which been closed in
security like donations, Zakah, farming and industry
which give continue for security food.

4- Must founded another studies like, economic farming, tourism, and assistant round the security food to continuously for help the people.

مسرد الموضوعات

الصفحة	الموضوع
IV	البيان
V	إهادء
VI	شكر وتقدير
VII	الملخص باللغة العربية
XI	الملخص باللغة الإنجليزية
XIV	مسرد الموضوعات
XIX	المقدمة
1	<p>الباب الأول</p> <p>الأمن الغذائي في ضوء القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وحاجة الإنسان إليه، وطرق توفيره، والمشكلات المترتبة على عدم وجوده، والحل الإسلامي لتلك المشكلات، وفيه خمسة فصول:</p>

	الفصل الأول: الأمان الغذائي في القرآن الكريم، والسنة النبوية
3	الشريعة وفيه ثلاثة مباحث:
4	المبحث الأول: معناه ومفهومه
6	المبحث الثاني: أبعاده
7	المبحث الثالث: مستوياته
	الفصل الثاني: حاجات الإنسان الضرورية إلى الأمان الغذائي
8	و فيه مبحثان:
8	المبحث الأول: أهمية الغذاء في بقاء المجتمع واستمراره —
12	المبحث الثاني: تطبيقات ذلك عند الخلفاء الراشدين —
	الفصل الثالث: الطرق الواجب إتباعها في توفير الأمان الغذائي
16	و فيه سبعة مباحث:
17	المبحث الأول: الطرق العقائدية
20	المبحث الثاني: الزراعة وأثرها في تحقيق الأمان الغذائي —
	المبحث الثالث: المجال الصناعي وأثره في تحقيق الأمان الغذائي
23	
	المبحث الرابع: المجال التجاري وأثره في تحقيق الأمان الغذائي
30	
39	المبحث الخامس: دور السياحة، معانيها وفوائدها
	المبحث السادس: الثروة البحرية ودورها في تحقيق الأمان الغذائي
41	
	المبحث السابع: الثروة المعدنية ودورها في تحقيق الأمان الغذائي
43	
	الفصل الرابع: أسباب مشكلات الأمان الغذائي، ونتائجها وحكم
46	الإسلام فيها، وفيه أربعة مباحث:

46	المبحث الأول: عدم شكر النعمة وعدم تقوى الله تعالى ——————
47	المبحث الثاني: الفوضى وما يترتب عليها من مجاعة وفقر ——————
48	المبحث الثالث: الكوارث الطبيعية وما ينتج عنها من تأثيرات اقتصادية عامة، وغذائية خاصة ——————
48	المبحث الرابع: الخلل في الأمن الغذائي وأثره في انتشار الأمراض ——————
49	الفصل الخامس: موقف الإسلام من هذه المشكلات وعلاجه لها ——————

	الباب الثاني
50	مقومات الأمن الغذائي، والمسؤوليات ودورها في استتاباب الأمن الغذائي، مع ذكر للأدلة الشرعية على ذلك، وفيه فصلان مما:—————
51	الفصل الأول: مقومات الأمن الغذائي في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وفيه سبعة مباحث:—————
51	المبحث الأول: وجوب العمل—————
53	المبحث الثاني: تحريم الاحتكار—————
55	المبحث الثالث: الرقابة على الأسعار—————

58	المبحث الرابع: النهي عن الإسراف والتبذير —————
60	المبحث الخامس: الادخار لكل نعمة —————
64	المبحث السادس: استثمار المال بالطرق الشرعية —————
65	المبحث السابع: أداء الحق الشرعي في المال —————
	الفصل الثاني: المسؤوليات ودورها في الأمن الغذائي في الإسلام، و فيه ثلاثة مباحث: —————
67	المبحث الأول: مسؤولية الفرد في تحقيق الأمن الغذائي —————
67	المبحث الثاني: مسؤولية الجماعة في تحقيق الأمن الغذائي —————
70	المبحث الثالث: مسؤولية الدولة في تحقيق الأمن الغذائي —————
71	
	الباب الثالث
	ايجابيات ، وسلبيات الأمن الغذائي ، ووجهة نظر الإسلام في الأمن الغذائي ، في أربعة فصول وهي : —————
78	الفصل الأول: ايجابيات الأمن الغذائي ، ومدى تأثيرها على المجتمع ، و فيه أربعة مباحث هي : —————
79	المبحث الأول: يبعث الاستقرار والطمأنينة في النفوس ، ويبعد شبح الجوع والخوف والأمراض . —————
79	المبحث الثاني : يمنع انتشار الفوضى الاقتصادية ، والأخلاقية .—————
80	المبحث الثالث: يقوّي دعائم الإيمان.—————
81	المبحث الرابع : ينمّي اقتصاد الدولة .—————
82	الفصل الثاني: تداعيات ، وسلبيات فقدان الأمن الغذائي ، وحكم الإسلام فيها من خلال المباحث الأربعة التالية: —————
83	المبحث الأول: تأثيره في الاقتصاد —————
83	المبحث الثاني: التأثير على الأمن الاجتماعي، بانتشار ظواهر التسول، والتجسس وغير ذلك —————
83	المبحث الثالث: انتشار المجتمعات —————
84	

	المبحث الرابع: علاج الإسلام لسلبيات الأمان الغذائيي —————
84	الفصل الثالث : أسس الأمن الغذائي والتغذية في القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهّرة ، وفيه خمسة مباحث :————
86	المبحث الأول : أهمية الأمان الغذائي والتغذية في ضوء القرآن الكريم ، و السنة النبوية المطهّرة————
86	المبحث الثاني : من مظاهر عنایة الشريعة الإسلامية بالأمن الغذائي والتغذية————
88	المبحث الثالث: من آداب التغذية في ضوء القرآن الكريم ، و السنة النبوية المطهّرة————
92	المبحث الرابع : إشارات القرآن الكريم ، و السنة النبوية المطهّرة———— إلى المواد الغذائية الأساسية————
95	المبحث الخامس :من أسس الأمن الغذائي والتغذية في القرآن الكريم ، و السنة النبوية المطهّرة————
99	الفصل الرابع: مجمل وجهة نظر الإسلام في الأمان الغذائي —————
102	الخاتمة، والتوصيات————
107	مسرد الآيات القرآنية الكريمة————
110	مسرد الأحاديث النبوية الشريفة————
117	مسرد الآثار————
119	مسرد الأعلام————
121	مسرد المصادر والمراجع العربية والأجنبية————
124	

المقدمة

إن الحمد لله نحمده - سبحانه وتعالى - ، ونستعين به ، ونستغفره ، ونشهد أن
لإله إلا الله وحده لا شريك له ، أنزل كتابه على صفة خلقه وخاتم الأنبياء -
محمد صلى الله عليه وسلم - .

إن شريعة الإسلام ليست مجرد أقوال ، أو طقوس تقام ، بل هي شريعة شاملة
وكاملة ، لتنظيم جميع المخلوقات وال الموجودات ، مبنية على الأسس ، راسخة
المعارف والبيان ، من لدن حكيم خبير ، خصّها الله تعالى بالشمولية لكل
أنواع النشاط البشري ، يقول تعالى : { وَمَا مِنْ دَبَابٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ
بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أَمْمَ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ } (1).
وقد اقتضت حكمة الله تعالى أن يعطى الغذاء فيها نصيباً وافراً ، لأهميته لكل
مخلوق ، وهذه الرسالة تعالج قضية لها أهمية خاصة في حياة الأمة
الإسلامية ، هي (الأمن الغذائي في القرآن الكريم ، والسنّة النبوية الشريفة)
فرغم مرور الزمن ، وتغيير الأوضاع ، وتطور الدراسات الاقتصادية ،
وبخاصة الإسلامية ، فإن الأهمية لمثل هذه الدراسة لا تنتهي ، وتبقى قائمة
نظراً لارتباط الغذاء بحياة الإنسان ، فلو لا الغذاء لم يبق كائن حي على وجه
البساطة .

فهذه إضاءات أقدمها بين يدي قارئ الرسالة، لتوضيح بعض ما جاء فيها، وهي تلخص في النقاط التالية:

1- الدوافع وراء اختيار هذا البحث .

2 - مشكلة البحث .

3- الصعوبات التي واجهت البحث .

1- سورة الأنعام آية 38.

4- الدراسات السابقة .

5- هدف البحث وأهميته .

6- وأهميته منهجية البحث .

7- خطة البحث .

1- الدوافع وراء اختيار البحث :

سبب اختيار هذا الموضوع ، والكتابة فيه ؛ هو تقصي معايير الأمان الغذائي الإسلامي ، وهذا التقصي قد يكون مفيدا ، وقد تثار حوله انتقادات ، وقد يؤسس لهذا الموضوع ، وقد يكون خطوة أولى في طريق بناء اقتصاد إسلامي سويّ ، الذي هو العمود الفقري للدولة .

2- مشكلة البحث:

يتصل هذا البحث بقضية هامة وهي: ((أسس الأمان الغذائي في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة)).

3- الصعوبات التي واجهت البحث:

وقد واجهت الدراسة عدة مشكلات ، منها: تشتت موضوعاته في المصادر والمراجع ، علاوةً على بعض الصعوبات التي اعترضت للباحث ، مما يفرض على الباحث تجميعه وإبرازه للعيان .

4- الدراسات السابقة :

هناك دراسات سابقة ، أسعفت في بناء هذه الرسالة منها :

أسلوب الأمن الغذائي والتنمية في العالم الإسلامي : لعبد الرحمن أحمد، والأمن الغذائي والتنمية الاقتصادية: لمحمد السريتي، ونظرية الأمن الغذائي من منظور إسلامي : لمحمد رakan الدغمي ، وغيرها من كتب الأغذية التي ذكرت في هذه الرسالة ، التي استفدت منها ومن غيرها في إعداد هذه الرسالة .

5- هدف البحث وأهميته :

تكمّن أهمية هذا البحث في الكشف عن نظرية الأمن الغذائي في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وأصول هذه النظرية، ومقوماتها، وأسسها.

6 - أهمية منهجية البحث :

يقوم البحث على المنهج الوصفي ، والتحليلي ، مع الاعتناء بالأدلة الشرعية من خلال القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة ، ثم الاستعانة بالمراجع الفقهية، وكتب الأغذية ، التي ساعدت في بناء البحث في هذه الرسالة ، وتم وضّحت المعاني لبعض الكلمات الغامضة في الرسالة ، وأنثّت الآيات القرآنية كما ورد ، في المصحف الشريف ، وخرجت الأحاديث النبوية من مصادرها الأولية ، وزوّدت الرسالة بفهارس الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة ، ومسرد للأعلام، ومسرد للآثار، والمصادر ، والمراجع .

7- خطة البحث .

الباب الأول

الأمن الغذائي في ضوء القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة ، وحاجة الإنسان إليه ، وطرق توفيره ، والمشكلات المترتبة على عدم وجوده ، والحل الإسلامي لتلك المشكلات ، وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : تحدث فيه عن الأمن الغذائي في ضوء القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة ، و فيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : معناه ، ومفهومه .

المبحث الثاني: أبعاده .

المبحث الثالث : مستوياته .

الفصل الثاني : حاجات الإنسان الضرورية إليه ، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أهمية الغذاء في بقاء المجتمع و استمراره .

المبحث الثاني: تطبيقات ذلك عند الخلفاء الراشدين.

الفصل الثالث : الطرق الواجب إتباعها في توفير الأمن الغذائي، وفيه سبعة مباحث :**المبحث الأول:** الطرق العقائدية .

المبحث الثاني : الزراعة وأثرها في تحقيق الأمن الغذائي .

المبحث الثالث: المجال الصناعي وأثره في تحقيق الأمن الغذائي .

المبحث الرابع : المجال التجاري وأثره في تحقيق الأمن الغذائي .

المبحث الخامس : دور السياحة ، ومعانيها ، وفوائدها .

المبحث السادس: الثروة البحرية ، ودورها في تحقيق الأمن الغذائي .

المبحث السابع : الثروة المعدنية ودورها في تحقيق الأمن الغذائي .

الفصل الرابع : بينت أسباب مشكلات الأمن الغذائي، ونتائجها ، وحكم الإسلام فيها ، وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : عدم شكر النعمة ، وعدم تقوى الله تعالى .

المبحث الثاني: الفوضى وما يتربّ عليها من مجاعة وفقر .

المبحث الثالث : الكوارث الطبيعية بأنواعها ، وما ينتج عنها من تأثيرات اقتصادية عامة، وغذائية خاصة .

المبحث الرابع : الخل في الأمن الغذائي ، وأثره في انتشار الأمراض .

الفصل الخامس: موقف الإسلام من هذه المشكلات ، وعلاجه لها .

الباب الثاني

مقومات الأمن الغذائي ، والمسؤوليات ودورها في استتاب الأمن الغذائي،

مع ذكر الأدلة الشرعية على ذلك ، وفيه فصلان :

الفصل الأول : مقومات الأمن الغذائي في القرآن الكريم والسنة النبوية ، وفيه

سبعة مباحث:

المبحث الأول : وجوب العمل .

المبحث الثاني : تحريم الاحتكار .

المبحث الثالث : الرقابة على الأسعار .

المبحث الرابع : النهي عن الإسراف والتبذير .

المبحث الخامس : الادخار لكل نعمة .

المبحث السادس : استثمار المال بالطرق الشرعية .

المبحث السابع : أداء الحق الشرعي في المال .

الفصل الثاني : المسؤوليات ، ودورها في الأمن الغذائي في الإسلام ، وفيه

ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مسؤولية الفرد في تحقيق الأمن الغذائي .

المبحث الثاني : مسؤولية الجماعة في تحقيق الأمن الغذائي .

المبحث الثالث : مسؤولية الدولة في تحقيق الأمن الغذائي .

الباب الثالث

ايجابيات ، وسلبيات الأمن الغذائي ، ووجهة نظر الإسلام في الأمن الغذائي ،

في أربعة فصول وهي :

الفصل الأول : ايجابيات الأمن الغذائي ، ومدى تأثيرها على المجتمع ، وفيه

أربعة مباحث هي :

المبحث الأول : يبعث الاستقرار والطمأنينة في النفوس ، ويبعد شبح الجوع والخوف والأمراض .

المبحث الثاني : يمنع انتشار الفوضى الاقتصادية، والأخلاقية .

المبحث الثالث: يقوّي دعائم الإيمان .

المبحث الرابع : ينمي اقتصاد الدولة .

الفصل الثاني : تداعيات ، وسلبيات فقدان الأمن الغذائي ، وعلاج الإسلام لها ، من خلال المباحث الأربعة التالية :

المبحث الأول : تأثيره في الاقتصاد .

المبحث الثاني : التأثير على الأمن الاجتماعي ، بانتشار ظواهر التسّول والتجسس .

المبحث الثالث : انتشار المجاعات .

المبحث الرابع : علاج الإسلام لسلبيات الأمن الغذائي .

الفصل الثالث : أسس الأمن الغذائي والتغذية في القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهّرة والتغذية ، وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : أهمية الأمن الغذائي والتغذية في ضوء القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهّرة .

المبحث الثاني: من مظاهر عنایة الشريعة الإسلامية بالأمن الغذائي والتغذية .

المبحث الثالث: من آداب التغذية في ضوء القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهّرة .

المبحث الرابع: إشارات القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهّرة إلى المواد الغذائية الأساسية .

المبحث الخامس: من أسس الأمن الغذائي والتغذية في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهّرة .

الفصل الرابع: محمل وجهة نظر الإسلام في الأمن الغذائي.

أنهيت بحمد الله تعالى هذه الرسالة بخاتمة ، ونوصيات مع ذكر لمسارِ الآيات القرآنية الشريفة والأحاديث النبوية الشريفة والأعلام والآثار والمصادر والمراجع العربية والأجنبية .

ولا أدّعى في هذا البحث الكمال، ولا بعده، فكلّ ابن آدم خطاء، وخير الخطّائين التوابون، فإن أصبت فهو من توفيق الله -عزّ وجلّ-. ثم من توجيهه

مشرفي وأساتذتي الكرام وإن أخطأت فهو من عند نفسي ، وأسأل الله - عزّ وجلّ - العفو والعافية لي ، ولكل من يسعى جاهداً لإنهاض هذه الأمة من كبوتها ، لتأخذ دورها بين الأمم ، والله ولـي التوفيق.

الباب الأول

الأمن الغذائي في ضوء القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وحاجة الإنسان إليه، وطرق توفيره، والمشكلات المترتبة على عدم وجوده، والحل الإسلامي لتلك المشكلات، وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول: تحدث فيه عن الأمن الغذائي في ضوء القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة، و فيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: معناه، ومفهومه.

المبحث الثاني: أبعاده.

المبحث الثالث: مستوياته.

الفصل الثاني: حاجات الإنسان الضرورية إليه، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أهمية الغذاء في بقاء المجتمع و استمراره.

المبحث الثاني: تطبيقات ذلك عند الخلفاء الراشدين.

الفصل الثالث: الطرق الواجب إتباعها في توفير الأمن الغذائي، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الطرق العقائدية.

المبحث الثاني: الزراعة وأثرها في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث الثالث: المجال الصناعي وأثره في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث الرابع: المجال التجاري وأثره في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث الخامس: دور السياحة، ومعانيها، وفوائدها في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث السادس: الثروة البحرية، ودورها في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث السابع: الثروة المعدنية ودورها في تحقيق الأمن الغذائي.

الفصل الرابع: بينت أسباب مشكلات الأمن الغذائي، ونتائجها، وحكم الإسلام فيها، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: عدم شكر النعمة، وعدم تقوى الله تعالى.

المبحث الثاني: الفوضى وما يترب عليها من مجاعة وفقر.

المبحث الثالث: الكوارث الطبيعية بأنواعها، وما ينتج عنها من تأثيرات اقتصادية عامة، وغذائية خاصة.

المبحث الرابع: الخلل في الأمن الغذائي، وأثره في انتشار الأمراض.

الفصل الخامس: موقف الإسلام من هذه المشكلات، وعلاجها لها.

الباب الأول

الأمن الغذائي في ضوء القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة ، وحاجة الإنسان إليه ، وطرق توفيره ، والمشكلات المترتبة على عدم وجوده ، والحل الإسلامي لتلك المشكلات ، وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : تحدث فيه عن الأمن الغذائي في ضوء القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة ، و فيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : معناه ، ومفهومه .

المبحث الثاني: أبعاده.

المبحث الثالث: مستوياته.

مدخل:

إن اهتمام الإسلام بالنفس البشرية، يكون من خلال حرصه على توجيهها التوجيه الصحيح، والعناية السليمة بها، وتوفيره لكل ما يريدها، ويؤمن لها الحماية الكاملة من كل أنواع المخاطر التي تفقدها منها، وتنعها من العطاء والإنتاج، فجاء الإسلام بتعاليمه السمحاء، في مجال الأمن الغذائي، ليوفر لـ الإنسان حاجاته الضرورية؛ لبقاءه وحياته، ومن أبرز الأدلة على اهتمام الإسلام بالأمن الغذائي، كثرة ورود مادة (أمن) و مشتقاتها في القرآن الكريم، وكذلك الكلمات المرادفة لها،
قال تعالى: " لإِلَيْلٍ فَرِيشٌ {إِيَّاْهُمْ رَحْلَةُ الشَّتَاءِ وَالصَّيفِ } فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ { الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَّهُمْ مِنْ خُوفٍ" (1).

هذا في القرآن الكريم، أما في السنة النبوية الشريفة فعن: عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: (كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا رأى الهلال قال: (الله أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما يحب ربنا، ويرضى، ربنا وربك الله) (2).

2- قال عنه الترمذى: حسن غريب - فى ج 2- ص 256، الدارمى - سنن الدارمى - كتاب الصوم -
باب النهي عن صيام يوم الشك - رقمه 1625- الرواوى: عبد الله بن عمرو.

ونظراً لأهمية الأمن الغذائى فى الإسلام، لا بد من توضيح معنى الأمن.

المبحث الأول: معناه، ومفهومه:

الأمن لغة: قال ابن منظور في لسان العرب تحت مادة أمن: ((الأمان، والأمانة، بمعنى واحد وقد أمنت فأنا آمن، وأمنت غيري من الأمان والأمان، والأمان ضد الخوف، يقول تعالى: "الَّذِي أطعْمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ" (1)، قوله تعالى أيضاً: "وَهَذَا الْبَلْدُ الْأَمِينُ" (2)، أي الآمن، وهو من الأمان)) (3)، وفي مفردات غريب القرآن للراغب الأصفهاني: ((أصل الأمان طمأنينة النفس، وزوال الخوف)) (4).

يتبيّن من خلال استعراض ما ذكر في بعض معاجم اللغة عن مادة أمن، أن الأمان نقىض الخوف وأنها تعنى طمأنينة النفس من كل ما يقلقها.

الأمن اصطلاحاً: ((فهو ضد الخوف، وعدم توقع مكروه في الزمان الآتي، ولا يخرج استعمال الفقهاء له عن المعنى اللغوي)) (5).

أما وقد اتضح لنا مفهوم الأمن، فإن مفهوم الغذاء هو :((كل ما يتغذى به الإنسان من الطعام والشراب،(يُقال: غذوت الصبيًّا: أي ربّيته، ولا يقال غذّيته، ولكن يقال: غذّيته، بالتشديد)) (6).

وعلى هذا يكون معنى الأمن الغذائي: هو توفير احتياجات جميع سكان الدولة من السلع والمواد الغذائية بالقدر المطلوب، وبهذا يتتوفر الأمن ثم يتفرّغ الفرد للإبداع، والإنتاج، والعمل بالإطمئنان على نفسه، وأفراد أسرته، ولا شك أن كل إنسان يتطلع لحياة كريمة، مؤهلاً السعادة والإطمئنان، وعدم الخوف على مصيره ومستقبله،

1- سورة قريش: آية 4.

2- سورة التين: آية 2.

3- ابن منظور- لسان العرب - دار الحديث - القاهرة - 1423هـ- 2003م، مادة أمن - ج - ص.

4- الأصفهاني - الراغب الأصفهاني - مفردات غريب القرآن - دار القلم - دمشق - 1412هـ، ص 25.

5- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- انظر الموسوعة الفقهية - ط 2 - مطبعة دار السلاسل -

الكويت 1406هـ، 6 / 270.

6- ابن منظور - لسان العرب - مادة (غذى).

من خلال توفير حد الكفاية من الطعام والشراب، واللباس والمسكن المناسب، ولهذا الأمن الغذائي شروط يجب أن تتوفر فيه وهي:

1- تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع الغذائية الأساسية المطلوبة لكل الناس .
2 - شريطة أن يبني على أساس اقتصادية شرعية محكمة.

3 - وقف استيراد السلع الخارجية بوجود البديل، وهذا يولد وحدة غذائية إستراتيجية للأمة، تفضي لأمن حضاري مبني على طرد الخوف من النفوس (1).

أما مفاهيمه: لقد تطورت مفاهيم الأمن الغذائي منذ الخمسينات، آخذة أبعاداً اجتماعية، واقتصادية، وسياسية متوجهة في اتجاهين هما:

1- الاتجاه الوضعي: إذ يعتبر الأمن الغذائي مصطلاحاً حديثاً، ظهر في بداية الخمسينات، وشاع استخدامه في البلدان النامية، حيث شهد العالم النامي نقصاً كبيراً في حجم الإنتاج، ومستوى المخزون من الغذاء على نحو زاد من تبعيته للخارج، في تأمينه حصوله على احتياجاته الأساسية من الغذاء (2).

بعد كل ما ذكر حول مفهوم الأمن الغذائي، نجد أن هنالك تبايناً في النظرة إليه عند واضعي السياسة في الوكالات والهيئات الدولية، وفي البلدان النامية نفسها:

1- فمنهم من يعتبره مشكلة عالمية، (International) يتمثل علاجها في توفير كميات كافية من الغذاء لإطعام سكان العالم.

2- ومنهم من نظر إليه على أنه مشكلة إقليمية (Regional)، يتحدد علاجها في قدرة مجموعة من الدول التي توجد في إقليم واحد، ويعاني بعضها من عجز غذائي على مقاولة مستويات الاستهلاك المستهدف عاماً بعد عام.

3- ومنهم من يعتبره مشكلة قومية، يتم علاجها بحصول كل أفراد المجتمع في كل الأوقات على الغذاء الكافي للحياة.

2- الاتجاه الديني : يقوم هذا الاتجاه على مصدر سماوي، هو القرآن الكريم، والسنة المطهرة، حيث يربط بين العمل المعنوي والمادي في تحقيق الأمن الغذائي، فلا بد من اتخاذ الأسباب الموضوعية في تحقيق الأمن الغذائي، كالعمل الشريف وغيره،

2- انظر في ذلك : U.N.C.F. New food policies in A.C.No31 . بتصريف . وكذاك لا بد من طاعة الله تعالى وشكره على أنعمه، لتدوم النعم ويعم الخير، ووفقاً لما ذكر من مفاهيم أو اتجاهات الأمن الغذائي نخلص إلى ما يلي: إن الأمن الغذائي يتمثل في(تامين حصول أفراد المجتمع على ما يلزم لغذائهم، من احتياجات غذائية يحدّدها علم التغذية، من المواد النباتية والحيوانية، أو كليهما، مع ضمان توفير حد أدنى من تلك الاحتياجات، بالكم والكيف، لاستمرار حياة هؤلاء الأفراد، في حدود دخولهم المتاحة) . وهذا المفهوم يرتكز على ضرورة :

- 1 - زيادة الإنتاج الغذائي، من خلال الاهتمام بالتنمية الزراعية.
- 2 - تنظيم الاستهلاك الغذائي من الناحيتين الكمية والكيفية .
- 3- التحكم في العوامل المختلفة، التي تؤثر في مركز الدولة، في محيط العلاقات الاقتصادية الدولية، بهدف تدبير ما يلزم المواطن من غذاء(1).

المبحث الثاني: أبعاده:

1-البعد الاقتصادي : يربط العلاقة بين الأمن الغذائي والفجوة الغذائية، ويتضم ن جانباً تنموياً، حيث إن توفير المتطلبات الأساسية من الغذاء للأفراد، حتى يتمكنوا من القيام بدورهم في عملية تحقيق التنمية الاقتصادية.

2- البعد الاجتماعي(الم المحلي والسياسي): وهذا يتمثل في إبراز أهمية الغذاء كأحد حقوق الإنسان، وتبرز أهمية توفير الغذاء لاستقرار النظام السياسي داخل الدولة، حيث إن وجود نقص خاص في السلع الضرورية قد يؤدي إلى تهديد حياة الأفراد بصورة مباشرة، الأمر الذي يعني تهديداً لاستقرار الأمن الداخلي للدولة(2).

3- البعد الحركي (Dynamic) : وذلك للتغيرات المتلاحقة للحاجة الإنسانية في مجال الغذاء، فالأمن الغذائي (مكيف وفق جميع الظروف التي تمر بها الدولة في النظام الإسلامي، فالإسلام يؤكد على ضرورة الوحدة من خلال توفير الاحتياجات الغذائية

1- يسري / د. عبد الرحمن يسري أحمد - أسلوب الأمن الغذائي والتنمية في العالم الإسلامي - ص 137.

الضرورية لل المسلمين، عن طريق تعاونهم على المستوى الدولي وتركيزه يكون من خلال تحقيق قدر من التكامل الغذائي الإقليمي، بين الدول الإسلامية المعاصرة بهدف حل تلك المعضلة، وقد حدث مثل هذا في عام الرماده (1)، ((زمن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – حيث استطاع أن يقضي على المجاعة التي كانت منتشرة بين المسلمين من خلال تعاون جميع الأمسار، في توزيع الغذاء بالتساوي على الناس فكان – رضي الله عنه – يشرف بنفسه على ذلك)) (2).

المبحث الثالث: مستوياته: لاشك بعد كل ما ذكر من معانٍ، ومفاهيم وأبعاد الأمان الغذائي، أن يتمحّض عن حياة الناس الغذائية ؛ تباين في مستوى معيشتهم الاقتصادية، فهناك:

- 1- **مستوى الكفاف:** يعني قدرة الدولة على توفير الحد الأدنى من الاحتياجات الغذائية، لإبقاء الفرد على قيد الحياة، أي ((كفالـة الحد الأدنى من السعرات الحرارية للفرد، ومن ثم القضاء على الجوع نهائـاً)) (3).
- 2- **((المستوى المتوسط :** وهذا يبدأ بعد مستوى الكفاف حتى بداية المستوى المحتمل (المستوى المعـتـاد) ، ومن سمات هذا المستوى وجود ظاهرة سوء التغذية بدرجات متناقصـة، ويتم التخلص من هذا المستوى عن طريق كفالـة المستوى الملائم من الاحتياجات الغذائية البيولـوجـية لكل أفراد المجتمع والتي ينـتج عنها: انخفاض الوزن بالنسبة للطول ، و نقص الطول بالنسبة للعمر.

1- هي السنة التي أجبـت فيها السماء في عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، وفيها منع عمر تطبيق حد السرقة للحاجة، حدث سنة 15 هـ ، ولقد طلب عمر بن الخطاب فيها من عمرو بن العاص المال والطعام فقال له: لأرسـلـنـ لك إبـلاـ يكونـ أولـهاـ عندـكـ وآخـرـهاـ عندـيـ، وكذلك ذكر أن عمر بن الخطاب أبـىـ أنـ يـأـكـلـ اللـحـمـ حتـىـ يـشـبـعـ الـمـسـلـمـوـنـ، حيثـ كانـ يـسـمـعـ لـبـطـنـهـ صـوـتـ فـيـقـوـلـ لأـمـعـائـهـ: صـوـتـيـ أـوـ لـاـ تصـوـتـيـ، فـلـنـ تـشـبـعـ أـطـفـالـ الـمـسـلـمـيـنـ.

المقرizi - السيرة العمرية - ج 1 - دون تاريخ لزمان ومكان الطباعة.

2- التيجاني - صلاح حمودة - معالجة عمر لمشكلة المجاعة في عام الرماده - دار الفكر - بيـرـوـتـ .
- ص 90 - بتصرفـ .

3-المستوى المحتمل: وهذا يتمثل في قدرة الدولة على رفع مستوى الغذاء لأفراد المجتمع إلى المستوى الذي يمكنهم من القيام ب أعمالهم الإنتاجية على أكمل وجه) (1). يتضح مما سبق أن الأمن الغذائي الفعلي للبلد يتوقف على :

1- عوامل داخلية: ممثلة في حجم السكان، والمتطلبات الغذائية والداخلية له، وكمية الإنتاج الغذائي، والسياسات المتبعة من قبل الحكومة، والدخل في المجتمع وطريقة توزيعه على السكان .

2- عوامل خارجية: ممثلة في كافة الظروف الخارجية المحيطة بالاقتصاد ، وذلك من خلال : موارد النقد الأجنبي المكتسبة ، والسوق العالمية للغذاء ، ومدى توافر المعروض من الغذاء فيها، وفائض المعروض العالمي من الغذاء، ومعونات الغذاء العالمية ، والتسهيلات الممنوحة .

الفصل الثاني: حاجة الإنسان إلى الأمن الغذائي، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أهمية الغذاء في بقاء المجتمع، واستمراره.

المبحث الثاني: تطبيقات ذلك عند الخلفاء الراشدين.

المبحث الأول: أهمية الغذاء في بقاء المجتمع، واستمراره: أما بالنسبة لتلبية الحاجات للإنسان: ((فقد تكفلت الشريعة الإسلامية ، لكل فرد من أفراد المجتمع أن تتوافر لديه

ضرورات الحياة الأساسية، فهي تلزم أولي الأمر بتوفير ذلك للمواطنين))(2).

يقول إسماعيل بدوی، في كتابه دعائم الحكم : ((إن الشريعة تلزم أولي الأمر في الدولة أن يكفلوا الحاجات الإنسانية والأساسية لكل فرد من أفراد الدولة

((3) ، يقول تعالى: "وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مَّنْ كُلَّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَدَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخُوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ

"(4)

1- السريتي / د. محمد السريتي – الأمن الغذائي والتنمية الاقتصادية – دار الجامعة الجديدة للنشر – الإسكندرية – د. ط - ص 15 .

2- المصدر السابق ذاته - ص 15

3- البدوي / إسماعيل البدوي – دعائم الحكم والنظم الدستورية المعاصرة – القاهرة – ط 1 – 1981م – ص 103 .

وَمَا الْكُوَارِثُ إِلَّا مَصَابٌ جَمِّةٌ تَقْعُدُ عَلَى النَّاسِ فَيَنْتَجُ عَنْهَا الْوِيلَاتُ وَخَاصَّةً الْجَوْعُ،
بِسَبِّبِ تَأْثِيرِ الْمَوَادِ الطَّبِيعِيَّةِ الَّتِي أَوْجَدَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّاسِ، فَلَا بدَّ مِنْ :

1- ترشيد استهلاك هذه المواد، حتى تبقى تلك النعمة، وما الكوارث إلا مصائب جمّة تقع
على الناس فينتج عنها الويلاط وخاصّةً الجوع بسبب قلة الموارد الطبيعية التي أوجدها
الله تعالى ، فلا بد من المحافظة عليها بالعناية ، وبالشكر لله تعالى، (كما ورد آنفًا) يقول
تعالى: "وَإِذْ تَأْدِنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ" (1).

2- ديمومة واستمرار العمل الجاد، في مجال زيادة وبقاء هذه المواد الغذائية.

3- استعمال الطرق الزراعية، والصناعية، والتجاريّة المتقدمة والشرعية، حتى يتوفّر
هذا الغذاء للناس.

4- استعمال الطرق العلمية العصرية التي تساعد في نماء وزيادة هذا الغذاء .

5- على الإنسان أن يستشعر رقابة الله في كل صغيرة وكبيرة يقوم بها.

6- على الدولة أن توفر من بيت المال سكناً لائقاً لجميع الأفراد المحتاجين، فلل قادر أن
يسقى في مسكنه ومن عجز عن بناء مسكن فإن الدولة تعاونه في بناء مسكن له (2).
ويؤيد هذا ما ورد عن الإمام الغزالى في (إحياء علوم الدين)، حيث يقول: ((لاحق لابن
آدم إلا في ثلات: طعام يقيم صلبة، وثوب يواري عورته، وبيت يسكنه، فما زاد
بحساب)) (3).

وقد أكد ابن حزم ((أن فقراء كل بلد من البلدان يقوم بفقيرهم ورعايتهم الأغنياء
منهم، وبين أن كل ذلك لازم عليهم سواء أكان ذلك من الزكاة ، أم من صدقات التطوع ،
ويقول في ذلك (وفرض على الأغنياء من كل بلد ، أن يقوموا بفقرائهم ، ويجب لهم
السلطان على ذلك ، إن لم تقم الزكوات بهم ، ولا في سائر أموال المسلمين بهم فيقام
لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ، ومن اللباس للشتاء ، والصيف ،

1- سورة إبراهيم آية : 7 .

2- البدوي / إسماعيل البدوي - دعائم الحكم والنظم الدستورية المعاصرة - القاهرة - طـ1-1981م
- ص 103 .

3- الغزالى / أبو حامد محمد بن محمد الغزالى - إحياء علوم الدين - دار إحياء الكتب العربية -
القاهرة - 209/4.

ومسكن يسكنهم من المطر والصيف ،والشمس وعيون المارة))(1).

وعن ابن عباس، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعث معاذًا إلى اليمن فقال: ((إنك تأتي قوماً أهل كتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأنني رسول الله، فإن هم أطاعوا لك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة أموالهم تأخذ من أغانيائهم، وترد إلى فقراهم، فإنهم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنها ليس بينها وبين الله حجاب))(2).

((لأن مثل ذلك يعد ضرورة قصوى للمحتاجين ، وها هو الشاطبي يذكر لنا هذه الضرورات وهي :حفظ الدين ، والمال ،والعقل ، والنفسم)) (3) .

وقد ذكر الفقهاء: أن الشخص لو أفلس، وببيع ماله ليوزع على الدائنين، فإن الحاكم لا يبيع مسكنه الذي هو من الضروريات لحياته، ومن يعول، كما لا تباع وسائل حرفة فالنفس والتي من أجلها وجدت الضرورات ، والتتمة في الحياة ، وكيف ومن خلال الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية الشريفة ، التي دعت سوية من أجلها ، وحافظاً عليها ، ثم يضيف الشاطبي مبيناً التتمات قائلاً :

((وتكمل الضرورات التتمات وهي : المراكب الجوالب للأقوات ، وغيرها مما تمس إليه الضرورات ، وأقل المجزي من ذلك ضروري ، وما كان في ذلك في إعلاء المراتب كالمأكل الطيبات ، والملابس الناعمات ، والغرف العاليات ، والقصور الواسعات ، والمراكب النفيسات ، ونكاح الحسنوات ، والسراري الفائقات ، فهو من التتمات والتكميلات ، وما توسط بينهما فهو من الحاجات))(4).

التي بواسطتها يجمع رزقه، ولا ثوبه الذي يستر عورته،((وقدّر بعض الفقهاء أن يتراك

1- ابن حزم / أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي – المحلى – مكتبة الجمهورية العربية .156/6 – 1390هـ –

2- أخرجه البخاري - كتاب الزكاة - باب أخذ الصدقة من الأغنياء - ج 3/ص357- حديث رقم 1496)، وأخرجه مسلم - كتاب الإيمان - باب الدعاء إلى الشهادة وشرائع الإسلام - ج 1/ص50- حديث 29/19- وهو صحيح .

3- الشاطبي /أبو إسحاق إبراهيم اللحمي الغرناتي – المواقفات – المكتبة التجارية الكبرى- ط 2- .11/2 – 1395هـ

له نفقة شهرين، ويترك له ما جرت به العادة ما يكفيه، وزاد بعضهم أن ترك له نفقة زوجته وكسوتها، واستثنى البعض الآخر لا تباع كتبه العلمية، وفي هذه محاولة على الحاجات الضرورية والأساسية)) (1)، وقد كلف الله تعالى الإنسان أن يمشي في الأرض، حتى يحصل على قوته، ويعيش كريماً، قال تعالى: { هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْلًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النَّشُورُ } (2)، ومزاولة هذا المشي تتطلب الالتزام بآداب الدين، وذلك بالعمل الجاد والمخلص في جميع مجالات الحياة المباحة ، وخاصة الاقتصادية منها ، بعد أن هيأ وسخّر الله تعالى له كل ما في الكون من ثروات وغيرها، وما على الإنسان إلا أن يقوم بأخذها والاستفادة منها بما هو ضروري في مجال حياته ، قال تعالى : { لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرَهُ وَمَا عَمِلُتُهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ } (3)، وهذا التوجيه الرباني للإنسان ، من أجل العمل الجاد باليد أو الآلة ، وما ينتج عنه من مختلف أصناف الأطعمة، وكذلك الاهتمام بشؤون الزراعة والصناعة والتجارة ، حتى تستقل الأمة الإسلامية ، بتوفير ضروريات الحياة ، بحيث تحقق درجة مناسبة من الاكتفاء الذاتي ، وتجنب الاعتماد على الدول الأخرى ، في إمدادها بالمواد الغذائية الضرورية أو غيرها (4) ، وإذا لم يف عمل الفرد تغطية حاجاته الضرورية، فيعطي من الزكاة، التي تجمعها الدولة، وتوزعها على الفقراء، حتى يغنو ، مع التذكير بأن: الزكاة حق شرعي أوجده الله تعالى للفقير في مال الغني .

1- ابن فرحون / إبراهيم علي بن فرحون المالكي - تبصرة الحكم في أصول الأقضية ومناهج الأحكام - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة - 1378هـ.

2- سورة الملك : آية 15.

3- سورة يس : آية 35.

4- شلتوت/ محمود شلتوت - الإسلام عقيدة وشريعة - دار الشرق- ط ص 274 بتصريف .

وهي من العبادات التي يظهر فيها حق العباد وإن كان فيها حق الله تعالى ،قال تعالى :
{ وَالَّذِينَ فِي أُمُوْلِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ } لِسَائِلٍ وَالْمَحْرُومُ { (1) } .

ومن الأدلة الشرعية الأخرى الداعية للمحافظة على حاجات الإنسان الضرورية :أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر بالتصدق بالدرارم والحنطة ، وكل ما يتغذى به الإنسان ، ويستر عورته ، وكان يأمر النساء بالصدقة ،فكانت المرأة تلقي الخاتم والخرص ، قال صلى الله عليه وسلم : ((اتقوا النار ولو بشق تمرة ، فمن لم يجد بكلمة طيبة)) (2) .

المبحث الثاني: تطبيقات ذلك عند الخلفاء الراشدين:

ومن التطبيقات العملية عند الخلفاء الراشدين ، على ذلك : ((أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كان يطوف المدينة المنورة ، عاصمة ملكه يتفقد أحوال رعيته ، قال أسلم : خرجت ليلة مع عمر بن الخطاب ، حتى إذا كنا بصرار ، إذا ب النار ، فقال : يا أسلم هنا ركب قد قصر بهم الليل ، فأنطلق بنا إليهم ، فأتيناهم ، فإذا امرأة معها صبيان لها ، وقدر منصب على النار ، وصبيانها يتضاغون (3) ، فقال عمر : السلام عليكم يا أصحاب الضوء ، فقالت : ب عليك السلام ، قال : أدنوا ؟؟ قال : أدنوا أودع فدنا ، فقال : بما بالكم ؟ ، قالت : قصر بنا الليل والبرد ، قال : بما بال هؤلاء الصبية يتضاغون ؟

1 - سورة المعارج : آية 24-25.

2- الحديث مروي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه وهو متყق عليه، رواه البخاري في كتاب الأدب (باب طيب الكلام) وفي الزكاة، وفي الرقائق وغيرها، ج 10/ ص 375.
وسلم في كتاب الزكاة- (باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة)، برقم 1016.
ينظر في تحريره، في كتاب (نزهة المتنقين، شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين)،
للإمام الحافظ الفقيه أبي زكريا محي الدين بن يحيى النووي (ت 676هـ)، تأليف: د. مصطفى سعيد
الخن، و د. مصطفى البغا، ومحي الدين مستو، وعلي الشربجي، محمد أمين لطفي- طبع مؤسسة
الرسالة- الطبعة العشرون- بيروت- 1413هـ / 1992م، ج 1/ ص 493، ورقم الحديث في هذا في
مصدر التخريج 1/ 693.

3- يتضاغون: ي يكون جوعاً، المعجم الوسيط - ج 1/ ص 567- مادة (ضوغ) .

قالت: من الجوع . فقال: بوأيّ شيء على النار؟ قالت: ماء أعلّهم به حتى يناموا، والله بيننا وبين عمر، فبكى عمر ، ورجع يهرول إلى دار الدقيق ، فأخرج عدلاً من دقيق، وجرأباً ، وشحماً ، وقال: يا أسلم أحمله على ظهري ، فقلت: أنا أحمله عنك ، فقال: أنت تحمل وزري يوم القيمة؟ فحمله على ظهره ، وانطلقنا إلى المرأة ، فألقى عن ظهره ، وأخرج من الدقيق في القدر ، وألقى الشحم ، وجعل ينفع تحت القدر ، والد خان يتخل لحيته ساعة ، ثم أنزلها عن النار ، وقال: آتني بصفحة ، فأتى بها ، ثم تركها بين يدي الصبيان ، وقال: كلوا ، فأكلوا حتى شبعوا ، والمرأة تدعوه له ، وهي لا تعرفه ، فلم ينزل عندهم حتى نام الصغار ، ثم أوصى لهم بنفقة ، وانصرف ثم أقبل علي فقال: يا أسلم الجوع الذي أسرهم)) (1) .

وكذاك وصية أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - إلى يزيد بن أبي سفيان ، فيما يتعلق بالمحافظة على الأشجار مثمرة كانت ، أم غير مثمرة ، نظراً لاحتمال أن ينتفع بها المسلمون حيث قال : ((ولا تقطعن شجراً مثمراً ، ولا تخربن عاماً ، ولا تعقرن شاةً ، ولا بغيراً إلا لأكله ، ولا تحرقن خلاً)) (2) .

وهناك كثير من الأمثلة على ذلك، تبين أن الدولة ملزمة بتوفير الحاجات الضرورية للفرد، وبالتالي الأمة مباشرة من خلال الأمور التالية:

- 1- توفير المساكن الضرورية، والمناسبة للطبقة الفقيرة من أبناء الدولة .
- 2- توفير الأغذية الكافية ، لسد حاجاتهم الضرورية ، على أن تبلغ حد الكفاية ، لا حد الكفاف ، بل تكون بحيث تغطيهم عن ذل المسالة .

توفير الملابس الضرورية ، التي تستر العورات ، وتحفظ السوءات ، وتسد الحاجة ، وتظهر المسلم بمظهر جميل ، ترتاح له العين ، حسب سعة أحوال الناس ، وما جرت به العادات، ومن الأمثلة على ذلك أيضاً ما رواه الإمام مالك عن جابر بن عبد الله الأنباري- رضي الله عنه- أنه قال: ((خرجنا مع رسول الله- صلى الله عليه وسلم-

1- الصلاي / علي محمد محمد - عمر بن الخطاب شخصيته وعصره - نشر مكتبة الایمان بالمنصورة - القاهرة - ط1 - 1422 هـ - ص229 - 230.

2- الهندي / علاء الدين المتقي - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال - تحقيق: الشيخ بكري صياني، والشيخ صفوت السقا - مكتبة التراث الإسلامي - حلب - ط 1 - 1395 هـ - ج 10/ص 579 - 580، رقم: 30268- وعزاه لابن عساكر.

في غزوة بني أنمار، قال جابر فبينما أنا نازل تحت شجرة إذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقلت يا رسول الله: هلم إلا الظل، قال فنزل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقمت إلى غرارة لنا، فالتمست فيها شيئاً، فوجدت فيها جرو قثاء فكسرته، ثم قربته إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: من أين لكم هذا؟ قال: فقلت: خرجنا به يا رسول الله من المدينة، قال جابر: وعندنا صاحب لنا نجهزه يذهب يرعى ظهرنا، قال: فجهزته ثم أذهب في الظهر وعليه بردان قد خلقا، قال: فنظر رسول الله - صلى الله عليه وسلم إليه فقال: ((أما له ثوبان غير هذين؟ فقلت: بل يا رسول الله له ثوبان في العيبة كسوته إياهما، قال: فادعه فمره فليلبسهما، قال: فدعوته فلبسهما، ثم ولّى يذهب، قال: رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ((ماله ضرب الله عنقه، أليس هذا خيرا له، قال: فسمعه الرجل، فقال يا رسول الله: في سبيل الله، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: في سبيل الله، قال: فقتل الرجل في سبيل الله)) (1)، ومن الجدير ذكره أن الحاجات الضرورية تختلف من شخص إلى آخر ، ومن وقت إلى آخر ، لأن الرخاء والشدة والحاجة لا تبقى على حال واحدة ، فالغذاء على سبيل المثال يعتبر عامل أساسى وضروري للأمة وهو أساس نجاح ، وصلاح واستقرار الأمة ، ومن حرص الإسلام على أهمية الغذاء ، ولأن في التغذية فوائد مثلى للكائن الحي ، وخاصة الإنسان وهي :

((1- تحسين الذكاء والذاكرة عند الإنسان .
2- وزيادة الطاقة الحرارية للجسم ، واستمراره في تسخير عجلة الحياة .
3- تحقيق ذروة الأداء البدنى ؛ وذلك من خلال النشاط البدنى الروتيني ، أو غيره الذى يقوم به الإنسان ، منذ أن ولد وحتى يموت)) (2).
4- التغلب على الأمراض وخاصة السرطان عندما يتناول الإنسان الغذاء الصحي الكامل (الخلالى من الأمراض والآفات) وخاصة مسببات هذا المرض، وكيفية علاجه.

- 1- مالك/ الإمام مالك بن انس أبو عبد الله الأصبهى – موطن الإمام مالك- دار إحياء التراث العربي - مصر- تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي- كتاب اللباس- باب ما جاء في لبس الثياب للجمل- ج2/910.
- 2- ابراهيم / رجب - الصحة والغذاء - دار الطباعة للنشر والتوزيع - الرياض - 1422هـ - ص20.

5- ((مكافحة الالتهابات طبياً، لأن الالتهاب ناتج عن ضعف في الجسم ، نتيجة قلة الغذاء، وتحطيم حاجز الدهون نتيجة تراكمها في الجسم ، من خلال إذابة هذه الدهون بالغذاء).

6- حل لغز اضطرابات الأكل ، حيث إن قلة وكثرة الأكل غيرا الموزون والموقف ، يساعد في زيادة وكثرة هذه الاضطرابات في الجسم(1) .

((يتبيّن مما سبق بأن التغذية المثلثى تجعل الجسم صحيّاً ، مما يؤهله للقيام بوظائفه بشكل جيد ، فهي ليست مجموعة من التعليمات فحسب ، بل الغذاء الأمثل: هو الذي يعزز الأداء العقلي ، والتوازن العاطفي ، ويعمل على تنشيط الأداء الجسماني المناسب ، وقد عرف حتى الآن خمسون مادة ضرورية ، ومغذية للصحة))(2). وهذا فإن وجود الأمن الغذائي واستمراره، يساعد في تقوية وازدهار المجتمع؛ بسبب زيادة الوسائل الكفيلة بذلك.

فإن الإنسان منذ زمن بعيد ، عرف أهمية الغذاء في الوقاية من الأمراض ، وفي تجديد الحيوية والنشاط ، واكتساب القوة البدنية ، والقدرة على التفكير ، والإبتكار، والإبداع ، فكانت شهادة العصر قد ظهرت آنذاك في المخطوطات القديمة في العصور الفرعونية ، والوسطى ، والعصر الإسلامي ، وكانت دليلاً وشاهداً على اهتمام القدماء بالدراسات التي تبيّن أهمية الغذاء ، وبالتالي تأثيره على النمو ، وازدهار الإنسان ، وهذا نحن نعيش عصر التقدم العلمي والتكنولوجي ، ونلاحظ تزايد اهتمام العلماء في مختلف أرجاء العالم بالأبحاث المتعلقة بالغذاء ، والعناصر الغذائية ، وأصول التغذية الصحية ، التي تساعد في البناء السليم في جسم الإنسان (3). ((فواجِب على الناس أن يتَّفهُمُوا قيمة الغذاء كحاجة أساسية من أجل حياتهم ، فالغذاء كان وما زال سلاحاً ذا حدين. من هذا الموقف برزت أهمية التربية الإسلامية في تعليم الناس كيف يتعاملون مع الغذاء ،

-
- 1- هولفوردر/ باتريك هولفوردر – التغذية الدليل الكامل – ترجمة مركز التعرّيف والبرمجة – الدار العربية للعلوم – ط 1 2000م – ص 213 - 278 .
 - 2- المصدر السابق ذاته - ص.21
 - 3- د. عبد الله البكري ، د. عز الدين الدفشاري ، د. فاطمة أبو لبن - الغذاء وصحة المجتمع - مكتب التربية العربي لدول الخليج - 1415هـ - 1994م - ص 105. بتصرف.

وكيف يستفيدون من عناصره ، بما يحقق لهم قدرأً أكبر من الصحة ، والتوافق البنائي الجسمى ، واستثمار أفضل للمواد الغذائية ، وتحقيقاً لمفهوم الأمن الغذائي لدى ذلك المجتمع) (1) .

((وهكذا فإن للتغذية والثقافة الغذائية أهمية كبرى ، ينبغي أن تنتظار الجهود لجميع الهيئات والمؤسسات العلمية ، والثقافية، والإعلامية ، والتربوية ، لتبصير أفراد المجتمع بجوانب كثيرة من الغذاء والعناصر الغذائية ، والآثار الناجمة عن سوء التغذية، وكذلك يجب دعم الهيئات والمرافق المسؤولة عن التربية الغذائية ، حتى تقف على قدميها أمام آفات العصر وأمام كافة المستويات ، لأن ذلك ضرورة في استمرار المجتمع ، ويكون ذلك الدعم عن طريق تزويد تلك الهيئات والمرافق بالكافيات الغذائية بهدف سلامة الأمن الغذائي للفرد وبالتالي المجتمع))(2) .

الفصل الثالث: الطرق الواجب إتباعها في توفير الأمن الغذائي، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الطرق العقائدية

المبحث الثاني: الزراعة وأثرها في تحقيق الأمن الغذائي

المبحث الثالث: المجال الصناعي وأثره في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث الرابع: المجال التجاري وأثره في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث الخامس: دور السياحة، ومعانيه¹، وفوائدها في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث السادس: الثروة البحرية، ودوره² في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث السابع: الثروة المعدنية ودورها في تحقيق الأمن الغذائي.

1 - د. عبد الله البكري ، د. عز الدين الدفشاري ، د. فاطمة أبو لبن- الغذاء وصحة المجتمع

مكتب التربية العربي لدول الخليج-1415هـ-1994م - ص 10. بتصرف.

2-المصدر السابق ذاته - ص 226. بتصرف

الفصل الثالث: الطرق الواجب إتباعها في توفير الأمن الغذائي، وفيه سبعة مباحث:

مدخل:

هناك طرق كثيرة ومتعددة ،أنعم بها الله- سبحانه وتعالى- على عباده ومخلوقاته، خاصة البشرية منها ،حتى تعيش حياة كريمة، مليئة بالأمن والأمان،ومرشدة للإنسان، في تحصيل لقمة العيش، إذا ما تدبر ،وتفكر ، وبالعمل الجاد والصادق في حياته، من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: الطرق العقائدية : والمقصود بها الطرق التي جاءت بها العقيدة الإسلامية مرشدةً، ومبينة للمؤهلات، والصفات التي جعلها الله تعالى،في الإنسان خاصة ،لأنه في نظر الإسلام مميز على غيره ، دون بقية المخلوقات،وذلك من خلال : أـ استخلافه في الأرض :فالله تعالى أعلى كرامته فاعتبره خليفة على أرضه ،وهذه منزلة اشرأببت إليها أنعاق الملائكة، وتشوّقت إليها أنفسهم فلم يطئوها، ومنحها الله للإنسان(1)،قال تعالى "وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً" قالوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ وَتَحْنُّ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَتَقْدِسُ لَكَ" قال إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ "(2).

بـ - خلقه في أحسن تقويم: حيث كرمه بالصورة الحسنة، وبالخلق الحسن، قال تعالى "خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ "(3).

جـ - ميّزه بالعنصر الروحي : حيث كرمه بالروح التي أودعها الله تعالى بين جنبيه، وهي نفحة من روح الله و بأمره تعالى : { إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي } فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ "(4).

1- القرضاوي / د. يوسف عبد الله القرضاوي - الخصائص العامة للإسلام - دون ذكر لمكان وזמן الطباعة. ص68.

2- سورة البقرة : آية 30-32 .

3- سورة التغابن : آية 3 .

4- سورة ص : آية 71-72 .

ج - ومن نعم الله تعالى على الإنسان أن سخر الكون بما فيه : جمادات ، وكائنات حية ، ومياه ، وهواء ، لخدمته ، وسخر العالم كلها لخدمتهم ، يقول د. القرضاوي : ((بأن تسخير الكون فيه معنيان :

الأول: إن الطاقات الكونية الإلهية كلها مهيبة ومبذولة له ، فعليه أن يبذل جهده ويُعمل فكره في فتح مغاليقها واكتشاف مخبءاتها أما يعود عليه بالسعادة والخير.

الثاني: الإنسان هو واسطة العقد في هذا العالم ، وإن صغر حجمه بالنسبة للمكان أو قصر أو عمره بالنسبة للزمان))(1).

والذي ينفذ الطرق العقائدية الدولة، ومن هنا هنالك واجب على الدولة الإسلامية، يجب العمل به وهو :

1 - أن تلتزم الدولة بالعمل بشرعية الله تعالى ، حتى يديم عليها النعمة ويبقيها ، ويجعل فيها البركة والخير على الناس ، لأن البعد عن شريعة الله تعالى في الحياة ، يمحق النعمة ويزيلها ، قال تعالى : "وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ أَمِنَةً مُطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مَّنْ كُلَّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخُوفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ" (2).

2- ومن الجدير ذكره أن الالتزام بكتاب الله تعالى، والسنة المطهرة وخاصة في مجال الصدقات المفروضة، والنافلة وإعطائهما لمستحقيها، يعدّ إحياءً للشرع والسنة معاً، ويعتبر ذلك إحياء للتكافل الاجتماعي، وبالمقابل فإن من كفران النعم، ووقف طلبها من الأغنياء، إجحافاً في الشرع.

3- أن تقوم الدولة بمنع الناس عن الحرام، وكافة المخالفات الشرعية، فـ يـ كـافـةـ المعاملاتـ الحـيـاتـيـةـ التـيـ يـعـمـلـ بـهـاـ النـاسـ،ـ وـتـوـخـيـ العـدـلـ،ـ وـالـحـقـ،ـ وـالـصـدـقـ.

ورد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال بن نمير وأبو بكر وفي حديث زهير

1- القرضاوي - د. يوسف القرضاوي - الخصائص العامة للإسلام - دون ذكر لمكان وزمان الطباعة - ص 68 - 69 .

2- سورة النحل: آية 112.

قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم -((إن المقصطين عند الله على منابر من نور، عن يمين الرحمن ، الذين يعدلون في حكمهم ما ولوا)). (1).

4- إن الاستغفار ، والدعاء ، والرجاء ، والاعتراف بالذنب ، والتسليم لأمر الله تعالى ، والتفوي ، من الطرق العقائدية التي تجلب الرزق ، يقول تعالى: " فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوكَ رَبَّكَمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا {وَيُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا { وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا { مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا }" (2).

إن مثل تلك الأعمال الشرعية ، السالفة تربى في النفس الصدق والوفاء والإخلاص ، وتزرع فيها الأمانة والكرامة ، والكافف والعفاف والرضى والقناعة بما قسم الله تعالى وقدر وبالتالي إقامة مجتمع إسلامي رصين ونظيف ، يقول الله تعالى : " وَأَلَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْفِيَاهُمْ مَاءَ عَذَاقًا { لِئَقْتَهُمْ فِيهِ وَمَنْ يُعْرِضُ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْكُنُهُ عَذَابًا صَعَدًا" (3).

وكذاك يقول المصطفى- صلى الله عليه وسلم – فيما يرويه حذيفة ، أنه قال للناس بعد أن جمعهم : ((هذا رسول رب العالمين جبريل ، نفت في روعي : أنه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها ، فإن أبطأ عليها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ، ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تأخذوه بمعصية الله ، فإن الله لا يُنال ما عنده إلا بطاعته)) (4). فالله تعالى متکفل برزق مخلوقاته فهو يعطي عطاء لا يحويه حصر العباد ويعطيه أكثر مما يستحق ، ويعطيه بلا مضائقه ولا مثنه ، ويعطيه أكثر مما يکفيه.

فسعة الرزق ليست مرهونة بعقل ، أو جاه ، أو مال ، بل هو عطاء من الله تعالى ، بغير

1- مسلم- صحيح مسلم- 1458/3- كتاب الإمارة- باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائز والحدث على الرفق بالرعاية.

2- سورة نوح : آية 10-13 .

3- سورة الجن: آية 16-17.

4- البزار- أبو بكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار- البحر الزخار- مكتبة العلوم والحكم- 315/7- ط 1- 1409 هـ، وقال المنذري: ورواته ثقات إلا ابن قدامة ، فإنه لا يحضرني فيه جرح ولا تعديل، المنذري/ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري/ الترغيب والترهيب من الحديث الشريف- ط 1- 1417 هـ دار الكتب العلمية- بيروت- 342/2. كتاب البيوع- الترغيب في الاكتساب في البيع وغيره، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: حسن صحيح- ج 2- رقم 1702.

حساب ، يقول تعالى : " زُيَّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقُهُمْ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِعَيْرٍ حِسَابٍ " (1) .

فالله تعالى خلق المخلوقات جميعها ، وقدر لها أرزاقها حتى قيام الساعة ، حيث أقسم سبحانه وتعالى: بأن أرزاق المخلوقات مكفولة ومضمونة ، يقول تعالى : " وَفِي السَّمَاءِ رِزْقٌ كُمْ وَمَا تُوعَدُونَ " (2) .

المبحث الثاني: الزراعة وأثرها في تحقيق الأمن الغذائي:-

مدخل : تعتبر الزراعة بأنواعها ، وفروعها ، من الدعامات الأساسية للاقتصاد الإسلامي وخاصة الغذاء ، فالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ، أمر الإنسان بالعمل الزراعي في حياته لنفسه ولآخرين ، ذلك العمل المتمثل في إعمار الأرض بشتى الطرق المعاصرة ومن ثم زراعتها وإنتاجها، ويقول الرسول - صلى الله عليه وسلم -: ((ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أكل منه له صدقة، وما يسرق منه له صدقة، ولا يرزوه أحد إلا كان له صدقة)) (3). فالعمل الزراعي واجب شرعاً من أجل منفعة الكائنات الحية وخاصة الإنسان، واعمار الأرض وإنتاجها، حيث أشاد به ودعى إليه أيضاً، فمثلا الإمام الراغب الأصفهاني بين أن الإنسان أوجده الله لأمور هي:
1- إعمار الأرض، قال تعالى : " هُوَ أَنْشَأْكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرْكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ ثُوَبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّيَ قَرِيبٌ مُحِبٌ " (4)، ومعنى استعمركم أي طلب إليكم عماراتها (5).

1- سورة البقرة: آية 212.

2- سورة الذاريات : آية 22.

3- الحديث رواه البخاري- في الحرث والمزارعة- باب فضل (الزرع والغرس)، ج 5/ص 2. ومسلم في المساقاة بباب فصل (الغرس والزرع) برقم 1552.

ينظر تخریجه عند النووي- في تحفة المتقين- ج 1/ص 130- حديث رقم 19/135.

4- سورة: هود: آية 61.

5- الراغب الأصفهاني- مفردات غريب القرآن- دار القلم- دمشق- مادة : (عمر).

2- الخلافة على الأرض، قال تعالى : "وَيَسْتَخْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ" (1)، وأسس الخليفة قائمة على العمل الحسن، وزراعة الأرض لبقاء الحياة عليها، فالمؤمن يخشى الله تعالى في عمله فيتقنه، وهناك خلقان أصيلان عند المؤمن تتوقف عليهما جودة العمل وحسن الإنتاج وهما: الأمانة والإخلاص وخاصة في إنتاج الغذاء، والمواد الزراعية، فالأرض تعد من عوامل الإنتاج في الاقتصاد، ويتبعها العمل، ورأس المال، والتنظيم والإدارة الراسدة وفيها من المظاهر الحميدة:

أ- مظهر التوكل على الله.

ب-((البركة في إنتاج وعطاء الأرض، والغذاء يعتبر نتاج الأرض، وهو ضرورة أساسية للكائن الحي فكانت الزراعة وما تزال عنصراً أساسياً في الإنتاج، ومن الجدير ذكره أن عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان عهد تشريع وبيان أحكام ولا يخلو أمر إلا وقد وضع له الأسس والقواعد فكتب السيرة تحثنا عن الزراعة وخاصة في الخضروات والبقوليات وكيف عرفها المسلمون الأوائل في الزراعة، حيث يقول الباجي: إن الخضر كانت بالمدينة في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - بحيث لا يخفى عليه ذلك)) (2)، فواجب على الأمة أن تقوم بزراعة أرضها بشتى الطرق والوسائل، التي تسارع في زيادة الإنتاج وتتوسيعه بالوسائل التقنية الحديثة والسريعة، وأن تقلل من الاستيراد والاعتماد على الغير وخاصة في المجالات الزراعية (الغذائية) علاوة على أن الزراعة تزيد في اليد العاملة وتقلل من البطالة في المجتمع، فواجب علىخلق أن يقوموا بشكر خلقهم على تلك الموارد، ومن الطرق الأخرى في المحافظة على الزراعة ،علاوة عن ما ذكر: أن النبي- صلى الله عليه وسلم - والخلفاء الراشدين كانوا يعملون على إقطاع أراضي البور، لبعض الرجال الذين أدوا خدمة ممتازة للدولة الإسلامية، فكان ذلك مكافأة لهم من جهة، وتشجيعاً على استصلاحها وعمراها من جهة أخرى(3)، وبالتالي إنتاجها للغذاء، ومن قطع له من

1- سورة الأعراف آية : 129.

2- المنتقى الباجي / أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي – مطبعة السعادة – مصر- (403هـ- 1983م) بتصرف.

3- المصري / عبد السميم المصري - عدالة وتوزيع الثروة في الإسلام - مكتبة وهة - ط 1 1986م - ص22. بتصرف.

هذه الأرض مساحة معينة، ثم تركها بغير أن يعمرّها ويصلحها كان لولي الأمر أن ينتزعها منه لغيره من يقوم بإحيائها، والدليل: ما رواه أبو عبيد وغيره عن بلال ابن الحارث المزني: ((أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أقطعه العقيق - أرضاً بالمدينة - فلما كان زمن عمر، قال لبلال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يقطعك لتحجزه عن الناس؛ وإنما أقطعك لتعمل، فخذ منها ما قدرت على عمارته)، ورد البالقي))(1)، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن جابر رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((من أحيا أرضاً ميتة فهي له))(2).

ومن الأمثلة التاريخية ما جاء في مقدمة بن خلون ، والتي تحدث فيها عن حال المسلمين بعد طردتهم من بلاد الأندلس ، وكيف كانوا يحصلون على أقواتهم الضرورية بالمشقة وبذل الجهد، بسبب وعورة الأرضي وعدم صلاحيتها لزراعة: إن الإجحاف وإن حدث حينئذ، وقلة الجبايات، فإنما يظهر أثره في تناقص العمران بعد حين، ثم إن المجاعات والموتان، تكثر عند ذلك في أواخر الدول، والسبب فيه: أما المجاعات فلقبض الناس أيديهم عن الفلاح في الأكثر، بسبب ما يقع في آخر الدولة من العدوان في الأموال والجبايات، أو الفتن الواقعة في انتقاص الرعايا وكثرة الخراج لهم الدولة فيقبل احتكار الزرع غالباً، وليس صلاح الزرع وثمرته بمستمر الوجود، ولا على وتيرة واحدة، فطبيعة العالم في كثرة الأمطار وقلتها مختلفة، والمطر يقوى ويضعف ويقل ويكثر، والزرع والثمار والضرع على نسبته، إلا أن الناس واثقون في أقواتهم في الاحتياط(3). فإذا فقد الاحتياط عظم توقع الناس للمجاعات ، فغلا الزرع ، وعجز عنه أولوه الخاصة فهلعوا وكان بعض السنوات والاحتياط مفقود فشلل الناس الجوع (4). بعد كل ما ذكر حول أهمية الزراعة في الإسلام، لا بد من ذكر لفوائدها في الأمن الغذائي خاصه ومنها:

-
- 1- أبو عبيد - الأموال - ص 290 بتصرف .
 - 2- أخرجه الترمذى في الأحكام- باب ما ذكر في إحياء الأرض الموات- عن سعيد بن زيد- برقم (1378)- وهو حديث حسن صحيح. ينظر: المنشق من أحاديث المصطفى- ص 396.
 - 3-أى : احتكار الزرع، أي جعلوا وظيفة الزرع مهمة أساسية في الدولة ، بحفظه من الهلاك . المقدمة / ابن خلون - ص 212
 - 4- ابن خلون / عبد الرحمن بن محمد بن خلون - مقدمة بن خلون - دار بن خلون - مطبعة الإسكندرية - بدون تاريخ للطباعة - ص 212.

1- تطبيق أمر الله تعالى

2- إنتاج الغذاء بشتى أنواعه

3- واعمار الأرض واستصلاحها.

4- إن العمل الدائم في الأرض، يوجد الأيدي العاملة الكثيرة في المجتمع.

5- والاستفادة الطيبة من الأعشاب النباتية التي تُستخدم غذاءً للحيوانات والمواشي، وبالتالي تنمية الثروة الحيوانية ومن ثم حماية الأرض من الأعداء، والاستفادة من الأخشاب والأعشاب وغيرها.

6- التسمين للمواشي والحيوانات البرية⁽¹⁾.

((إضافة إلى ما ذكر فالإسلام دعا إلى تحسين طرق الري لما لها من دور في زيادة رقعة الأراضي الزراعية، وما ينتج عنها من نماء وزيادة للثروة الغذائية في البلد، فالمسلمون عرّفوا الزراعة بمختلف أنواعها، وكذلك المحاصيل الزراعية وطرق زراعتها، والتلقيح، والتركيب، والتقليم، وأنواع التumar، وقد بين الفقهاء أحكام ذلك، وكذلك عرّفوا بساتين الزيتون، والجوز، واللوز، والرمان، والمقاتي، وبساتين البطيخ، ووضعوا أحكامها من بيع، وضمان، وتعويض، نتيجة الاعتداء عليها وغير ذلك))⁽²⁾.

مما تقدم نلاحظ أن الإسلام، حريص كل الحرص على توفير لقمة العيش بشتى الطرق مع العلم أن المواد الزراعية الطبيعية تعد إحدى ركائز الأمن الغذائي يجب استغلالها لجميع ما خلق الله تعالى دون استثناء وزيادة رقعة الأراضي الزراعية بشتى الطرق العلمية حتى يزداد الغذاء، فالأرض وما عليها وما تدخره في باطنها، وهي من نعم الله سبحانه وتعالى - على مخلوقاته، لضرورة ذلك لاستمرار الحياة لتلك المخلوقات.

المبحث الثالث: المجال الصناعي وأثره في تحقيق الأمن الغذائي:-

مدخل : إن الصناعة بطرقها، وأنواعها، وتقنيتها، تعد مصدراً أساسياً في الاقتصاد وخاصة الغذاء، وإن تقدم الدولة ورخاءها مرهونٌ بتقدم صناعتها وبالتالي زيادة العطاء والإنتاج، ومن ثم قلة الاستيراد من الخارج، مما يفضي لفتح باب التصدير

1- أبو عبيد - الأموال - تحقيق محمد خليل هرّاس - دار الفكر - بيروت - 1395هـ - ص276.

2- انظر المتنقى / الباقي : 215، 217، 256، 257.

للخارج، وما نراه الآن من مكانة مرموقة للدول الصناعية في العالم لها الدليل الكافي على مكانة وأثر الصناعة، في الاقتصاد وخاصة الصناعة، فجاء الإسلام من خلال نظرته الواسعة في مواكبة الحياة بكافة وجوهها من أجل بناء حضارة إسلامية صناعية قائمة على تشجيع الصناعة واحترام الحرفة، لأن الصناعة لها وقع حساس على حياة الأمة، لأنها تدخل في جميع مجالات الحياة (السياسية، والعسكرية، والتجارية، والاقتصادية، وخاصة الغذائية)، ((وقد ذكر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقرّ العرب على مختلف الصناعات والحرف التي كانوا يعملون بها)) (1)، لا شك أن المجال الصناعي الإسلامي خاص، يحتاج لثلاثة أركان أساسية يقام عليها:

1- المال (تمويل).

2- العلم والمعرفة للوسائل التقنية الحديثة.

3- المادة الخام الطبيعية.

إن هذه الأركان أساسية في الإنتاج الصناعي والغذائي خاصة، فالله تعالى دعا للعلم والعمل، حين قال: "أَفَرَا بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلْقٍ } أَفَرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ {الَّذِي عَلِمَ بِالْقُلُمِ } عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ {"(2)، وذلك من خلال الوسائل التقنية الحديثة ، وغير المكلفة ، وشريعة الإسلام منذ أن نزلت دعت واحترمت العمل ، حتى يكف الإنسان بعمله عن ذل السؤال ، فمثلاً الإسلام :

أ- دعا لإطلاق يد الحرفة (الصناعة) في كل شيء حلال(3)، قال تعالى "لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلْتُهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ {"(4).

ب- احترم العمل، ودعا إليه ما دام في دائرة الحلال ، قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم- : ((ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله

1- ابن القيم الجوزية / شمس الدين محمد بن أبي بكر - أعلام الموقعين عن رب العالمين -

.68-67/3

2- سورة العلق : آية 1-5 .

3- المصدر السابق ذاته: 368/2

4 - سورة يس : آية 35 .

داود كان يأكل من عمل يده) (1)، وقد ذكر في إعلام الموقعين، أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- أقر العرب على مختلف الصناعات التي كانوا يعملون بها (2).
 ت- من سماحة الإسلام ورحمته: أن الزكاة لا تجب على الآلات الصناعية وأدوات الحرافيين ولا أمتعة التجار، أو ما يرکبونه ويحملون عليه أمتعمتهم (3).
 وحتى تكتفي الأمة بالاكتفاء الذاتي من إنتاجها الغذائي، وخاصة في الصناعة، يجب أن تن曦ق بين جوانب الإنتاج مجتمعة، فلا يطغى فرع على آخر، ولا يمهد جانب على حساب آخر ،من هنا أمر الإسلام بضرورة التخطي ط الصناعي الإنتاجي والغذائي والقائم على الدراسة العلمية، لمعرفة حاجات المجتمع عامة ،فمثلاً واجب على الأمة تقديم الضرورات على الكفايات، فهذه قاعدة عامة يجب أن يسير عليها الناس ،لأن ما يضر بالفرد والمجتمع مادياً و معنوياً، مرفوض تماماً، ومحظور شرعاً، ومن الأمثلة على ذلك :((الكروم التي تعصر خمراً، والحسائش التي تدخل في صناعة المخدرات والتبغ وتصنيعه، والقات، كل هذه مما يؤسف له تزرع وتصنع في أرض فلسطين وغيرها))، فالإسلام وضع شروطاً للتقدم الصناعي التقني ، حيث إنّ كل تقنية وضعية يثبت صلاحها للنشاط الإنتاجي، يجب الاستعانة بها ، ومن الأمثلة الشرعية على ذلك، ما ورد عن أنس رضي الله عنه ، أن النبي- صلى الله عليه وسلم- مرّ بقوم يلقوهن فقال : ((لو لم تفعلو لصلح)) قال: فخرج شيئاً، فمرّ بهم فقال: ((ما نخلكم))؟ قالوا: قلت كذا وكذا ، قال: ((أنتم أعلم بأمر دنياكم)) (4).

- 1- الحديث رواه البخاري- في أوائل البيوع- باب (كسب الرجل وعمله بيده)- ج 4/ص 259. ينظر: النووي- نزهة المتقين- حديث 5- 543/5- ج 1/399.
- 2- ابن قيم الجوزية - شمس الدين محمد بن أبي بكر-أعلام الموقعين عن رب العالمين - 2 / 368.
- 3- الكاساني - علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع -مطبعة الإمام - القاهرة- 1971 م- 833.
- 4- مسلم- بن الحاج أبو الحسين القشيري النيسابوري - صحيح مسلم - دار إحياء التراث العربي - بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي - 4/1836- كتاب الفضائل - باب وجوب ما قاله شرعاً.

وأن يكون الغرض من هذه التطورات التقنية في الآلات والمعدات :

1-أن تستخدم لنفع المجتمع ، وليس لمارب شخصية خاصة يجوز الأخذ
بالأسباب.

2-من أجل التقنية الملوثة للبيئة ، حتى لا تضر بالصحة العامة .

3- وتشغيل اليد العاملة ما أمكن .

يقول د. القرضاوي في (باب تنوع الإنتاج وفق حاجة الأمة) :((فهذا من
القيم المطلوبة في الإنتاج ،من أجل رفعة الاقتصاد علمياً،
وصناعياً،وزراعياً،ومهنياً))(1).

فallah تعالى أنزل في كتابه الكريم سورة الحديد، دليل على أهمية هذا المعدن
في حياة الناس الصناعية، مشيراً إلى منافع الحديد المدنية والعسكرية،
قال تعالى : " لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُولُوا
النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن
يَنْصُرُهُ وَرَسُلُهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌ عَزِيزٌ " (2) ، فهذه إشارة واضحة في
بناء حضارة صناعية للأمة .

ثم يكمل د.القرضاوي متسائلاً : ((فالمسلم يتقرب إلى الله تعالى بالزراعة ،
والصناعة ،والتجارة الحلال ،حتى أن كبار العلماء في شتى التخصصات ،
والعلوم الإسلامية لينسبون إلى حرفهم وصناعاتهم ، فمنهم : الخصاف(أ)،

1- القرضاوي - د. يوسف عبد الله القرضاوي - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي -
مكتبة وهبة - القاهرة - ط-2- 1422-2001م - ص187. بتصريف.

2- سورة الحديد: آية 25

أ- الخصاف: من خصف النعل ، ظاهر بعضها على بعض وفرزها، وفي الحديث الشريف كان
صلى الله عليه وسلم يخصف نعله. (حرفة تصليح الأحذية). انظر: ابن منظور- لسان العرب-
ج-3- ص112- مادة(خصف).

و **الجصّاص**(ب)، و **القفال**(ت)، و **الخرّاز**(ث)، و **الخياط**، و **الصباغ** و **الزيّات**) (1) ؛ إن الإيمان يصنع لصاحبه عقلية تعبدية ، ينظر من خلالها لما حوله من صور الحياة ، لأن المؤمن يحس ويشعر بأن هـ يتعامل مع الله تعالى لذلك فإنه يحب الحق ويريده ويكره الباطل ويعافه ، فهو دائمًا مميز بعقل وقلب وفهم إيماني نير ، فهو متفتح على الدنيا يصنع حضارتها بعون الله سبحانه المميز له ، فهذا من كمال الإيمان ، فلو نظرنا إلى واقع الأمة الإسلامية الصناعي الحالي ، لوجدنا هـ يئن تحت بعض المعوقات التقنية ، والممثلة في :

- 1- ضعف الأجهزة، والمؤسسات الصناعية، والإنتاجية، مما يسبب قلة الإنتاج الصناعي وضعفه.
- 2- الاعتماد الخارجي من قبل الأمة وخاصة في الاستيراد لبعض الضرورات، والكماليات.
- 3- هجرة العقول العربية والإسلامية الصناعية خاصة خارج الوطن .
- 4- عدم الاهتمام بالصناعة من قبل الحكومات العربية والإسلامية وعدم تشجيعها ، فهذا دليل على وأد الصناعة في الوطن .

بـ- **الجصّاص**: جَصَّ مُعْرِبُ الاسمِ مِنْهُ الْجِصُّ، **الجصّاص**: صانع للجصّ، وجصّص الحائط يعني طلاه. انظر: ابن منظور - لسان العرب - ج 2- ص 138- مادة (**جَصَّاص**).

تـ- **القفال**: صانع الأقفال التي تغلق بها الأبواب. قال تعالى ".... أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا" ، سورة محمد آية 24. انظر: ابن منظور - لسان العرب - ج 7- مادة (**قَفْلٌ**).

ثـ- **الخرّاز**: من **خَرَزَ** وهو فصوص من جيد الجوهر والخرز، خياطة الأدم (الجلد)، والخرّاز: صانع ذلك ، أي صانع الخف وغيره (الكندرجي). انظر: ابن منظور - لسان العرب - ج 3- ص 59- مادة (**خَرَزٌ**).

حـ- **البَزَّاز**: من **بَزَّرَ** وهو الذي يبيع القماش. انظر: ابن منظور - لسان العرب - مادة (**بَزَّر**).

- 1- القرضاوي / د. يوسف عبد الله القرضاوي - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي - مكتبة وهبة - القاهرة - ط 2- 1422 - 2001 م - ص 189.

5-الممانعة المباشرة من قبل الدول الصناعية الأخرى، من انتشار الصناعة وتطورها في الوطن العربي والإسلامي ، يضاف إلى كل ما سبق: عدم التكيف في حالة الجدب والمجاعات والحروب، والأحداث الكونية الأخرى، يؤدي بالشعوب إلى الهلاك والدمار، فالرسول - صلى الله عليه وسلم - يعلمنا في ذالك، أنه كان يعيش في مثل تلك الحالات على أقل القليل ، والدليل قول عائشة رضي الله عنها ((ما شبع آل محمد خبز الشعير يومين متاليين حتى قبض لرسول الله- صلى الله عليه وسلم)) (1)، (فكان حياته عليه الصلاة والسلام على مستوى الكفاف ، حيث كان من طرق علاجه للفقر وتوفير الغذاء : أنه كان لا يرد سائلاً ولو بشيء بسيط)) (2)، ويشمل تطوير التصنيع الغذائي ((الإنتاج الزراعي والحيواني والبحري، وتغيير حال السلعة ومنفعتها ، بحيث تصلح لموسم غير موسمها، ومكان غير مكانها، وهذا لا يتّأتى إلا بعملية الحفظ والتعليق)) (3)، ومهما يكن من أمر فإن الصناعة وخاصة الغذائية منها ، تعتبر رافداً أساسياً للأمة ، وتطور حضاري ولا يبلغ أن تكون واجب عند الأغلبية من الشعب في حالة افتقار الأمة لها ، وما نراه الآن من طفرة صناعية مميزة في أوروبا خاصة ، وبعض دول العالم الشرقي ، وتربيتها على كرسي العالم الصناعي الحالي ، مما جعلها تحتل الصدارة بل تفك في احتلال بعض دول العالم من أجل صناعتها ومصالحها ، وما احتلال أمريكا للعراق وروسيا لأفغانستان إلا خير دليل على ذلك ، وما عصر النهضة الأوروبية إلا دليل واضح: على أهمية الصناعة بأشكالها وأنواعها فيها، من هذا المنطلق لا بد للأمة الإسلامية أن تفقّق من سباتها العميق حتى تجد صناعة إسلامية دائمة ومتوفّرة للأمة حسب الأمور التالية:

1- رواه البخاري في كتاب الأطعمة، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون- ج9/ص478، ومسلم في أوائل كتاب الزهد والرفاق- برقم 2970، ينظر تخرّجه عند النووي، ج1/ص367، حديث رقم 491.

2- أبو شيبة - عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن أبي بكر بن أبي شيبة الكوفية العبسي - مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار - دار الفكر - بيروت- 1423هـ- ج3- ص112,113.

3- قعدان / زيدان عبد الفتاح - منهج الاقتصاد في القرآن - دار البشير - عمان - 1418هـ- 73م- ص1997

- 1- إتباع شرع الله تعالى في التوجيهات الصناعية، وسنة رسوله- صلى الله عليه وسلم - حتى تأكل، وتشرب، وتلبس، من إنتاجها، حتى يحتمل لقانون الإيمان في تلك الأمور لأن ذلك يفيض عليها الخير والبركة من كل حدب وصوب.
- 2- تشجيع الطرق الصناعية بأنواعها من قبل ولاة الأمور ، فهم غدا مسؤولون أمام الله عن شعوبهم عن كل صغيرة وكبيرة لهم ، يقول الرسول- صلى الله عليه وسلم -(كلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته ، فللإمام راع ، وهو مسؤول عن رعيته، والعبد راع في مال سيده ، وهو مسؤول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ، وهي مسؤولة عن رعيتها) (1).
- 1- فتح باب التعليم التقني الصناعي لكافة أبناء المجتمع .
- 2- فتح أماكن العمل ، وتوفيرها لأهل الصناعة ؛ للمساهمة في القضاء على البطالة ، بدل الهجرة .
- 3- الرعاية التامة، بالدعم المالي من قبل الحكومة لأصحاب الحرف والصناعات من أجل نشاطها.
- 4- ترشيد استهلاك الغذاء بالطرق الشرعية والصناعية والصحية المفيدة للناس كافة، مع ضرورة الرقابة على ذلك ، وخاصة في إنتاج الغذاء وتصنيعه وتأمينه للناس.
- 5- وضع خطة إستراتيجية غذائية صناعية إسلامية كاملة ،من قبل الدولة ممثلة في : خطة مستقبلية طويلة الأمد قابلة للتغير والتبدل حسب الظروف ، دراسة علمية تقنية حديثة ، توفير جميع المواد الأولية الضرورية لها ، تجديد وتحديث الوسائل الصناعية الملائمة لتحسين الإنتاج الغذائي خاصه ووفرته ، توفير رأس المال اللازم ، الأخذ بعين الاعتبار لكل ما يعكر صفو هذه الإستراتيجية ونجاحها ، يقول الإمام الشاطبي: ((وضرورة وجود الضروريات للناس التي تقوم بحفظ الدين والمال والعقل... وهو التمتع بالطبيات في كل ما هو حلال من مأكل ومشروب وملبس))(2).

- 1- أخرجه البخاري عن ابن عمر ، في النكاح، حديث رقم (5200)، وهو من مكررات البخاري، وأخرجه الترمذى برقم(1705)، وغيرهم، وهو حديث صحيح.
- 2- الشاطبي /أبى اسحق الشاطبي - المواقفات فى أصول الشريعة - دار الكتب العلمية - ج 2 - ط 1 - بيروت - 1996 م - ص 26.

6- المعرفة الكاملة لكل متطلبات المجتمع وخاصة الغذائية منها وجعلها في سلم الأولويات، إضافة لتكوين مخزون غذائي وصناعي كامل لسد حاجة المجتمع ولزيادة الإنتاج، أخيراً لا بد من معرفة وتنظيم وتدقيق، الداخل والخارج من الصادرات والواردات، وهكذا فال المجال الصناعي له أثر هام في تحقيق الأمن الغذائي.

المبحث الرابع : المجال التجاري وأثره في تحقيق الأمن الغذائي :-

مدخل : لا شك أن باع الإسلام الطويل ، يطول كذلك التجارة ، من خلال توجيهاته الحكيمية والسمحة فيها ، حين دعا لفتح وتسهيل الطرق التجارية بين الناس ، حتى يلبوا حاجاتهم الغذائية وغيرها ، عن طريق تبادل المنافع ، فالتجارة أحلها الله تعالى للناس ، فكانت ممثلاً في الطرق التالية :

أولاً البيع: لغة يعني مطلق المبادلة (1)، وشرعأ ((مبادلة المال تملكاً وتتمليكاً)) (2).
مشروعيته: ثبت من خلال:

أ- القرآن الكريم، في قوله تعالى: " وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا " (3).

ب - والسنة النبوية الشريفة : قوله - صلى الله عليه وسلم - ((البیان بالخیار ما لم یتفرقا)) (4) .

حكمه : بمعنى الوصف الشرعي له ، والأثر المترتب عليه .

1- حكمه بمعنى الوصف الشرعي له : الأصل في البيع الحال ، وقد يصبح (واجباً، أو مندوباً ، أو مكروهاً ، أو محرماً) بحسب الحال .

وقد بين الشرع الحكيم ، معلماً للناس حتى لا يقعوا في الحرام حالات البيع الحال، الباطلة ، والفاسدة ؛ ولأهمية البيع في حياة الناس التجارية بين الشرع الحكيم أنواعه

1- الفيروز أبادي – القاموس المحيط – (مادة باع)- بيروت- مؤسسة الرسالة- ط-2-1987م.

2- ابن قدامة – المعني على مختصر الخرقى 3/560- طبعة الرياض- القاهرة- طبعة دار المنار- ط-3- بيروت - دار الفكر- ط-1- 1985م.

3- سورة البقرة آية: 275 .

4- البخاري- صحيح البخاري- 2/733، 732- كتاب البيوع- باب إذا بین البیان ولم يكتما ونصحا- 2/774- كتاب البيوع- باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع. ومسلم- صحيح مسلم- 3/1164- كتاب البيوع- باب الصدق في البيع والبيان.

على النحو الآتي :

بيوع الأمانة: وهي البيوع القائمة على أساس النظر إلى الثمن الأول ، الذي اشتري به البائع المبيع ، وفيه البيوع التالية :

أ - بيع المراقبة : لغة : المراقبة مشتقة من (رَبَح) ، والربح والرِّبَاح : النماء في التجربة ، وهو اسم ما ربحه ، والمراقبة من الربح ، وهي مصدر لربح ، من باب المفاعة ، بمعنى النماء والزيادة (1).

أما شرعاً: فهو بيع بمثل الثمن الأول ، مع زيادة ربح معلوم (2).

ب بيع التولية : لغة : مصدر ولَيْ يولِي ، بتشديد اللام ، فيقال : ولتيه ، تولية أي جعلته واليَا ، قال الفيروز آبادي : والتولية في البيع تعني : نقل ما ملكه بالعقد الأول بالثمن الأول ، من غير زيادة (3).

شرعاً : التولية بيع بمثل الثمن الأول ، من غير زيادة ولا نقصان (4).

ت بيع الوضعية : لغة : من وضع الشيء يضعه وضعًا وموضعًا ، ويعني : حط من قدره وعن غريميه نقص مما له عليه شيء (5).

وشرعاً بيع بمثل الثمن الأول مع نقصان معلوم عنه (6).

ث- بيع المزايدة : وهو أن ينادي الشخص على السلعة ، ويزيد الناس فيها بعضهم على بعض حتى يقف على آخر زائد (7) .

1- ابن منظور – لسان العرب – مادة (ربح) .

2- الكاساني – علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع – القاهرة – دار السعادة – 1324هـ - ط1- 1327- ص5/220.

3- الفيروز آبادي – القاموس المحيط – مادة ولِي.

4- الحصيفي – الدر المختار في شرح تنوير الأ بصار – دار الفكر - بيروت - ط2- 1979م - .

5- الفيروز آبادي – القاموس المحيط – مادة وضعه .

6- الكاساني — بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع – ج5- ص288.

7- الزحيلي - د. وهبة الزحيلي - الفقه الإسلامي وأدلته- دار الفكر- بيروت- ط1- 1984م - 8- 239.

جـ- البيع بالتقسيط : وهو أن يبيع التاجر السلعة مدفوعة الثمن فوراً بسعر ، ومؤجلة أو مقسضة الثمن بسعر أعلى (1)، ومن الأدلة الشرعية على جوازه، قوله تعالى: "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرَّبَا" (2)، ومن الأحاديث النبوية الشريفة : ما روي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((التاجر الصدق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء))(3)، وهذا دليل صريح على جواز البيع والشراء، والأجر العظيم للناجر الصدق الأمين.

ثانياً: الإجارة : هي درب من الدروب الشرعية التي أباحها الإسلام للناس ، من أجل التسهيل عليهم في معاملاتهم ، كسباً للمال ، وتحقيقاً لرغباتهم . وهي لغة : مشتقة من الأجر، وهو العوض، ومنه سمي الثواب أجرأ، لأنه عوض عن عمل الخير، وشرعأ : هي عقد منفعة، مقصودة ، معلومة ، قابلة للبدل والإباحة ، وبعوض معلوم(4)، ومشروعتها : أ- في القرآن الكريم ، قال تعالى : " فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَأَثْوَهُنَّ أَجُورَهُنَّ" (5)، ومن الأحاديث النبوية الشريفة ما ورد عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال : أردت الخروج إلى خيبر، فأتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسلمت عليه، وقلت له: إني أردت الخروج إلى خيبر ، فقال: ((إذا أتيت وكيلي، فخذ منه خمسة عشر وسقاً، فإذا ابتغى منك آية، فضع يدك على ترقوته))(6).

- 1- محمد عقلة إبراهيم - حكم بيع التقسيط في الشريعة - مكتبة الرسالة الحديثة - عمان - ط1- 1987م- ص13.
- 2- سورة البقرة : آية 275.
- 3- أخرجه الترمذى - في كتاب البيوع - باب ما جاء في التجارة - ج 3 / ص515 - رقم: 1209. والحديث: حسن.
- 4- الشريبي - محمد بن أحمد - مغني المحتاج إلى شرح المنهاج - القاهرة- مصطفى البابى الحلبى - 1958م - ج 2/ 332.
- 5- سورة الطلاق آية : 6.
- 6- أبو داود- سنن أبي داود- 3/314- أول كتاب الأقضية، وضعفه الألباني رقم 6332. وقال ابن الملقن الأنباري في سنته ابن اسحق وعنده الأنباري- خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعى- عمر بن علي بن ملقن الأنباري- ط1- 1410 هـ- مكتبة الرشد- الرياض- تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي- 2/94. أ-

حكمها : الأصل فيها الجواز ، وهي جائزة في (الرهن ، والحوالة ، والضمان ، والشركة ، والوديعة ، والبيع ، والزواج) (1) .

ثالثاً:الحوالة : من الطرق الشرعية التي أقرّها الإسلام، وخاصة في المعاملات التجارية البنكية من أجل التسهيل والتيسير ، ضمن شروط شرعية لا بد منها ، حتى يكون المال وبالتالي الغذاء حلالاً.

تعريفها لغة: النقل أو الانتقال، ورد في المصباح المنير : (تحول عن مكانه ، انتقل عنه ، وحولته تحويلاً ، نقلته من موضع إلى موضع) (2).

أما شرعاً: فعرفها جمهور الفقهاء (3) : بأنها ((عقد يقتضي نقل دين ، من ذمة إلى ذمة)) (4).

مشروعيتها: لقد ثبتت بالسنة والإجماع ، أما السنة : ما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال:: (مطل الغني ظلم، وإذا اتبع (أ) أحدهم على مليء، فليتبع) (5).

والإجماع: أجمع أهل العلم في مختلف الأزمنة على مشروعيتها وجوازها.

حكمها: هي رخصة مستثناه من بيع الدين بالدين ، وهي تلزم بمجرد العقد، ولا يدخلها الخيار (6)، وهي جائزة في الديون لا الأعيان .

1- المقدسي / بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي – العدة في شرح العمدة – المطبعة السلفية – القاهرة – ط 2 – 1382هـ.

2- الفيومي / أحمد بن محمد بن علي – المصباح المنير في غريب الشرح الكبير – مادة (حول) – المطبعة الأميرية – القاهرة – ط 7 – 1928م.

3- انظر: توثيق رقم 4 أدناه.

4- الدردير / أبو البركات - الشرح الكبير، المسمى فتح القدير على مختصر خليل- مطبوع على هامش حاشية الدسوقي - دار احياء الكتب العربية - القاهرة - مصطفى البابي الحلبي - ج 3/325. أ- أتبع: أحيل. ابن منظور- لسان العرب، مادة (تبع).

5- الحديث رواه البخاري في أول الحالات، ج 4/ص 381، ومسلم في كتاب البيوع (باب تحرير مطل الغني) برقم 1564 ، متفق عليه.

6- ابن قدامة / موفق الدين عبد الله بن أحمد – المغني على مختصر الخرقى – طبعة الرياض - القاهرة- طبعة دار المنار - ط 3 - بيروت- دار الفكر - ط 1 - 1985م - ج 5/ص 150.

جـ- والإجماع: انعقد على مشروعية الإجارة، لضرورتها في الحياة، وخاصة منافع الأعيان، حيث لا يتم ذلك إلا ببدل الأجرة، مقابل المنفعة (1). أما المعقول فالناس بحاجة إليها وهي خالية من المفسدة.

رابعاً: الوكالة : هي درب من التجارة ، بينها الإسلام للناس حتى يتبيّنوا حقيقة التعامل من خلالها ، وهي تطبيقاً عملياً أيضاً ، وقد بينها الإسلام في كثير من الأمور الشرعية المتعلقة بها ، وتعزّز الوكالة لغة بأنها: تطلق على الحفظ، قال تعالى: "الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشُوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ" (2)، كما يراد بها الاعتماد والتقويض، قال تعالى: " وَإِنْ جَنَحُوا لِلسلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ " (3)، أي فوض أمرك إليه واعتمد عليه (4). أما شرعاً: فهي تقويض شخص ماله لغيره، فعله، ومن يقبل النيابة إلى غيره ليفعله في حياته (5).

خامساً: الرهن والكفالة: من المعاملات المستعملة في التجارة بين الناس العقود المهمة في الإسلام

والرهن لغة: (الثبات ، والدowam ، والاحتباس ، فتقول : رهنت المتعاقدين بالدين ، إذا حبسه به ، فهو مرهون ، ومنه قوله تعالى " كُلُّ امْرَئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ " (7).

1- ابن قدامة - المغني على مختصر الخرقى - دار المنار - القاهرة - ط3- ج4/250.

2- سورة آل عمران آية : 173.

3- سورة الأنفال آية : 61.

4- ابن منظور - لسان العرب - مادة (وكل) باب اللام في فصل الواو.

الغمراوى - السراج الوهاج على متن المنهاج للنحوى - طبعة 1934م - ص246.

7- سورة الطور: آية 7.

وفي الاصطلاح: يطلق على أمررين: على عقد الرهن وهو ((جعل عين وثيقة بدين يستوفى منها عند تعدد وفائه)) (1).

(ويطلق على الشيء المرهون نفسه، وهو المال الذي يجعل وثيقة بالدين، ليستوفي من ثمنه ،أن تعدد استيفائه مما هو عليه) (2).

حكمه: هو جائز ومشروع ،بدليل قوله تعالى : "وَإِن كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرَهَانٌ مَقْبُوضَةٌ" (3).

أما في السنة الشريفة : فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم - ((اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل، ورهنه درعاً من حديد)) (4).

وقد أجمع العلماء على جواز الرهن ،كما قال ابن قدامة في المغني (5).

أما المعقول: فالرهن جائز؛ لأنه قد تمر على الإنسان حالة من الضيق، وعدم السداد للدين، فيأخذ من الدين ما هو موجود مع المدين من عين كوثيقة بالدين.

أما الكفالة: حالة من حالات التعامل بين الناس ،وهي من عقود التبرعات والتوصيات، فالكافيل يتبرع بضمان المدين ،والدائن يتوثق بها ؛لاستيفاء دينه ،وقد بين الإسلام الأمور المتعلقة بها وهي على النحو التالي :

1- الشرقاوي - حاشية الشرقاوي على تحفة الطالب بشرح تحرير تنقح اللباب للأنصاري - دار المعرفة - بيروت - ج2/109.

2- حمّاد / نزيه حمّاد - معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء - المعهد العلمي للفكر الإسلامي - الولايات المتحدة الأمريكية - ط-1- 1993م - ص147.

3- سورة البقرة آية: 283.

4- البخاري- صحيح البخاري 729/2- كتاب البيوع- باب شراء النبي- صلى الله عليه وسلم- بالنسبيّة- ومسلم- صحيح مسلم 3/1226- كتاب المساقاة- باب الرهن وجواره في الحضر والسفر.

5- ابن قدامة - موفق الدين عبد الله بن أحمد - المغني على مختصر الخرقى - مكتبة الرياض الحديثة - الرياض - ج4/362.

تعريفها لغة: هي الضم والضمان ،قال تعالى " وَكَفَلَهَا زَكْرِيَا " (1).
، وأصطلاحاً: هي (ضم ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل في المطالبة بدين أو عين
أونفس) (2).

حكمها ومشروعتها : الكفالة جائزة شرعاً، ومشروعية في : القرآن الكريم ، حيث قال
تعالى " قَالُوا تَفْقِدُ صُوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلٌ بَعِيرٌ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ " (3)، (أي
كفيل) (4).

وفي السنة النبوية : عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله- صلى الله عليه
وسلم - يقول: ((إن الله عز وجل قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث ، ولا
تنفق المرأة شيئاً من بيتها إلا بإذن زوجها، فقيل: يا رسول الله ولا الطعام؟ قال: ذاك
أفضل أموالنا، ثم قال: العارية مؤداة، والمنحة مردودة، والدين مقضى، والزعيم
غارم)) (5)، والزعيم هو الكفيل.

وفي الإجماع: أجمع العلماء على مشروعتها، من لدن رسول الله- صلى الله عليه وسلم
إلى يومنا هذا (6). إن المعاملات التجارية المعاصرة، تطبق عليها القوانين الوضعية
التي زرعتها دول الكفر، وخاصة في سيطرتها على السوق التجاري العالمي ، بعيدة
عن شرع الله سبحانه وتعالى ، فأصبحت حياة الناس تحكمها شريعة الغاب ، وسادت
الفوضى والبؤس والفقر ، فأين العدالة الاجتماعية؟ .

-
- 1- سورة آل عمران آية : 37.
 - 2- حمّاد - نزيه حمّاد - معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء - المعهد العالمي للفكر
الإسلامي - الولايات المتحدة الأمريكية - طـ1- 1993م- ص232. بتصرف .
 - 3- سورة يوسف آية : 72.
 - 4- ابن كثير- تفسير القرآن العظيم - دار المعرفة - بيروت- 1982 م - ص2/485.
 - 5- أبو داود - سنن أبي داود- 3/296- أول كتاب الإجارة- باب في تضمين العارية وصححه
الألباني رقم 3565، والترمذى / محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذى السلمى- الجامع الصحيح-
سنن الترمذى- دار إحياء التراث العربي- بيروت، تحقق أحمد محمد شاكر وآخرون، 565/3
كتاب البيوع - باب ما جاء في أن العارية مؤداة- وصححه الألباني رقم 1265.
 - 6- ابن قدامة - موفق الدين عبد الله بن أحمد - المغني على مختصر الخرقى - مكتبة الرياض
الحديثة - الرياض - طـ1- 1985 م .

وبما أن التجارة عصب الحياة الاقتصادية، وبديهي أن اتساعها له الأثر الايجابي على الأمن الغذائي فلا بد من قيامها على ما يلي:

- 1- ضرورة توفير جميع متطلبات الأمة الأساسية والكماليات.
- 2- الاحتكام الشرعي في هذه المتطلبات.
- 3- إيجاد البيئة الجيوسياسية (الجو السياسي السلمي بين الناس)، وأيضاً حضور التعاون الدولي إن أمكن.
- 4- فتح وتسهيل وتيسير :المعابر والحدود والأجواء بين الدول ، خاصة في تسريع إدخال وإخراج الم المواد الغذائية بينها، وهذا من مسؤوليات الدولة .
- 5- الاهتمام بطرق المواصلات الداخلية لكل بلد، التي تساعد في تنشيط التجارة، قال تعالى: "الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُّلًا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ "(1). ومن الأمثلة الشرعية على ذلك((ما فعله الرسول- صلى الله عليه وسلم – عام الفتح حين بعث رجالاً يسهل الطريق أمام الجيش)) (2).
- 6- تأهيل و زيادة العقول المتخصصة بالتجارة ، ووضع خطة تجارية معاصرة .
- 7- دعم و زيادة كل ما يختص بالطرق التجارية علمياً والمعاصرة .
- 8- منع التعرفة الجمركية بين الدول ، لأن عملية المنع هذه تساعد وتسارع في تشجيع التجارة ونمائها بين المسلمين وخاصة في تخفيف وزيادة كادر الأمن الغذائي، ومن الأمثلة التاريخية الإسلامية قال مالك في موطنـه : (وقد فرق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بين القطنية والحنطة فيما أخذ من النبط خفـف عمر عن النـبط فيما كان يأخذـهـ منهاـ منـ الـحنـطـة لـمـاـ كانـتـ الحاجـةـ إـلـيـهاـ آـكـدـ منـ سـائـرـ الأـقوـاتـ (3).
- 9- يزيد من توافر السلع التي يحتاجها الناس فمثلا: عمر بن الخطاب حين استعملها في تخفيتها عن الزيت والحنطة ، فكانت الاستفادة بصورة غير منظورة بازدياد تلك البضاعة وما شابهـهاـ فيـ السـوقـ مماـ سـدـ رـمـقـ النـاسـ فيـ ذـالـكـ الـوقـتـ .

1- سورة الزخرف آية: 10.

2- تحریج الدلالات السمعية - ص439- والرجل اسمه : غالب بن عبد الله الليثي الكلبي.

3 - الموطأ - ج2/ 168- 178.

10- ضرورة فتح قنوات الاتصال التجارية بين الدول الإسلامية – والإسلامية العربية - والإسلامية العالمية، من أجل حرية السوق ومعرفته، ومن ثم تداوله، وخاصة في التغذية للأمة .

11- ضرورة المحافظة على أحكام الإسلام ، وقانونه وخاصة في المبادلات التجارية.

12 – تسهيل كافة المعاملات الالزمة لدخول وخروج التجار ، من قبل الدولة من أجل تسريع عجلتها .

13- تقوية ودعم وتنشيط الحركة التجارية من وإلى الدول أخذًا باعتبار مصلحة الدول هي الأولى وفوق كل اعتبار.

وخلاصة ما يمكن أن يقال في التجارة والكافلة ، مع ما سبق أن تكون عقيدة التاجر المسلم صحيحة، يتحرى الحال والصدق في معاملاته كلها، وأن يتحلى بآداب منها:

((1- أن يكون حسن النية.

2- أن يتحرى الصدق.

3- أن يطهر أمواله.

4- أن يفي بالعهد.

5- أن يكون أميناً.

6- أن يتخلص من الحلف.

7- أن يفي بالكيل.

8- أن لا يحتكر.

9 - أن يتحلى بالقناعة.

10- وفوق كل ذلك تقوى الله)) (1).

لا شك أن هذه الخطة الإستراتيجية تسارع في نماء وتقوية التجارة، وبالتالي خدمة الأمة الإسلامية إن سهرت الدولة على مصلحة شعبها.

إن مشكلة الإنتاج الغذائي في البلدان العربية تحل عن طريق :

العمل بجدية في تنمية عناصر الإنتاج الغذائي بسرعة، ودقة، ووضع خطط تنمية ناجعة وشاملة، فيها توازن ما بين المصالح الوطنية المحلية، والمصالح الإقليمية.

المبحث الخامس: دور السياحة في الأمن الغذائي:-

معانيها وفوائدها:

مدخل: لا شك أن الثروة السياحية تُعد رافداً من الروافد الاقتصادية المهمة في الدولة؛ لما تعطيه من منافع مادية ومعنوية، وهي ممثلة في الأماكن الأثرية، أماكن التقدم العمراني بأشكالها القديمة والحديثة، وكذلك المناخ والدور الهام في جلب السياح من وإلى الدولة، ومن ثم عذوبة الماء، وموقع الدولة الجغرافي، وخصبة التربة، ومن الجدير ذكره أن هناك بعض الدول تكون فيها السياحة عمودها الفكري لقلة وانعدام الروافد الأخرى فيها، علاوة على بعض الروافد الأخرى الممثلة في الترويج عن النفس والضرورة الصحية. وللسياحة، عدة معانٍ عند العلماء والمفكرين: منهم من اعتبرها ظاهرة اجتماعية، ومنهم من اعتبرها ظاهرة اقتصادية، وقسم ثالث اعتبرها وسيلة تعارف وتواصل بين الأمم، وبالتالي أدخلت في باب العلاقات الدولية وربطت بالتقدم وحضارة الدولة الحديثة، وهي أداة مهمة وعامة في التعليم والخبرة السياسية، والدينية، والرياضية التجارية، وقد عُرِّف مؤتمر روما المنعقد سنة 1963 من أجل بحث السياسة الدولية ، عَرَّف السائح بأنه: (الشخص الذي يسافر إلى بلاد أخرى، غير موطنـه، ويقيم فيها لمدة تزيد عن 24 ساعة دون أن تطول إقامته ، إلى الحد الذي يعد فيه البلد الأجنبي موطنـاً له باستثناء إذا ذهب أجير للعمل)(1).

مراحلها التاريخية : ((بدأت السياحة من أجل طلب الرزق ، والعيش الكريم ، ومع مرور السنين استقر الإنسان في أحد الأمكنة ، فأنشأت القرى البدائية ، وبدء ببناء المجتمع البسيط ، ثم تطورت الحياة حسب معايير العصر، فتوسعت تلك الدائرة البسيطة ، إلى ما هو أوسع وأكبر ، حتى وصلت لما هي عليه الآن من التطور والتقدم والحضارة ، مما تقدم نلاحظ أن لها أثراً اقتصادياً غذائياً وصحيّاً؛ فهي تقضي على البطالة ، والسائح مرآة للمجتمع الذي يعيش فيه ، وهو سفير لدولته في سفره ، مما يجعلها علاقة دولية مباشرة)) (2).

1- سعادة / د. يوسف جعفر سعادة – التربية السياحية – دار الكتاب الحديث – القاهرة – طـ1-

1421هـ - - ص21. بتصرف .

2- يُنظر المصدر السابق ذاته - ص25 - بتصرف .

خلال إيجادها لفرص العمل ، وبالتالي الدعم المالي للدولة والأفراد ، فهي كنز ثمين ومن آثارها الأخرى: السياسية والجغرافية والعلمية: فسياسيًا تنتشر دعايتها إعلامياً بين الدول مما يجعلها في محظ أنظار الدول القوية ، طمعاً في خيراتها ، أما جغرافياً فقد تكون كذلك هدف إستراتيجي جغرافي بإشرافها على بحار أو مضائق أو تضاريس ، وكل ما ذكر من آثار يعد ركيزة أساسية في الدولة ، أما علمياً : ففيها العلم والتعلم المفیدین للسائح ، وبالتالي المجتمع .

أما حكم الإسلام فيها : لا تعارض ، شريطة السير في خطتها على نظمه وأحكامه ، وما نراه الآن من مراكز سياحية ، موجهة ومبرمجة بنظم وضعية معاصرة تتعارض مع أحكام الإسلام (كباريهات ، أماكن لهو ، أماكن ترفيهية وغيرها من الأمور المخالفة الشرعية) مما يجعلها وسيلة لنقل عادات وتقاليد الغرب العصرية المخالفة لشرع ، إلى الشرق العربي العزيز بأحكام إسلامه العريق(1) .

ف والله سبحانه وتعالى قال دعا للسياحة والسير في الأرض، للعلم وللعمل وللتفكير ف ي الكون بما فيه ، قال تعالى : " قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوكُمْ مُّشْرِكِينَ " (2) ، وأيضاً الرسول صلی الله عليه وسلم - رحل وسافر للتجارة ، ونشر العقيدة ، وسيدنا إبراهيم عليه السلام رحل مسافراً من العراق إلى مصر ثم إلى فلسطين، ثم موسى عليه السلام عاش في مصر ثم خرج إلى مدين (3). بعد كل ما سبق حول السياحة وأثرها، لو أقينا نظرة سريعة حول السياحة في الوطن العربي والإسلامي لوجدنا كثيراً من حكومات في الوطن لم تهتم بها كثيراً مما قلل من عدد السياح ، إذا ما قيس بالعدد المقابل في غيره من دول العالم الأخرى ، وما أن استيقظت الأمة من سباتها على العطاء الرباني الممثل في : كثرة الأماكن السياحية، في الوطن العربي والإسلامي، حتى ظهر الاهتمام والعناية العربية والإسلامية بها وبالتالي النماء الاقتصادي وأثره على الأمن الغذائي في ذلك الوطن،

1- د.سعادة - التربية السياحية - ص.27

2- سورة الروم آية: 42

3- د. سعادة – التربية السياحية – ص.41

فظهرت على سبيل المثال : مصر، وسوريا، ولبنان ، والمغرب، وتونس، وفلسطين ، وغيرها من الدول العربية والإسلامية الأخرى ، فالسياحة أصبحت تدرّ دخلاً جيداً يساهم في توفير السيولة المالية للدولة ، والتي تدعم وتنقىي الأمان الغذائي ، عن طريق العملات الصعبة، التي من الممكن استيراد الأغذية بها غير المتوفرة في البلد .

المبحث السادس: الثروة البحرية ودورها في تحقيق الأمن الغذائي :-

تعد هذه الثروة من نعم الله تعالى على الإنسان ، فالسمك وبقية الحيوانات البحرية الأخرى واللائئ والمرجان والأصداف ، كل تلك المخلوقات عطاء رباني كبير، يقول تعالى : " وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ طَرَيًّا وَتَسْتَخْرُجُوا مِنْهُ حِلَيَّةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلَكَ مَوَارِخَ فِيهِ وَلَتَبْتَعُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ " (1) .

وهذه الثروة البحرية شاملة لكل الكائنات الحية و نسبة ما تنتجه البلدان العربية من الأسماك مثلاً قليل إذا ما قيست بعدد السكان فيها ، فكميات الإنتاج انخفضت في فترت السبعينات عنها في التسعينات بنسبة 2 % ، في حين سجل إنتاج الأسماك في بلدان المشرق والمغرب العربي ، زيادة كبيرة ، تراوحت ما بين 67% ، 135% ، وهذا يكشف عن مدى الإمكانيات المتوفرة لدى البلدان العربية ، وذلك يعود لامتلاك تلك الدول سفن الصيد وأرصفة الصيد ، واتساع المسافة المائية هناك ، وكذلك ملائمة مناطق الصيد بسبب انساب قيعان البحار وقلة وعورتها ، وتوافر غذاء السمك وغيره من الهوام المائية (2) .

إن قلة إنتاج الثروة البحرية تعود لكثير من السلبيات الممثلة في ضعف وقلة الأجهزة التقنية، وقلة المال اللازم وضعف الثروة العلمية، وبال مقابل فإن زيادة الإنتاج تتوقف على:

1 – زيادة عدد السفن المستخدم لأغراض الصيد المزودة بالآلات الحديثة .

2- وزيادة الأماكن المائية المستغلة (الأرصفة).

3 – وعقد اتفاقيات مع الدول المجاورة، لتوسيعة الحدود المائية الإقليمية.

1- سورة النحل آية: 14.

2- د. صبحي القاسم – نظرة تحليلية في مشكلة الغذاء في البلدان العربية – مؤسسة عبد الحميد شومان – ط1- 1982م – ص343- 344. بتصرف

- 4 - واستغلال المياه الخارجة عن الحدود الإقليمية وفق خطة بين الدول المجاورة.
 - 5 - وتحديد مواسم الصيد وتنظيمه على الموارد البحرية .
 - 6- زيادة عدد الصيادين وتدريبهم على الوسائل الازمة من أجل نجاح ونماء الإنتاج الغذائي.
 - 7 - وزيادة أهل الخبرة في الكشف عن مخبوءات المياه من أجل مصلحة الأمة (رحلات كشفية لأماكن الصيد).
 - 8- وفتح مراكز الصيد في وجه الدول الإسلامية وإلغاء التعرفة الجمركية فيما بينها .
 - 9 - وصيانة وحماية مراكز بالسهر عليها (حراسة) لأن فيها خيراً للأمة ممثلاً في منتجات تلك الأماكن (الموانئ) .
 - 10 - والمحافظة على الثروة السمكية، داخل المياه، وذلك بإعطائهما الغذاء اللازم، وصيانتها ، فهي كنز مخبأة تكافئ بقية الثروات الأخرى لما لها من مكانة اقتصادية (غذاء) .
 - 11 - وفتح ممثليات خاصة بها بين الدول العربية والإسلامية، وغيرها من دول العالم من أجل المحافظة عليها ونماء ها (1).
- ولا شك أن الانتفاع من مثل تلك الثروة يتوقف على أمرتين هما:
- 1 - العلم : القائم على التفكير واستخدام العقل ، الذي ميز الله به الإنسان في المعلومات والنظريات المعاصرة فقط ، بل يعني الفهم والعمل الوعي ولهذا يذكر القرآن الكريم العقل والتفكير في معرض الامتنان بهذه النعم والثروات ، قال تعالى : " إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقُومٍ يَعْقِلُونَ " (2) .
 - 2- العمل : واجب وحق ومتواصل في مثاقب الأرض لاستخراج خبایاها والانتفاع بثرواتها والأكل من رزق الله فيها ، فالله تعالى من نعمه منذ أن خلق الأرض، قال تعالى: " وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَّ مِنْ فُوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَرَ فِيهَا أَفْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاء لِلسَّائِلِينَ " (3).

1- يُنظر قعدان - منهج الاقتصاد في القرآن - من ص 69 - 70 - بتصريف.

2- سورة النحل آية: 12.

3- سورة فصلت آية: 10.

أما بالنسبة للوضع الحالي لاستعمال الثروة السمكية وإمكانات المستقبل : لقد ذكرنا أن نسبة قليلة لا تتجاوز 12% من مجموع السمكيات تنتج في المياه العذبة داخل البلدان العربية ، وقد قام فريق من منظمة التنمية الزراعية العربية بدراسة وضع الثروة السمكية في البحار والمياه العذبة وبيّنت الدراسات أن إمكانيات زيادة الإنتاج من البحار المتوافر للبلدان العربية وهي البحر الأبيض المتوسط وشرق المحيط الأطلسي وغرب المحيط الهندي ومياه البحر الأحمر والخليج ليست متوافرة فحسب بل إن ما تستغله البلدان العربية من هذه الثروة يقل بكثير عن الإمكانيات المتوافرة وتتوقف عملية الإنتاج على إتباع إستراتيجية عربية إسلامية موحدة من أجل إقامة ثروة بحرية ناجحة وشاملة للأمة (1).

المبحث السابع: الثروة المعدنية ودورها في تحقيق الأمن الغذائي:
وتشمل:) البترول والرकاز والمعادن والمغاز الطبيعي والفحم الحجري والأحجار الكريمة والثمينة ، واللآلئ .

مدخل: لا شك أن هذه الثروة من عطاء الله تعالى أوجدها للناس لسد حاجاتهم فهذه الثروة تعد آلة العصر منذ أن وجدت حتى هذه اللحظة ، وكذلك تعد مفتاح حروب العالم سابقاً ولاحقاً بسبب الطمع والجشع الذي تصبو إليه الدول العظمى خاصة تجاه الدول الغنية بمثل هذه الثروة ، وهذا الكنز الذي حباه الله تعالى للناس والذي من خلاله تدار عجلة الاقتصاد صناعة ، وتجارة ، وزراعة ولهم أهمية كبرى في حياة الشعوب ، فالبترول مثلاً : يعتبر عصب الصناعة في الدول ، وهو كذلك من دواعي نهضتها ورقيها الحضاري بسبب مجالات استخدامه المتنوعة والتي تكاد تشمل جميع نواحي الحياة ، فمن نعم الله أن القرآن الكريم نبه على أهمية مثل تلك الثروة ودعا للتعامل معها صيانة وزيادة من أجل التقدم الاقتصادي وسد حاجات المجتمع والغلاف الغازي بعناصره واليابسة (التربة ، معادنها المخبوعة فيها) وكذلك المياه وما فيها من كائنات حية وغيرها من ، والأحجار الكريمة والثمينة ، والذهب والفضة والفحم الحجري كلها كنوز الأرض التي تعد من عطاء الله سبحانه وتعالى ، ولا بد من التذكير بأن القرآن الكريم أشار ودعا إلى حسن التعامل مع هذه الثروة الربانية ، فالله تعالى يلفت النظر لما

يحيط بهذا الإنسان من :ماء ، وهواء، وبحار، وانهار، ونبات، وحيوانات ، وجمادات، وشمس ، وقمر، وليل ،ونهار ، وكل هذه أوجدها الله تعالى لمنفعة ذلك الإنسان وذلك: تكريماً له من الله ونعمه عليه، فعليه أن ينتفع بهذه النعم إن كان من أهل العلم والفكر، ((والمقصود بالمعادن في الفقه: الأماكن التي فيها جواهر الأرض (المناجم))) (1)، وقد سخرها الله تعالى لمنفعة الإنسان. يقول الله تعالى : " **اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ التَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ { وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِيْنَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ { وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوْهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ" (2) ، فمن مشى في مناكب الأرض ساعياً ومجتهداً ، وابتغى وجه الله تعالى في ذلك ، حلّت له نعمة الله تعالى ورزقه ، وبارك الله تعالى له فيه .**

فمن أهم وأكثر عناصر هذه النعمة : البرول : فهو عصب الحياة ، بكل معانيها الاقتصادية ، الصناعية ، التجارية ، حتى أضحت سلاح العصر في هذه الأيام ، وما نراه من حروب ، ومنازعات بين دول العالم ، ومكانة اقتصادية عالمية ، ما هو إلا بسبب وجود هذه النعمة ، وفوائدها الكثيرة ، التي تكاد تشمل جميع نواحي الحياة . فالبرول وغيره من النعم التي ذكرت في عنوان البحث أعلاه ، بحاجة لكثير من الأمور الواجب إتباعها من قبل الدولة ، حتى تؤخذ وتستخدم في محلها اللازم في الحياة ، وحتى لا تذهب هرداً ومضيعة منها :

- 1- خبرة علمية معاصرة .
- 2- أيدي عاملة تخاف الله تعالى .
- 3- أدوات تقنية عصرية .
- 4- تسهيل وتيسير طرق النقل والتصنيع والإخراج .
- 5- الرقابة الدائمة على مثل تلك النعم من قبل الدولة .

1- المصري / رفيق يونس - أصول الاقتصاد الإسلامي - دار القلم - دمشق - 1413 هـ 1993 م - ص 168.

2- سورة إبراهيم آية : 34.

6- إخراج الحق الشرعي اللازم من هذه المواد⁽¹⁾.

فهذه النعم أوجدها الله تعالى لعباده حتى يسدوا رمق عيشهم ، بتوفير لقمة العيش لهم ، ومن ثم سعادة حياتهم .

ولاشك أن هذه النعم ، لها آثار إيجابية ، في اقتصاد الدولة ، وخاصة توفير أمنها الغذائي ، والسياسي ، والاجتماعي والعلمي ، وتعزيز الدين في النفوس ، وهذا ممثل في الآثار التالية :

1- اقتصادياً : تسارع في نماء ، وتطور ، وقوة اقتصاد الدولة ، بشتى الوسائل والطرق المعروفة ، وما نراه الآن في بعض دول العالم الغربية والشرقية خير دليل .

2- مالياً : لا شك أنها تزيد في خزينة الدولة ، وبالتالي تطورها في جميع مجالات الحياة ، وخير مثال : الدول النفطية في العالم

3- علمياً : يبعث روح النهضة والتقدم العلمي والتكنولوجي في الدولة من خلال : زيادة الخبرة عن طريق فتح المدارس والمعاهد ودور العلم ، واستيراد الآلات والتكنولوجيا المعاصرة ، فهذه في حد ذاتها حضارة للدولة .

4- صناعياً : لا شك أنها تطور وتتنمي الحركة الصناعية بشتى أنواعها في البلد ، وأنها الوريد الرئيسي فيها .

5- عسكرياً : ما نراه في هذه الأيام ، من قوة عسكرية متقدمة عند بعض دول العالم ، وخاصة المصنعة للبترونول ، الدليل الكافي .

6- مدنياً : يؤثر في حياة الناس الاجتماعية ، ويرفع من مستوى رقيها الاجتماعي المعاصر ، نتيجة لمواكبة الناس المتقدمين في حياتهم .

7- أخلاقياً ودينياً : حقيقة إن وجود النعم ، يعمق الإيمان عند الإنسان ، فالمؤمن دائمًا وأبدًا يشكر الله تعالى على كل سراء وضراء ، مما باله حينما ينعم الله تعالى عليه ، بمثل تلك النعم الدائمة والكثيرة ، والشاملة لجميع مناحي حياته ، فهو في رغد عيش ، ولا يسعه هذا الرغد إلا أن يحمد الله تعالى ويشكره عليه ، لأنه بالشكراً تدوم النعم .

1- يُنظر: المصري - أصول الاقتصاد الإسلامي - ص168.

الفصل الرابع : أسباب مشكلات الأمن الغذائي ، ونتائجها ، وحكم الإسلام فيها ، وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول: عدم شكر النعمة ، وعدم تقوى الله تعالى .

المبحث الثاني: الفوضى وما يترتب عليها من مجاعة وفقر .

المبحث الثالث: الكوارث الطبيعية بتنوعها، وما ينتج عنها من تأثيرات اقتصادية عامة، وغذائية خاصة.

المبحث الرابع : الخلل في الأمن الغذائي ، وأثره في انتشار الأمراض.

المبحث الأول: عدم شكر النعمة ، وعدم تقوى الله :

إن عدم شكر نعم الله تعالى ، وعدم تقواه فيها ، وعدم سلك السبل الإيجابية ، يكون سبباً في سلب النعمة من المنعم (1)، يقول تعالى : "وَمَا بَكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَكُمُ الْفُرُّ^{فِإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ}" (2) إن فضل الله تعالى على عباده وملائكته كبير ، فكل المخلوقات تأكل وتشرب وتعيش وتحيا في ملكوت الله تعالى ، أفلًا يتقي الإنسان ربه على هذه النعم والعطایا ، فالله تعالى أعطاه جميع مستلزمات الحياة ، وحتى في نفسه فواجد عليه الشكر ليل نهار للمعطى سبحانه وتعالى ، وأن يخافه كذلك ، فهذه من بوادر الإيمان ، يقول تعالى : "وَمَنْ يَتَّقَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا {وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْسَبُ" (3).

فلا بد للإنسان من سلك السبل الإيجابية الصحيحة الممثلة في الإستقامة على منهاج الله سبحانه وتعالى وتقواه ، لأن في التقوى أيضاً إستمرار للرزق .

وفي المقابل : من نتائج عدم شكر نعمة الخالق لذلك الإنسان ، الذي يعيش هائماً في حياته بعيداً عن التقوى وعدم الشكر :

1- يعيش في دوامة من الحيرة ، وضنك العيش

1- الدغمي/ د. محمد رakan الدغمي - نظرية الامن الغذائي من منظور اسلامي - مكتبة المنار للنشر والتوزيع - الزرقاء - ط 1408 هـ - ص 170 - بتصريف.

2- سورة النحل آية: 53.

3- سورة الطلاق آية : 3-2.

2- رزقه يكون ممزوجاً بالويلات والأحداث المؤلمة ، وحالياً من البركة ، يقول تعالى: **وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى** " (1) .

المبحث الثاني : الفوضى وما يترتب عليها من مجاعة وفقر :-

الفوضى : (هي : قوم فوضى : ليس لهم رئيس) (2) .

ومن أسبابها : التناصر ، والاختلاف والافتراق ، وانحلال الدولة ، والفتنة وعدم الوعي الديني والثقافي ، مما يقود إلى التناصر الدائم والنفاق بين الناس مما يؤدى الفوضى بأنواعها ، وخاصة الاقتصادية والغذائية منها ، حيث تتعطل الحياة السياسية ، ومن ثم الزراعية والاقتصادية ، وبالتالي تتدحر الحياة الاجتماعية ، فهذه كلها مؤثرات سلبية على الأمن الغذائي .

وأُعالج هذه من قبل الدولة بآيجاد:

- ((1- الانسان العاقل الرشيد
 - 2- الذي يزن الأمور دائماً.
 - 3- ولا يتصرف وفقاً لمصلحته الخاصة.
 - 4- ويمتلك المعرفة الكافية.
- 5- ويتمتع بالبصيرة، التي تبعده عن الفوضى)) (3) .

1-- سورة طه آية : 124

- 2- المعجم الوسيط - مجموعة من العلماء - طبعة مصر - دون تاريخ للطباعة - ج 2- ص 732- مادة (فوضى) .
- 3- المؤذن / محمد صالح - سلوك المستهلك - دار الثقافة - عمان - 1997 م - ص 54 - بتصرف.

المبحث الثالث : الكوارث الطبيعية وما ينتج عنها من تأثيرات اقتصادية عامة وغذائية خاصة :

إن الكوارث والأحداث الكونية ، وما يترب عنها من مصائب نفسية وغذائية خاصة ، لهية غنية عن الوصف ، وخير مثل : الزلازل والبراكين والفيضانات ، التي تحدث على وجه البساطة ، مخلفة القتلى والجرحى والمنكوبين والدمار والتخريب والمجاعات والأمراض كلها غنية عن الوصف ولها تأثيرات متعددة ومتعددة منها على البشرية وبقية الكائنات وبالتالي على أنها الغذائي والسياسي والاجتماعي في العالم ، وما تسونامي (1) ، وكاترينا (2) وغيرهما من الأحداث الكونية ، إلا الدليل الواضح ، على فداحة الأحداث المؤلمة التي تقع لل慨يات وخاصة الإنسان .

المبحث الرابع : الخل في الأمن الغذائي وأثره في انتشار الأمراض:-

لا شك أن أي خلل، أو صعوبة تؤثر في الأمن الغذائي لأي أمة، لا بد أن يتمحض عنه مصاعب وآلام ومشاكل وبالتالي أمراض متعددة من نقص الغذاء، فمن الأمراض المتعددة:

1- الصحية : ضعف ، وهلاك ، وسقم ، وبالتالي موت للنفس .

2- النفسية : سرقة ، وغش ، وخداع ، وكذب ، ونصب ، وغير ذلك .

1- الاجتماعية والأخلاقية : زنا ، وتسوّل ، وعمالة ، وبيع للنفس .

2- السياسية : يكون المجتمع كافة فريسة سهلة أمام عدوه ، وبالتالي اختلاله .

نعم إن غياب الأمن الغذائي عن أي أمة ، يسبب لها الكثير من الوييلات والمصاعب والأمراض، التي يصعب تضميد جراحها ولم شملها .

1- اسم لفيضان وقع في جنوب شرق آسيا بتاريخ 26/12/2004م ، أودى بحياة أكثر من 240 ألف نسمة ، علاوة على مئات الآلاف من الجرحى والمفقودين ، بالإضافة إلى تدمير وتخريب القرى والمدن التي شملتها على طول الساحل الممتد من إندونيسيا وحتى سواحل اليمن – قناة الجزيرة – النشرة الاخبارية - الساعة الثامنة صباحاً - يوم 26/12/2004م.

2- إسم لاعصار- وقع بعد فيضان تسونامي بأشهر قليلة- في المكسيك حيث أحدث دماراً وخراباً في الأماكن ، وأرّهق عدة آلاف من الأرواح - قناة الجزيرة - النشرة الاخبارية - الساعة الثامنة صباحاً - يوم 3/20/2005م .

الفصل الخامس : موقف الإسلام من هذه المشكلات ، وعلاجه لها :

مدخل: لا شك أن الإسلام يسعى دائمًا لحل مثل تلك المشكلات وغيرها ، حتى لا تؤثر سلبًا على المجتمع وحتى ينعم بالأمن والأمان والطمأنينة ، وذلك يكمن في وضع إستراتيجية إسلامية عربية ، قائمة على تقوى الله تعالى ، وتطبيق شريعته سبحانه ، ومزودة بكافة الأساليب والطرق العلمية والتكنولوجية المعاصرة ، مع ضرورة إتباع الخطوات التالية في تكوينها :

- 1 - وجود دولة إسلامية قوية ، تحفظ الأمن والأمان للناس .
- 2 - توفر لهم الغذاء وسبل المعيشة الكريمة .
- 3 - اتخاذ التدابير والوسائل الحديثة في توفير الأمن الغذائي ، بشتى أنواعه .
- 4 - اتخاذ الطرق الزراعية الصناعية التجارية الكفيلة بتوفير الأمن الغذائي .
- 5 - الحفاظ على مصادر المياه ، ومصادر الإنتاج ، ومكافحة القوارض والعوارض ، وخاصة في المجال الزراعي الصناعي التجاري ، لتلك المصادر بشتى الطرق .
- 6 - وغير ذلك من الطرق التي تحقق الأمن الغذائي، ومنها:
 - ((أ- توزيع الأرض المشاع، للاستثمار الزراعي.... .
 - ب - وتوزيع الغنائم، لتوفير الأمن الغذائي، عند الحروب.... .
 - ت - وتوزيع المعادن في الأراضي المملوكة ملكاً خاصاً أو عاماً... .
 - ث - وتوزيع المياه للري والزراعة
 - ح - وتوزيع الكلأ ؛ بتوفير المراعي للمواشي.... .
 - خ - وتوزيع الثروات الطبيعية الأخرى ؛ للاستفادة منها
- ج - وتوزيع الدخول على عناصر الانتاج (1).

1- يُنظر: المصري - أصول الاقتصاد الإسلامي - من ص161-180 - بتصريف طفيف.

الباب الثاني

مقومات الأمن الغذائي ، والمسؤوليات ودورها في استتاباب الأمان الغذائي ، مع ذكر للأدلة الشرعية على ذلك ، وفيه فصلان :

الفصل الأول: مقومات الأمان الغذائي في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وفيه سبعة مباحث هي :

المبحث الأول: وجوب العمل.

المبحث الثاني: تحريم الاحتكار .

المبحث الثالث : الرقابة على الأسعار .

المبحث الرابع : النهي عن الإسراف والتبذير .

المبحث الخامس : الادخار لكل نعمة .

المبحث السادس : استثمار المال بالطرق الشرعية .

المبحث السابع : أداء الحق الشرعي في المال .

الفصل الثاني : المسؤوليات ودورها في الأمان الغذائي في الإسلام ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مسؤولية الفرد في تحقيق الأمان الغذائي .

المبحث الثاني : مسؤولية الجماعة في تحقيق الأمان الغذائي .

المبحث الثالث : مسؤولية الدولة في تحقيق الأمان الغذائي .

الباب الثاني

مقومات الأمن الغذائي ، والمسؤوليات ودورها في استتاباب الأمان الغذائي ،مع ذكر للأدلة الشرعية على ذلك ، وفيه فصلان :

الفصل الأول: مقومات الأمان الغذائي في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة،

و فيه سبعة مباحث وهي :

المبحث الأول: وجوب العمل .

المبحث الثاني : تحريم الاحتكار .

المبحث الثالث : الرقابة على الأسعار .

المبحث الرابع : النهي عن الإسراف والتبذير.

المبحث الخامس : الادخار لكل نعمة .

المبحث السادس:استثمار المال بالطرق الشرعية.

المبحث السابع : أداء الق شرعي في المال .

المبحث الأول: وجوب العمل : معنى العمل وأهميته في الحياة : المعنى اللغوي: عمل من باب طرب، واستعمله: أي طلب إليه العمل، والتعتميل : هو تولية العمل، ويقال: عمله على البصرة: أي جعله عاملاً عليها، ومنه العمالة أي رزق العامل (1).

المعنى الاصطلاحي : هو السعي والانتشار في الأرض ، يقول تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ " (2)، فالسعي هنا يعني العمل والفعل. والعمل يشمل:

الجهد العضلي ، أو الذهني الذي يبذله الإنسان، لخلق منفعة ، أو زيادة الموجود منها، وتنميته(3)، ولتحقيق ذلك ، يجب أن تتوفر لدى الإنسان: الإرادة والنية الصادقة ، ولما كان العمل عنصراً أساسياً في الإنتاج، فإن الله تعالى ، قد أمر به وحث عليه ، وأوجبه على الإنسان، ومن رحمته تعالى أيضاً أن جعل العمل عبادةً للمسلم ، يحقق له السعادة والشعور بالرضا .

1- مختار الصحاح / الرازي : مادة (عمل) - ص45.

2- سورة الجمعة آية: 10.

3- الدغمي . - د. محمد رakan الدغمي – نظرية الأمان الغذائي من منظور إسلامي – مكتبة المنار للنشر والتوزيع – الزرقاء – ط1-1408 هـ- ص70.

وبالتالي زيادة الإنتاج ،والذي من خلاله تتحقق كرامة الإنسان ،في أمنه وأمانه الغذائي والنفسي،ويقضي على الكسل والخمول لأنه،سنة الحياة وواجبها الديني على كل مسلم .

من هذا الموقف: يجب على الإنسان أن يبتعد عن الكسل ،والخمول، والتسلو،((لأن الاعتماد على الغير ،حيث ورد في السنة المطهرة ،قوله- صلى الله عليه وسلم-:))
يأخذ أحدكم حبه ف يأتي بحزمة حطب على ظهره فيبيعها، فيكيف الله بها وجهه خيراً له من أن يسأل الناس، أعطوه أو منعوه))⁽¹⁾. لا شك أن هذه الأدلة الشرعية تقضي إلى عدم القعود عن العمل بحجة العبادة ،والتفرغ لها ،والتواكل على الله -عزّ وجّل - ،فالسماء لا تمطر ذهب ولا فضة ،فواجب التحرك من أجل كسب الغذاء وال حاجات الأخرى ،فالله تعالى خلق الأرض وبارك فيها ،وقدر فيها أقواتها، قال تعالى " وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَّ مِنْ فَوْقَهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءَ لِسَائِلِينَ "⁽²⁾. إن العمل يعتبر من مصادر الإنتاج الأولى بأنواعها ،والاقتصاد خاصة يشمل خمسة عناصر لكل واحد منها نصيب الأسد فيه : وهي الأرض وما فيها ،المادة الخام ،ورأس المال ،والعمل ،والتنظيم(برنامج العمل)⁽³⁾،فالعمل جهد عظيم ،ينمّ عن وعي الإنسان الديني والعقلي في عملية الإنتاج ،والأرض هي ميدان عمله ،ومصنع إنتاجه ،وما عليها من نعم وروافد، جاء بها الله تعالى للإنسان مسهلة وميسرة له ،قال تعالى " وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِيَاتٍ لَّقُومٌ يَتَفَكَّرُونَ "⁽⁴⁾، وإن من ي عمل ينتج ويكون غني النفس ويحفظ لها ماء وجهها ويجعل يدها هي العليا ،فيبني بيته ،وأسرته وبالتالي يكون لبنة في المجتمع ،إذا ما أحسن وأجاد في عماه وأتقن . وبالعمل أيضاً: يبقى المؤمن محافظاً على كيانه وطاقاته التي تصب في مجال أخلاقيات العمل الشريف ،فإن تعداها إلى ما حرم الله تعالى ،خسر وفشل في حياته وظلم نفسه⁽⁵⁾.

يقول تعالى : " وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ "⁽⁶⁾،وفي الحديث

1- أخرجه البخاري في الزكاة عن الزبير- برقم (1471)، ومسلم بنحوه في الزكاة عن أبي هريرة، والحديث متفق عليه.

2- سورة فصلت آية: 10.

3- القرضاوي /د. يوسف عبدالله القرضاوي - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي - القاهرة - ط2 - ص134 - بتصرف.

4- سورة الجاثية آية : 13.

5- الدغمي - نظرية الأمن الغذائي في الإسلام - ص.73.

6- سورة البقرة آية: 229.

الشريف أيضاً: ((من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم من شيء)) (1).
إن هدف العمل، مزدوج ،للفرد وللأمة :

- 1 - للفرد : يحقق له تمام الكفاية من الغذاء اللازم ، وبقية المتطلبات، له في الحياة .
- 2- للأمة: يتحقق لها الاكتفاء الذاتي والذى يعني تمام الكفاية الممثل في وجود الإمكانيات، والقدرات، والخبرات، والوسائل التقنية وما يفي بحاجاتها المادية والمعنوية، (التعليمية) ويسد كل التغرات المدنية والعسكرية والتقنية وهذا من فروض الكفاية وتقعد عن النهوض بصناعتها وتجارتها، ومن ثم لا أستاذية لها إذا لم تبلغ دعوتها، من الكلمة المقروءة، أو المسموعة أو المصورة المرئية، فعصرنا الحالي يتطلب مثلاً أن نكون مؤهلين لحمل رسالة الإسلام السمحنة، التي شملت جميع شؤون الحياة، واهتمت بالأمن الغذائي، فالإسلام يسعى لتحقيق الحياة الكريمة، والعزيزة المفعمة بتقوى الله تعالى والعمل بما أمر (2).

المبحث الثاني : تحريم الاحتكار:

ومن الأمور الشرعية التي يقوم عليها الأمن الغذائي بين الناس، هو تحريم الاحتكار بكل الوسائل والطرق الشرعية، ((والإزام المحتكرين ببيعه إجباراً)) (3)، وإن عملية الاحتكار تظهر فيما يلي : (شراء المبيع ، وادخاره وقت رخص الأسعار، بقصد طلب الربح ، .. الخ) (4)، حرّمه الشرع الحكيم لما له من تأثيرات سلبية على جميع نواحي الحياة الاقتصادية، يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم -: ((لا يحتكر إلا خاطئ)) (5).

-
- 1 - مسلم - صحيح مسلم 2/704 - كتاب الزكاة - باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار.
 - 2 - القرضاوي - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي - مكتبة وهبة - القاهرة - ط 2 - 1422 هـ - 2001 م - ص 136 - بتصريف.
 - 3 - طعيمة / صابر - دراسات النظام الإسلامي - دار الجيل - بيروت - 1406 هـ - 1986 م - ص 46.
 - 4 - د. الدغمي - نظرية الأمن الغذائي من منظور إسلامي - ص 107. بتصريف
 - 5 - رواه مسلم عن معاذ بن عبد الله - في التجارة - برقم (2154)، وإسناده صحيح، برقم (3447)، والترمذى برقم (1267).

ومن مساويء المحتكر: أنه ينظر لمصلحته بالدرجة الأولى(فهو أثاني ، ومنفرد)، ولا يبالي بضرر الناس، ومضايقهم ونجشه عليهم (1).

فكلما حدث رخص في البيوع ساءه وألمه ذلك ، وكلما سمع بغلاء سرّه وأبهجه، وهذه آفة تنزل بالإنسان من أفق الإنسانية إلى حضيض الجشع، والتبعية والوحشية، نسي أمر الله تعالى في وجوب الرحمة والتخفيف عن الناس والاكتفاء بالربح اليسير ، فهو مستغل للعباد من أجل أن يوسع ويبني ثروته على جمام البشر ، ويتمتص دماءهم؛ لتجري في عروقه أو في أرصنته السوق ، إن معنى الاحتقار ليس معنى محصور في الغذاء، بل لكل ما هو يحتاجه من أقوات، ومصالح، وإن تطور حاجات الناس، مر هون بتطور أساليب الحياة والوضع المالي للناس فكم من أمر تحسيني أو كمالي أصبح حاجياً، وكم من حاجي غدي ضروريأ(2)، والاحتقار يزيد من انقسام الأمة على نفسها ، وبالتالي الطبقية ، فهو مخالف للشرع، ومضر بالناس ، وفيه تعطيل لفائدة الناس للغذاء المحتكر ، مما يفسد ذلك المحتقر وحرمه الإسلام حتى لا ينفل على الناس ، إن منع الاحتقار يؤدي توفر المواد الازمة والضرورية في السوق وزيادتها وبالتالي إيجاد أمن غذائي.

ومن سلبيات الاحتقار:

- 1- يقلل من كمية المواد المطلوبة في السوق ، وبالتالي على الدخل
- 2- يعمل على تعطيل فرص نجاح السوق .
- 3- يفسد البضاعة المحتكرة ، نتيجة حبسها
- 4- يؤثر في رخص الأيدي العاملة ، وتفسّي البطالة بين الناس(3) ، والتاريخ الإسلامي يسعفنا بكثير من الأقوال المشهورة حول هذا الموضوع ، ومنها قول عمر بن الخطاب -رضي الله عنه - :((لا حكر في سوقنا)) (4) .

وقد جوز الفقهاء للحاكم المسلم منع الاحتقار بالقوة ، ولوه أن يعقب عليه أيضاً ، لهذا

1- النجاش : هو أن يزود الشخص في ثمن السلعة المعروضة للبيع ، ولا رغبة له في شرائها بل يقصد أن يضر غيره . الوافي في شرح الأربعين النووية - د. مصطفى البغا ، ومحى الدين مستو - دار ابن كثير - بيروت - ط-6-1410هـ ، 1989م - ص284.

2- القرضاوي - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي - ص

3- الدغمي - نظرية الأمن الغذائي من منظور اسلامي - ص108.

4- الباقي- المنقى الباقي- شرح الموطأ: 15/5

بين الإسلام حرمة الاحتكار ، ومنعه، وعاقب من يقوم به وحفظاً على ضبط السوق
لتحقيق الأمن الغذائي (1).

المبحث الثالث : الرقابة على الأسعار :

وهي تقييد استتاب الأمن الغذائي بين الناس ، والمحافظة على السوق التجاري ، لأنه كلما توحد السوق لكل عابريه لما استتب الأمان ، وووجدت البضاعة وخاصة الغذاء ، وهذه الرقابة منوطه بالحاكم المسلم أو من يقوم مقامه ، لحماية المصالح العامة ، وهذا لا يمنع التنافس في السوق، شريطة أن يكون بعيداً عن الغلاء الفاحش ؛ مما يولد لدى الناس الطمأنينة بعدم التكالب على البضائع والتخزين لها وخاصة الغذائية منها .

وإن التسعير يعني : تحديد قيمة الثمن الذي تباع به السلعة الاستهلاكية في السوق، وأساعروا ، وساعروا بمعنى واحد أي اتفقوا على سعر (2)، وفي الإسلام واجب على الخليفة أو من يقوم مقامه أن يلزم الناس بسعر موحد، إذا دعت الحاجة لذلك، (السعير الجبري)، أما إذا لم يكن هناك ضرورة لذلك التحديد فلا يجوز لذلك التسعير، والتسعير في الإسلام فيه قوله:

الأول: رأي الجمهور: ((وقالوا: ان اجبار الناس على بيع أموالهم بغير ما تطيب به أنفسهم، ظلم لهم، منافٍ لملكهم له)) (3)، فقد منعوا أن يسّرّ الأمام للناس سيراً، بحيث لا يتجاوزونه، والدليل: حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين رفض التسعير، عن أنس - رضي الله عنه - قال: غلا السعر على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقالوا: يا رسول الله سعر لنا، فقال: ((إن الله هو المسعر القاضي الباسط الرازق، وإنني لأرجو أن ألقى ربِّي وليس أحد منكم يطلبني بمظلمة في دم ولا مال)) (4).

1- ينظر: ابن فرحون - تبصرة الحكم في أصول الأقضية ومناهج الأحكام - ج 2 - ص 204 ،

والباجي - المنتقى - ج 5 - ص 160 ، وابن تيمية - الطرق الحكيمية - ص 343.

2- لسان العرب: 15-20- طـ دار المعارف .

3- انظر الطرق الحكيمية- ص 257، والمنتقى: 5/18، وسبيل السلام: 3/25، وأوجز المسالك: 8/179 - 180.

4- الترمذى- سنن الترمذى- 3- 605/3- كتاب البيوع، باب ما جاء في التسعير - و قال: حديث حسن- وصححه الألبانى رقم 1314 ، وأبو داود- سنن أبي داود- 3/272- كتاب البيوع- باب التسعير، وصححه الألبانى رقم 3451 ، والقرزونى- سنن ابن ماجه- 2/741.

ويدل الحديث على أن التسعير ظلم، وبالتالي حرام ، و قالوا: إن إجبار الناس على بيع أموالهم بغير ما تطيب به أنفسهم ظلم لهم ، ومناف لملكها لهم (1).

ونقل عن (سبل السلام) قول المهدى : (استحسن الأئمة المتأخرن تسعير ما عدا القوتين وهما (اللحم ،والسمن) رعاية لمصلحة الناس ودفع الضرر عنهم (2). والذى يبدو أن الجمهور منعوا تسعير القوتين ، وكل متاع فيه مصلحة للأمة حتى لا يؤدي إلى أن يبيع بسعر أعلى عن السوق، ونظروا للتسعير الجبri على أنه : أكل لمال الناس بالباطل ، أما أن تدخل الأمام ، فمنعهم من الزيادة في الربح ، عن عوض المثل فهذا واجب (3).

أما الثاني : فقال به المالكية ، ومن وافقهم : وهو أن لوليّ الأمر أن يمنع البائع من أن يبيع السلعة بأعلى من السعر الغالب في السوق ؛ لما في ذلك من الإضرار بالناس ، وله أيضاً أن يمنع البائع من أن يبيع السلعة بأقل من السعر الغالب في البلد (4). وحول تحديد كيفية تحديد سعر السلعة : ما نقله الباجي عن (أبي حبيب) قوله (ينبغي للأمام أن يجمع وجوه أهل ذلك الشيء ، ويحضر غيرهم استظهاراً على صدقهم ، فيسألهم كيف يشترون ويباعون ، فينازلهم إلى ما فيه لهم وللعمامة سداد حتى يرضوا به ، قال : لا يجبرون على التسعير ، ولكن عن رضا ، وعلى هذا أجازه من أجازه ، ووجه ذلك أنه بهذا يتوصل لمعرفة مصالح البائع والمشتري ، ويجل للباعة في ذلك من الربح ما يقوم بهم ، ولا يكون فيه إجحاف بالناس ، وإذا سعر عليهم من غير رضا بما لا ربح لهم فيه أدى ذلك إلى فساد الأسعار ، وإخفاء القوات وإتلاف أموال الناس) (5). وهناك أمثلة من التاريخ الإسلامي تشهد على رقابة السوق من قبل الحكام والخلفاء ، وغيرهم ((فقد استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه لمراقبة الأسواق ، ووضع عمالاً منهم

1-أنظر الطرق الحكيمية - ص257.

2- سبل السلام ص25.

3- أوجز المسالك - ج8/ 179-189.

4- تبصرة الحكام : ج2/ 240.

5- المنقى / الباجي : ج5/ 19.

(السائل بن يزيد وعبد الله بن عتبة، وابن مسعود) - على سوق المدينة المنورة، ومن النساء: الشفاء أم سليمان بن أبي خيثمة) (1). ومن أهم أساليب الرقابة الأخرى التي أمر بها الإسلام: أنه نهى عن منافسة التجار بعضهم بعضاً، من أجل كسب المستهلك كواحدة عن غيره من التجار وقد ذكر عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه: ((نهى عن طعام المتباهين، وهو ما الرجال يقصد كل منهما مباراة الآخر وباهاته في مثل التبرعات، والمعاوضات). فقد نص الإمام أحمد على كراهة الشراء من هؤلاء) (2).

ما تقدم يظهر اهتمام الشرع الإسلامي بمصالح الناس، مستهلكين وتجاراً، حيث روعيت مصلحة المجتمع، ومصلحة التاجر، وقد قرر الفقهاء جواز التسعير على المحتكرين، وإلزامهم أن يبيعوا بقيمة المثل، فلو تركوا لتضرر الناس سواء أكانوا تجاراً أم مستهلكين (3)، وأن لا يكون إلا في حالة الضرورة، وخدمة للمجتمع، ومن هذا المنطلق اهتم الفقهاء بالتالي :

1- مراعاة سعر التكلفة للسلعة ، فالناس لا يلزمون بسعر محدد من السلطان ، إن كان في ذلك أسعار ليس فيها ظلم للناس ، ويترك الأمر لقانون العرض والطلب في البيع .

2- والإمام لا يتدخل في الحالات التالية :
أ - عدم ظلم المستهلكين .

ب - دوام وجود الغذاء المطلوب .

ت - عدم احتكار السلع الغذائية وغيرها .

ث - التسهيل والتخفيف على الناس ، والأصل في ذلك كله ، إطاعة الله تعالى ، ورسوله - صلى الله عليه وسلم - (4).

بعد كل ما سبق تتبيّن ضرورة المراقبة في الإسلام حفاظاً على مصالح الأمة العامة والخاصة، وإدامة للأمن الغذائي بينهم .

1- تحرير الدلالات السمعية: ص300.

2- أعلام الموقعين - ج3/169.

3- الدغمي - نظرية الأمن الغذائي في الإسلام - ص.117.

4- المصدر السابق - ص117.

المبحث الرابع : النهي عن الإسراف والتبذير :-

وذلك من أجل ترشيد الاستهلاك، والمحافظة على المواد الغذائية المطلوبة، يقول الله تعالى : " يَا بَنِي آدَمْ خُذُوا مِنْ أَنْتُمْ مَا شِئْتُمْ إِنَّمَا مَسْجِدِنَا الْقَلْبُ وَإِنَّمَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ " (1)، والسرف لغة يعني : التبذير ، وهو ضد القصد ، والإسراف في النفقة : التبذير ، والقصد يكون بين الإسراف والتقتير ، يقال : فلان مقصد في النفقة ، أي معندي لا هو مسرف مبذراً ولا شحيحاً بخلي (2)، وسبب توضيح الشرع لمضرة الإسراف، لأنه مضرة بالدين والعقل والمال ولكن يجوز للإنسان أن يأكل ويشرب ويمتنع ضمن الحدود الشرعية ، ودليل ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم :-

((كُلُوا وَاشْرِبُوا وَابْسُوا وَتَصْدِقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مُخْلِلَة)) (3)، ويعلق الصناعي على هذا الحديث قائلاً : ((دل على تحريم الإسراف في المأكل والمشرب والملابس والتصدق)، وحقيقة الإسراف هي (مجاوزة الحد في كل فعل أو قول ، وهو في الإنفاق أشهر) (4)، أما التبذير: و قال تعالى " وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَأَبْنَ السَّبَيلِ وَلَا ثَبَّرْ تَبْذِيرًا " (5)، وحرصاً على أموال الناس وثرواتهم خاصة (السفيه ، واليتيه ، (وغير البالغين) ، وينبع هؤلاء من التصرف بأموالهم ، إلا بالإذن الشرعي) (6) ، ونقل الصناعي قول عبد اللطيف البغدادي فيما تقدم (كل و اشرب و البس ...) قال : هذا الحديث جامع لفضائل تدبیر الإنسان نفسه ، وفي تدبیر مصالح النفس والجسد في الدنيا والآخرة ، لأن السرف في كل شيء مضر بالجسم والمعيشة ، ويؤدي إلى الإنلاف ، فيضر بالنفس إذا كانت تابعة للجسد في أكثر الأحوال ، والمخلية تضر بنفسها حيث تكسبها العجب وتضرها بالآخرة ، حيث تكسبها الإثم ، وبالدنيا حيث تكسبها المقت من الناس) (7) .

1- سورة الأعراف آية : 31.

2- ابن منظور- لسان العرب - ج3/1996.

3- البخاري- صحيح البخاري- 5 / 2181.

4- سبل السلام – ج4/159.

5- سورة الإسراء آية : 26.

6- تفسير المراغي - ج 8/ 169.

7- سبل السلام – ج4/159-160.

أما الإنفاق في الوجوه المحدودة ، فليس في ذلك إسراف ، وكذلك الإنفاق لدفع مفسدة ، أما خلاف ذلك فقد أجمع الفقهاء على أنه من الإسراف (1)، وإضاعة المال في غير ما هو شرعي حرام وهو تبذير ومن آثار التبذير السلبية :

1- تفويت لمصلحة المبذرة ، أو المسرف بالدرجة الأولى الحقيقة أو الشرعية.

2- تفويت لمصالح المسلمين الدينية والدنيوية.

3- يؤثر في عدم وجود الأمن الغذائي ، بسبب وضع الأموال في غير محلها ، وما للمال من أثر في اقتصاد الأمة في الدرجة الأولى ، الإسراف والتبذير فيهما: فتح مسالك الشيطان ، وبالتالي تسريع ذهاب ذلك المال ، وزواله من يد صاحبه ، فجاءت الشريعة الإسلامية مرشدة ومبينة أهمية المال ، من خلال تعليمات شرعية يجب السير عليها ومنها :

1- حماية المال من الهلاك والضياع، من دون فائدة نفسية أو دينية للإنسان.

2- المال مال الله، والإنسان مختلف، ومستأمن عليه، واجب المحافظة عليه، من قبله ، لأنه سيسأل عنه يوم الحساب ، من أين اكتسبه ، وكيف أنفقه .

3- إغلاق الطرق الشيطانية في الكسب الحرام وإغلاقها .

أما الإسراف : فهو ممنوع كذلك ، سواء على مستوى الفرد أو الجماعة ، يحرم الإنفاق في كل الممنوعات الشرعية، أما في المباحان فهو حلال ضمن شروط: الاقتصاد ، التخطيط السليم الممثل في النظر إلى حال الأمة من حيث العسرة واليسر ، والفقه والقرآن وغيرها من مرتبات وعطايا ومساعدات ، وفي وجوه الخير من مدارس ، ومستشفيات ، وأماكن عامة ، وتعليم ، وتدريب ، وشراء وتصنيع العتاد العسكري والمدني ، ففتح طرق وغيرها من المصالح العامة النافعة للأمة (2). من أجل ذلك كله نشأ نظام الحسبة في الإسلام ، لمراقبة حركة السوق ، وتوجيه الناس إلى الكسب الحلال.

1- المصدر السابق ذاته - ج4/ص162.

2- نظرية الأمن الغذائي - ص122- بتصريف.

ومما يؤكد ما أشرت إليه أن الكتب التي وصلت إليها أسماؤها في نظام الحسبة قد بلغت نحو ثلاثة كتاباً بين مطبوع ومخطوط (1).

نذكر من الكتب المطبوعة على سبيل المثال:

((1- معلم الغربة في أحكام الحسبة، لمحمد بن أحمد القرشي المعروف بإبن الأخوة، طبع في كمبردج سنة 1937م.

2- الحسبة لإبن عبدون الأندلسي، نشر في المجلة الآسيوية ضمن ثلاثة رسائل، في باريس سنة 1934م.

3- الحسبة في الإسلام - شيخ الإسلام ابن تيمية، طبع في القاهرة سنة 1900م، وغيرها (2).

كل ما ذكر حول هذه الطرق، لا بد أن يساعد في توفير الأمن الغذائي بشكل خاص والأمن الاقتصادي بشكل عام، مما يجعل الناس في رغد عيش تحت مظلة الإسلام.

المبحث الخامس: الأدخار لكل نعمة:-

فهذا مطلب شرعي من وجد (الادخار) ، وحتى يرث الله الأرض ومن عليها ، فالادخار: من ادخر ، يدخر ، وأدخره : وهو ادخار ، أي جعله عدة له لوقت الحاجة من المال المكتسب بطريق الحلال ، مما لا يضر بالناس منعه عنهم ، وغالباً ما يكون مثل هذا عند الطبقة البسيطة في غناها ، وقد جوّز الفقهاء ادخار الطعام لوقت الحاجة (3).

1- ذكر كوريس عوّاد، الفصول والبند التي كتبت في الحسبة في الإسلام، في مجلة مجمع العلمي العربي - دمشق - مجلد 17- من ص 44 إلى ص 433 سنة 1942.

2- يُنظر صابر طعيمة - دراسات في النظام الإسلامي - دار الجيل - بيروت - 1406 هـ - 1986 م - ص 39 - 40 - بتصريف.

3- تفسير الفخر الرازي - ج 18 / 146 - 150.

ومن أهم الأدلة الشرعية على ذلك: البرنامج الرباني والأبدي، في سورة يوسف - عليه السلام -، قال تعالى : " يُوسُفُ أَيُّهَا الصَّدِيقُ أَفْتَنَا فِي سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعَ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ حُضْرٌ وَأَخْرَ يَابِسَاتٍ لَعَلَى أَرْجُعٍ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ { قَالَ تَزَرَّعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدُتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مَمَّا تَأْكُلُونَ } ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعُ شِدَادٍ يَأْكُلُنَّ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مَمَّا تُحْصِنُونَ } ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ "(1).

فهذه الآيات تحمل في ثنياتها برنامجاً اقتصادياً ربانياً أبداً ، فيه العبرة والعظة ، والتعلم لكل مخلوق فكان برنامجه - عليه السلام - بأن نصح الملك بـأن يزرع أكبر كمية، من الحبوب المقتاته، لسبعين سنين متتاليات، ومن ثم ادخارها، بتركها في سنابلها، حرصاً من أخطار القحط والمجاعة بعدها، وينفقون قدر الحاجة فقط، فذكر لهم المستقبل القريب (بعد عام) سيأتي عليهم سبع سنين قحط وشدة ، ثم يأتي بعد ذلك عام ممطر، فيه الإغاثة الربانية بكثرة الغذاء وغيره، حيث يعصر العنبر وغيره من الخيرات الأخرى (2).

فهذا برنامج أمني غذائي شرعي ناجح ، وضعه أمين الخزانة في ذلك الوقت ، يوسف - عليه السلام - بإلهام من الله تعالى ففي هذه الآيات برنامج أمن غذائي ناجح واجه به - عليه السلام - سبعين القحط عند الناس في ذلك الوقت . وكذلك حتى الإسلام ، على الإنفاق ، والتوفيق فيه ، وذمم كنز المال ؛ وبذلك حمل جمهور الفقهاء ، آية الكنز على مانعى الزكاة (3) وفي حين يجوز ادخار الرجل أقوات أهله ، ودابتة سنة وستين (4).

دون أن ينوي التجارة (5) ، ودليلهم ما ورد عنه - صلى الله عليه وسلم - فقد أخرج البخاري عن عمر رضي الله عنه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ((كان يبيع نخل بنى النضير ، ويحتبس لأهله قوت سنتهم)) (6) ، وبناءً على ما ذكر ، جواز الغزالى ادخار ما يحتاجه الإنسان من مال ، ورثه أو كسبه ، بطريق الحال ،

1- سورة يوسف آية: 46 - 49.

2- تفسير الجلالين - دار المعرفة - بيروت - 1420هـ - 2000م - ص 195.

3- تفسير القاسمي - ج 8 / 3137.

4- المقدسي / شمس الدين محمد بن مفلح - الفروع - دار مصر للطباعة - ص 4/ 54.

5- الفروع - ج 4/ 54.

6- صحيح البخاري - كتاب التفسير - باب ما جاء في سورة الحشر - .

إلا أنه حدد بعض السلع التي يجوز للإنسان أن يدّخرها⁽¹⁾ ، وعلى هذا لا يحرم ادخار العسل، والزيت ، وأعلاف البهائم ، أما ادخار المال الكثير ، فهو مننوع ؛ نظراً لأنه يضر بالناس إذا حبسه لمدة طويلة⁽²⁾ . قال الصناعي : أجمع العلماء على جواز الادخار ؛ مما يستغله الإنسان من أرضه ، أما إذا أراد أن يشتري من السوق ، ويدخره فإن كان وقت ضيق الطعام ، لم يجز بل يشتري ما لم يحصل به تضييق على المسلمين أيامأً أو شهراً ، وإن كان وقت سعة اشتري قوت السنة ، وهذا التفصيل نقله القاضي عياض عن أكثر العلماء⁽³⁾ ، في حين يقول الباقي : ((يجوز للرجل الصالح الاستكثار من المال الحلال))⁽⁴⁾ ، يقول (وقد روي عن عليٌ - كرّم الله وجهه – في تحديده لما يجوز ادخاره من المال ، بأربعة أواق من النصاب الذي تجب فيه الزكاة)⁽⁵⁾ ، في حين ذهب أبو ذر – رضي الله عنه – إلى تحريم ادخار ما زاد على نفقة العيال ، وكان يفتى بذلك حتى أن معاوية بن أبي سفيان تضايق منه نظراً ، لإغلاظ أبو ذر في مخالفته ، فشكاه إلى عثمان بن عفان فنفاه عثمان إلى الربذة ، ولكن أبو ذر طبق هذا الرأي على نفسه، فكان ينفق عطاءه في يومه⁽⁶⁾ .

وقد حمل – رضي الله عنه – آية الكنز على الادخار ، وأن الوعيد في الآية ينتظر المدخرين⁽⁷⁾ ، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم – يقول :((من أوكأ على ذهب أو فضة ، لم ينفقه في سبيل الله ، كان

1- الإحياء – ج 4/269، 270، 271.

2 - المنقى – ج 2/126.

3- سبل السلام ج 2/64.

4- المنقى – ج 7/319.

5- المنقى- المصدر السابق ذاته – ج 2/125.

6- المنقى - 3/126، نيل المرام 2/55.

7- المنقى – ج 2/126.

جمراً يوم القيمة ، يكوى به))(1) وعلى هذا : (لا يجوز ادخار المال دون استثماره ، وإعطاء حق المساكين منه). وإن وجهة نظر أبي ذر الاقتصادية هذه ، تتم عن : ورعيه ، وحرصه على مصلحة المسلمين ، وكذلك لا يجوز كنز المال عنده دون إخراج الزكاة منه ، أو استثماره ، وإن للمال أهمية خاصة في حياة الإنسان لأنه : 1- وسيلة لإشباع الحاجات الأساسية والثانوية ، وتنمية دائمة لحياة الإنسان .

2- هو عmad ، ومصدر قوة الدولة ، فجمع المال مع عدم الإنفاق منه لا يكون إلا لاستحکام رذيلة الشح ، وكل رذيلة تعتبر كيّة يعذب بها صاحبها في الآخرة ويخرى بها في الدنيا .

ولما كان المال سبب ذلك ، كله كان هو الذي يُحمى عليه في نار جهنم (2) . والدليل ما روي عن زيد بن أسلم أن أبا صالح ذكره أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ((ما من صاحب ذهب ولا فضة ، لا يؤدي حقها إلا كان يوم القيمة صفت له الصفائح من نار، فأحامي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره ، كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يقضى بين العباد ، فيرى سبيله ، إما إلى الجنة ، وإما إلى النار)) (3) . وأكّد الإسلام أهمية المال في الحياة ، وحبّ الإنسان له منذ أن خلق وحتى يرث الله الأرض ومن عليها.

قال تعالى : " وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًا جَمًا " (4) ، وقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : (اللهم إنا لا نستطيع إلا أن نجد ما زينت لنا فاجعلنا من يأخذ بحقه ، فينفقه في وجهه) (5) ، والإسلام يحث على الادخار ، ولكن ضمن المعقول ، ولصالح المسلمين ، وإلا فهو كنز محرم ،

1- الطبراني / سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني - المعجم الكبير - مكتبة العلوم والحكم - الموصـل - طـ2- 1404هـ ، 152/2 ، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، وله طريق رجالها رجال الصحيح، الهيثمي، مجمع الزوائد، 125/3.

2- تفسير القاسمي - ص 8/3141.

3- مسلم - صحيح مسلم - 680/2 - كتاب الزكاة - باب إثم مانع الزكاة.

4- سورة الفجر آية: 20.

5- المنقى - ج 7/319.

يقول تعالى : " كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةَ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ " (1)، ويقول الرازى: حول هذا المفهوم ، وفي معرض تفسيره لآلية الصدقات ((إن الشرع الحكيم لما أبقى يد المالك أكثر ذلك المال ، وصرف إلى الفقير ، جزءاً قليلاً تمكن المالك من جبر ذلك النقصان ، بسبب أن يتجر بما بقي في يده من ذلك المال ، ويربح ، ويزول ذلك النقصان ، وأما الفقير فليس له شيء أصلاً ، ولو لم يصرف إليه طائفة من أموال الأغنياء ، لبقي معطلاً، وليس ما يجبره، فكان ذلك أولى، وإن الأغنياء لو لم يقوموا بإصلاح مهمات الفقراء ، فربما حملهم شدة الحاجة ، ومضررة المسكنة على الالتحاق بأعداء المسلمين ، أو على الإقدام على الأفعال المنكرة كالسرقة وغيرها ، فكان وجوب الزكاة يفيد هذه الفائدة فوجب القول بها)) (2) .

المبحث السادس : استثمار المال بالطرق الشرعية :-

إن من قواعد تنمية المال في الإسلام استثماره بالطرق المشروعة مما يعود بالفائدة على صاحبه ، وهناك وجوه شرعية لذلك منها : التجارة ، وإنفاقه في الزراعة وإحياء الأرض الموات ، وتحسين الإنتاج وزيادته ، ولا يجوز كنز المال دون استثماره ، لما فيه من تعطيل لحركة الاقتصاد. وقد أفتى الشيخ حسن مخلوف ((بجواز استثمار أموال الادخار بشكل جماعي)) (3)، في تاريخ 27 / شعبان / 1372 هـ - وفق 11 / آذار 1953 م ، معتمداً على:

- 1- استثمار الأموال المدخرة، يقتضي توزيع أرباحها بنسبة رؤوس الأموال بشرط مطابقة ذلك لما تقتضيه الأحكام الشرعية.
- 2- التعاون بين الناس مطلوب شرعاً.
- 3- القرض الحسن ثوابه عظيم.
- 4- التوسط والاعتدال في المعيشة مندوب إليهما شرعاً (4).

معتمداً على : استثماراً لأموال المدخرة، ثم توزيع أرباحها بنسبة رؤوس الأموال ، بشرط مطابقة ذلك لما تقتضيه الأحكام الشرعية ، من جميع أنواع التعاون والنذر

1- سورة الحشر آية : 7.

2- التفسير الكبير – ج 16 / 104.

3- الشيخ حسن مخلوف – الفتاوى الإسلامية- ص 7 / 2461 - 5463.

4- الدغمي - نظرية الامن الغذائي في الاسلام - ص 131.

والكافرات ، وكل ما ذكر من تلك الطرق العقدية ، التي يتمحض عنها المال ، وبالتالي استعماله في المتطلبات الأساسية في الحياة و الغذاء مثلاً ، وهو وبالتالي يحافظ على كيان الأمة ، فالمال هو نعمة من نعم الله تعالى الكثير على الإنسان لاستخلافه في الدنيا ، فواجب على الإنسان صيانته والمحافظة عليه ، وزيادته من خلال الطرق الشرعية المعروفة في تنمية المال .

المبحث السابع: أداء الحق الشرعي في المال :-

المال مال الله سبحانه وتعالى ، والإنسان مستخلف فيه، وهوأمانة في عنقه ، وسیسائل عنه يوم الحساب ، وقد أوجد الله تعالى ، فيه حقوقاً شرعية من أجل نمائه ، وطهارته ، ومن هذه الحقوق : الزكاة ، والصدقات بأنواعها مما يقوي رابطة التكافل الاجتماعي بين الناس ، وسميت الزكاة زكاة لأن معناها: الطهارة ؛ ((فَكَانَ الْخَارِجُ مِنَ الْمَالِ يَظْهِرُ مِنْ تَبَعِهِ الْحَقُّ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ فِيهِ لِلْمَسَاكِينِ)) (1)، لذا فسرت معاجم اللغة الزكاة بمعنى ((النماء ، والزيادة ، والطهارة ، والصلاح ، والبركة ، وكثرة الخير)) (2) وهذه هي الطرق الشرعية المذكورة في تنمية المال ، منها الزكاة ، والمزكي دائمًا صادق في نيته ، محسن في معاملته ، لا يخشى في الحق لومة لائم ، ثوابه عظيم عند الله ، ومستحق للجزاء الحسن ، والزكاة حق شرعي وهي قائمة على التعاون ، وشد أزر المحتاجين ، والزكاة محددة الأنسبة والمقادير ، منذ أن نزلت ، وحتى يرث الله الأرض ومن عليها وهي محددة المصادر ، قال تعالى : " إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ " (3).

واصطلاحاً هي : أخذ شيء مخصوص ، من مال على أوصاف مخصوصة ، لطائفة مخصوصة (4) .

1- طعيمة / صابر - دراسات في النظام الإسلامي - دار الجيل - بيروت - 1406 هـ - 1986 م -

ص.147.

2- المعجم الوسيط - ج 1 - ص 411 - مادة زكا.

3- سورة التوبة آية : 60.

4- النووي - فتاوى الإمام النووي المسماة المسائل المنثورة - ط 3 - دار السلام - القاهرة - 1405 هـ - 1985 م - ج 5 - ص 276.

ومن عدل الإسلام أن حده أنصبتها وآخذيها وقتن طرق أدائها وحدد أنصبتها ومصارفها ، كل ذلك حتى لا يبقى لأحد المجال في تعطيلها ، أو الاجتهاد فيها ، وتعتبر أهم عمود في أعمدة الأمن الغذائي في الإسلام ؛ بتوفير القوت للفقراء والحد من جشع الأغنياء.

الفصل الثاني : المسؤوليات ودورها في الأمن الغذائي في الإسلام ، وفيه

ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : مسؤولية الفرد في تحقيق الأمن الغذائي .

المبحث الثاني : مسؤولية الجماعة في تحقيق الأمن الغذائي .

المبحث الثالث : مسؤولية الدولة في تحقيق الأمن الغذائي .

المبحث الأول : مسؤولية الفرد في تحقيق الأمن الغذائي:-

مدخل : إن المسؤولية تعد تكليفاً وليس تشريفاً ، فجاء الإسلام بأحكامه الشاملة لجميع متطلبات الحياة بما فيها الغذاء ، وعلى الأمة أن تطبق تلك الأحكام في زرع روح التعاون بين أفرادها من أجل المحافظة على جميع أنواع الأمن وخاصة الأمن الغذائي ، وهذه مسؤولية الجميع، ((ولا سيما الأغنياء تجاه الفقراء)) (1)، وهي تقوم على المركزات الحياتية التالية :

1- الأرض : فهي مصدر كل ما هو موجود عليها (مواد خام وغيرها).

2- العمل : هو الجهد المبذول في الإنتاج .

3- سورأس المال : وهو عصب الحياة وقوامها .

4- والتنظيم والإدارة : وهذه برنامج تلك الحياة .

5- والدولة : وهي أساس الأمر كله : فالحاكم ، راع ، يقول الرسول- صلى الله عليه وسلم - : ((أيما راع استرعى رعيته فلم يحظها بالأمانة ، والنصيحة ؛ ضاقت عليه رحمة الله التي وسعت كل شيء))(2).

و عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

يقول: ((ما من عبد يسترعى الله رعيته، يموت يوم يموت وهو غاش لراعيته، إلا حرم الله عليه الجنة))(3).

1- الدغمي/ محمد رakan - نظرية الأمن الغذائي في الإسلام - ص153.

2- السيوطي/ الجامع الصغير، برقم 3007، والجامع الكبير 1/3503، وسبل السلام 4/190.

3- أخرجه مسلم في الامارة – عن معقل بن يسار – حديث رقم (4706)، وأحمد 15/2، والدارمي في الرقاق ، والبيهقي 9/41، وانظر المشكاة برقم (3678) .

من هذا الموقف جعل الشّرع الحكيم المسؤوليات في المجتمع ، وقسّمها كل حسب موقعه ، فكانت مسؤولية الفرد ممثلة في ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : إتقان العمل : إن إتقان العمل مطلوب شرعاً لعدة أسباب مؤثرة في حياة الإنسان ، وخاصة منه الغذائي ، فمثلاً: الإنسان يعملي ليقوت نفسه ، ومن يعون بالحلال ، ويصونهم عن ذل السؤال، ولن يكون عضواً نافعاً في المجتمع ، وحتى يفيد نفسه وغيره .

فالمسلم واجب عليه أن يتعامل مع كل ما يزيد في معيشته ، كالغذاء ، وبقية الضرورات الأخرى، بإتقان وحكمة، لأنّه يعلم أن عمله لمعاده وأن الله سبحانه وتعالى سيسأله عنه يوم الحساب ، فهو يعد عبادة دينية، لا بل ((ان احسان العمل فرضية دينية)) (1).
فإتقان العمل يشمل: الإحسان ، والدقة ، والإخلاص ، والاتكال على الله تعالى ، في جميع الأعمال (بيع ، زراعة ، صناعة ، وظيفة) وغير ذلك ، عن شداد بن أوس رضي الله عنه، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال :((إن الله كتب الإحسان على كل شيء: فإذا قتلت فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، ولivid أحدهم شفترته، وليرح ذبيحته)) (2).

فالإنسان مجزي بعمله ، وله دور مهم في الحياة وخاصة في القيام بواجب تغذيته ومن يعون ، فالإمكانات الممنوحة له من الله تعالى (العقلية، والجسدية ، والمادية) تجعله أهلاً لهذا المنصب ، فهو لبنة صالحة في مجتمعه ، ولا يجوز له الكسل ، أو ترك العمل، وورد في الحديث، عن خيثمة قال: كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو إذ جاءه قهرمان له فدخل فقال: أعطيت الرقيق قوتهم، قال: لا ، قال: فانطلق فأعطهم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملأ قوته)).(3)

1- القرضاوي/ د. يوسف عبد الله - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي - ص.101

2- أخرجه مسلم في الصيد والذبائح - عن شداد بن أوس برقم (5028)، والنمسائي - ج 7/227، وابن ماجه برقم(3170) والترمذى برقم (1409) وأبو داود برقم(2815) وأحمد 3/106.

3- مسلم - صحيح مسلم - 692/2- كتاب الزكاة – باب فضل النفقة على العيال والمملوك ، وإن تم من ضييعهم أو حبس نفقتهم عنهم.

المطلب الثاني : عدم إرهاق العامل : فالإسلام دعا كذلك للعمل الحلال لتأمين الغذاء المناسب ، دون إرهاق للعامل وتکلیفه بما لا يطيق ، في كافة مجالات العمل، لأن إرهاق العامل يحدّ من الإنتاج وخاصة الأمان الغذائي (محل البحث) ، وبالتالي الفووضى الاقتصادية ، وخاصة الغذائية، وإن الله تعالى لا يضيع أجر من أحسن عملا ، وقد حث سبحانه وتعالى على العمل⁽¹⁾.

حين قال : " قل اعْمَلُوا فَسَيَرِى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُبَيَّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" ⁽²⁾. لا شك أن عدم إرهاق العامل يؤدي إلى الإبداع ، وحسن الإنتاج والراحة والإخلاص في العمل وبالتالي زيادة ونماء ذلك الإنتاج ، وخاصة الغذائي منه ، لأنها وبطبيعة الحال ؛ فالنفس المطمئنة ، تنتج أكثر من المرهقة والمثقلة بالعمل ، لأن للجسد حق على الإنسان أن لا يكلفه ما لا يطيق ، وأن يريمه ، ويعطيه ما يستحق حتى تدوم المنفعة منه ، والتمتع بما حبا الله تعالى الإنسان من طاقات ؛ لزيادة الإنتاج.

المطلب الثالث : تحريم ومنع السخرة :-

إن استغلال العامل ، بشتى الطرق المعروفة : (زيادة ساعات العمل ، إرهاق العامل وتحميله ما لا يطيق ، وعم توفير وسائل الراحة له في عمله ، وعدم إعطائه أجره الكامل ، والعمل بالسخرة)⁽³⁾، كل هذه الحالات ممنوعة شرعاً في الإسلام ، لأنها تحد وتوقف عجلة الإنتاج عند صاحب العمل ، وبالتالي تولد الحقد والضغينة بين العامل وصاحب العمل ، وتنتشر البطالة في المجتمع ، وبالتالي يقل الغذاء . من هذا الموقف منع الإسلام وحرم السخرة في العمل ، والت ي تعني: العمل بدون أي مقابل ، فمثل هذه الحالة تولد عند الإنسان اليأس والإحباط ، وبالتالي يتأثر سلباً على تأمين الغذاء خاصة في المجتمع ، إضافة لافتقاره لجميع مستلزمات الحياة⁽⁴⁾.

1- الدغمي/ د.محمد رakan - نظرية الامن الغذائي في الاسلام - ص74.

2- سورة التوبه آية 105..

3- السخرة: التسخير: التذليل، يُقال سخّره تسخيراً أي كلفه عملاً بلا أجرة، ومنه قوله تعالى

" ليتَخَذَ بَعْضَهُمْ بَعْضاً سَخْرِيَاً" ، مختار الصحاح ص.75.

4- الدغمي - نظرية الامن الغذائي في الاسلام - ص290.

المبحث الثاني : مسؤولية الجماعة في تحقيق الأمن الغذائي ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: التعاون على البر والتقوى:-

الجماعة عبارة عن مجموعة أفراد في المجتمع، وهي تشكل النواة فيه ، فلا بد منها : أن تقيم علاقات تعاونية أخوية مبنية على البر والتقوى بين أفراد المجتمع ، فمسؤوليتها عظيمة في المحافظة على الأمن الغذائي خاصه ، والأمن بشكل عام ، من خلال استغلال الموارد الطبيعية المتاحة ، واتخاذ جملة من الأساليب البناءة والكافلة بالحفظ على الغذاء واستغلاله ، حفظه لوقت الطوارئ والنوازل ، وقد أشار القرآن الكريم في سورة يوسف عليه السلام (خطة أمن غذائي) حيث أنذر الناس من مجاعة محتمة ، من ذكرها ، فمن خلال التعاون على البر والتقوى ، وما تعنيه هذه العبارة ، من معانٍ سامية وضرورية للمجتمع والتي تعتبر نواة خير وعطاء فيه إذا ما رويت فيها تلك المعاني ، والله تعالى حينما يأمر بالتعاون من خلال البر والتقوى بين الناس فهو : يزرع الثبات والقوة والصدق بين أفراده ، يقول تعالى: " وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ " (1).

وهذا التعاون يتمثل : (في العناية ، والتوعية والتماسك ، والإخلاص ، والصدق ، والأمانة في العمل ، وحب الوطن ، والسهر من أجل مصلحة الأمة)، لا شك أن هذه الصفات في الأمة، تقضي إلى البر والتقوى بين أفرادها فتصبح الأمة، في رغد عيش ، مهابة الجانب، ونعم بالأمن الغذائي والأمان السياسي والاجتماعي.

المطلب الثاني: توزيع الغذاء على مستحقيه :-

وهذا أيضاً من مسؤولية الجماعة ، وما لذلك من أثر في بناء جسور الثقة والمحبة بين الناس، وبالتالي مجتمعاً قوياً ، فالجماعة حينما تتقى الله في عملها هذا ، وتعطي كل ذي حق حقه، تطبيقاً لأمر الله تعالى ، والسنة الشريفة ، لا بد أن تبني مجتمعاً صالحًا قوياً ، خالياً من الجائعين والمحاجين ، وتقوى جسور الثقة والمحبة بين الناس وبالتالي تؤمن لقمة العيش (الأمن الغذائي) لكل الناس دون استثناء ، ودون محاباة ، أو غرر أو حرمان ، وخاصة في توزيعها للغذاء على مستحقيه ، فهي تسد رمق جوعهم ، وتستر عوراتهم ، ولا تحرمهم من حقوقهم ، فهذا يعتبر إنصافاً وعدلاً لهم، فعلى ذلك أمر

الشرع الحكيم بتوفير الغذاء للجميع ، فلا خوف على الطعام خاصة ولا حكر عليه ، بل الكل يطمئن إلى حقه فيه ، ويأخذ نصيبه منه⁽¹⁾ .

المطلب الثالث: توفير فرص العمل والإنتاج للجميع: (2)

وكذلك من واجباتها ، توفير فرص العمل والإنتاج بأنواعه وخاصة الغذائي منها ، وذلك بتسهيل وفتح الطرق للعاملين ، وزيادة أماكن العمل بأنواعها ، والخبرات العملية، وكافة مستلزمات العمل والإنتاج المعاصرة .

فالجماعة: تعتبر حكومة مصغرة في المجتمع، وواجب عليها أن تبقى كذلك من أجل رفعة علماء المجتمع، وبالتالي ما عليها إلا أن تسير في طرق الإنتاج والخير من أجل ذلك المجتمع، فكل ما ذكر من واجباتها لا بد أن يدرّ الخير والعطاء والإنتاج ، فلا بد من الجماعة أن تفيق من سباتها ، على ركب التطور والحضارة تجاه شعبها وأمتها، فهذه وظيفتها وواجبها اتجاه شعبها .

فالعمل الشريف بشتى أنواعه ، يعتبر وساماً شرف لليسان ، فواجب على الإنسان أن يتحرى ما فيه الخير والمنفعة العامة ، وأن يتقي الله سبحانه وتعالى فيه ، والإنتاج كذلك لكل ما هو مطلوب للمجتمع، أيضاً بالطرق الشرعية والصحيحة، حتى يسد حاجة الأمة أمنها الغذائي وبقية الممثلة في الضرورات الأخرى لها .

المبحث الثالث :مسؤولية الدولة في الأمن الغذائي :-

مدخل: لا شك أن هذه المسؤولية تعتبر من أهم المسؤوليات لشمولها ، ومكانتها فهي تشمل : (المسؤولية السياسية ، والاقتصادية والاجتماعية) ، فعقيدة الإسلام تلقي المسؤولية الكبرى على الدولة أو الحاكم ، بالدرجة الأولى لما له من أهمية خاصة : فهو خليفة الله تعالى في أرضه وملكه ، وهو المسؤول الأول عن تطبيق شرعيه ، ومصالح الأمة ، فكان لزاماً عليه أن يعطي هذه المسؤولية حقها ، وخاصة فيما يتلاءم

1- ينظر: صالح / د. سعاد ابراهيم - مباديء النظام الاقتصادي الاسلامي وبعض تطبيقاته - معلم للخدمات والنشر - القاهرة - 1977م - ص 138 ، حيث قسم التوزيع إلى قسمين ((التوزيع الشخصي: وهو يختص بتوزيع عناصر الانتاج على الأفراد ، والتوزيع الوظائي: ويختص بتحديد أئمان عناصر الانتاج)) .

2- ينظر: القرضاوي - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الاسلامي - ص 186- بتصريف.

مع مصالح الأمة وحاجاتها ، وتحديداً ما نحن بصدده (الأمن الغذائي ومن أهم مسؤوليات الدولة الشرعية ، كما بينها الماوردي في كتابه (الأحكام السلطانية)(1).

تحت باب يلتزم الإمام بعدة أمور حساسة وهي:

1- ((يلتزم بحماية الدولة ورعايتها ، حتى يتصرف الناس في المعاش ، وينتشروا في الأرض، آمنين على أنفسهم وأموالهم، وتقدير العطايا من بيت مال المستحقين بلا سرف.

2- أخذ الواجب الشرعي من الناس .

3- تقليد الأمانة فيما يوكل إليهم من أعمال، من يتصفون بالأمانة والفاء في العمل))(2).

ومن أهم مسؤوليات الدولة في تحقيق الأمن الغذائي للأمة ، هي ما يلي :

المطلب الأول: استشعار رقابة الله تعالى، والأمانة في العمل:-

معنى الاستشعار : أي أن تجعل الدولة قوانينها وأحكامها ، مستمدة من كتاب الله تعالى، وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - ، بعيدة عن القوانين الوضعية لما لها من بعد شاسع عن الشرع الإسلامي وخاصة فيما يتعلق بالغذاء فمطلوب أساسى للناس، لأن الذي ينزع البركة من الغذاء ، ويجعل حياة الناس في ضنك ، هو عدم الانصياع لأوامر الله - عز وجل - وعدم استشعار رقابته سبحانه وتعالى ، يقول تعالى : " وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَتَحْشِرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى { " (3) .

وهذا الاستشعار يتمثل في تطبيق الأوامر الشرعية ، الممثلة في أداء الزكاة ، منع الناس عن الحرام ، رقابة السوق ((لقد استعمل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سعيد بن العاص بن أمية بعد الفتح على سوق مكة)) (4)، الإنتاج الحلال وخاصة في الغذاء، الأمانة والصدق في العمل، محاربة الرشوة والفساد في التعامل، التعامل مع مصادر الثروة بالطرق الشرعية الصحيحة، وكل ما يدخل في حاجات ومتطلبات الأمة.

1- الماوردي – الأحكام السلطانية – ص 14-15. بتصرف.

2- يُنظر: صالح/د. سعاد ابراهيم - مباديء النظام الاقتصادي الاسلامي - ص 167 - 178 . بتصرف.

3- سورة طه آية:124.

4- أخرجه البخاري عن ابن عمر، في النكاح، حديث رقم (5200)، وهو من مكررات البخاري، وأخرجه الترمذى برقم (1705)، وغيرهم، وهو حديث صحيح.

المطلب الثاني: تسهيل وصول المواد الغذائية للناس:-

ويتحقق ذلك من خلال إخلاص الدولة للرعاية ، بالصدق والأمانة في الإنتاج ، بجميع أنواعه ، وحسن وتسهيل توزيع المواد الغذائية ، على الناس وإمداد السوق بها ، يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - : ((كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)) (1).

ومن مسؤوليات الدولة في مثل هذا المطلب :

- 1- قضاء حوائج الناس وخاصة الغذائية منها (توفير الأمن الغذائي) .
- 2- عدم تركهم عالة على غيرهم، حتى لا يعطوا صورة سيئة لشعبهم وأمتهم، ومثال ذلك (المتسولون) وغيرهم من يبيعون أنفسهم وكرامتهم أحياناً، من أجل جلب قوتهم، وقضاء حوائجهم.
- 3- يجب على الدولة أن تسارع في وصول المتطلبات لشعبها وخاصة الغذائية منها، بكل الطرق والوسائل المتاحة، حتى لا يقع الشعب في ضنك عيش، ((وتوزيع الغذاء على مستحقيه، ويشمل ذلك كافة الاعانات، ومن الأمثلة التاريخية ما قام به عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حيث قدم اللحم والشحم إلى المرأة وصبيتها)) (2).

المطلب الثالث: حماية المستهلك وتحفيظ الضرائب عنه:-

بديهي أن تكون الدولة أقوى ، وأغنى من الفرد ، فمن الواجب عليها تجاه شعبها وخاصة رجال الأعمال أو التجار تحديداً أن تخفف عنهم بطرق وضعية وشرعية ، وما يتلاعما مع ظروف أعمالهم ، فمثلاً :

- 1- المستهلك يتطلع دائماً إلى رخص البضاعة ، وجودتها وخاصة الغذائية منها .
- 2- ويتطلع لتوفير كافة متطلباته الأساسية والكمالية .
- 3- ولتسهيل ، وتعجيل وصول مثل تلك المتطلبات له .

ومن واجبات الدولة الأخرى التي تحمي المستهلك : منع أو تحفيظ التعرفة الجمركية (الضريبة) المفروضة على الصادرات والواردات ، ويكون ذلك من خلال مؤسسات وجمعيات تقيمها الدولة لهذه الغاية .

1- مسلم في كتاب البيوع - باب بطلان بيع البيع قبل القبض - الاستيعاب - ص2/555.

2- ابن كثير / عماد الدين اسماعيل بن عمر الكرشي - البداية والنهاية - 7/137.

4 فهذه الأعمال مختصة بالدولة تجاه شعبها ، وهي الأجر على القيام بها ، لما فيها من منفعة وخير للناس ، وهي جديرة بالدعم المستمر للأمن الغذائي في المجتمع إذا ما استمرت الدولة في أدائها .

ومن الأمثلة التاريخية على تخفيف الضرائب ، ما بينه ابن الجوزية م: ((أن من أخذ الضرائب دون تأويل ؛ يعتبر كقطع طريق منتهك لحرمات الله تعالى وحرمة المسلمين ، وذلك إذا أخذه دون أمر الإمام فهراً وجبراً فلا يجوز تحصيل الضرائب إلا من الإمام ، وذلك حرصاً على الرعية)) (1) ، وأيضاً قول مالك: ((وقد فرق عمر بن الخطاب بين القطنية والحنطة فيما أخذ من النبط فخفف عمر عن النبط فيما كان يأخذه منهم من الحنطة لما كانت الحاجة إليها آكد من سائر الأقوات)) (2).

المطلب الرابع: مساعدة الناس في النوازل -

إن مساعدة الناس في مثل تلك النوازل (الكوارث الطبيعية والأحداث المفاجئة) ، تعد من مهام الدولة الأساسية ، فواجب عليها أن تساعد المنكوبين والمتضررين من تلك النوازل ، بالطرق التي تراها ملائمة ، عن أبي هريرة- رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :((أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفي عليه دين فعليه قضاوه ، ومن ترك مالاً فورثته)) (3).

1 - فالنوازل ممثلة في: الزلازل، البراكين، الفيضانات، حوادث ينتج عنها: قتل، تدمير، فقر، حرائق، سرقات، نهب وسلب للمال، وكل هذه النوازل التي يقع فيها الناس، فواجب على الدولة أن: تتبرع بالمال للمنكوبين، عن قبيصة – رضي الله عنه، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال: ((لا تحل المسألة إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته حازمة اجتاحت ماله المسألة حتى يصيب قوماً من عيش ، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحِجا من قومه لقد أصابت فلاناً

1- إعلام الموقعين: ج4/191-365.

2- الإمام مالك / مالك بن أنس - موطأ الإمام مالك - 168/2 ، المتنقى: 178.

3- البخاري- صحيح البخاري- كتاب الفرائض- رقم 6745

فافة فحلت له المسألة حتى تصيب قواماً من عيشه)) (1)، قال الباقي: ((وأما سؤال السلطان مع الحاجة فجائز)) (2).

2- إحياء دور التكافل الاجتماعي في المجتمع (الصدقات الشرعية بأنواعها) ، ((التكافل بمعنى التساند والتضامن، والاجتماع بمعنى الالتقاء، ويقوم بين مجموعة من الناس تكون مجتمعاً، وهي جزء من أمة، أو هي الأمة كلها، تعيش على أرض، ويجمعها قانون، وتشملها عادات وتقاليد، فيقوم بينها حينئذ تضامن كي تكون حياتها أكثر سعادة وتآلفاً وتسانداً)) (3).

3- إيجاد جميع المستلزمات للمنكوبين وخاصة الغذائية منها من طعام، وملابس، وأثاث بيتي، وبناء مساكن، وكثير من الحاجيات التي تقع تحت الأمان والأمن الغذائي.

4- سداد الديون عن الغارمين، وخاصة ما كان منها في المجال الشرعي الصحيح. السهر الدائم من قبل الدولة على رعايتها ومن أجل أنها السياسي والغذائي، وتقديم كافة المستلزمات للأمة. مما سبق لا بد من فتح باب مساعدة الناس، في مثل هذه الأحداث من قبل الدولة أو من يعنيه الأمر.

المطلب الخامس: دوام الرقابة على المستثمرين والتجار خوفاً من التلاعب:
بالأسعار: و حتى لا يظلم الناس من قبل المستثمرين والتجار، والسوق التجاري قد يكون مجالاً مفتوحاً للجشع والطمع والاستغلال ، فالرقابة ضرورية لضبط الأمن فيه وما تعنيه هذه الكلمة من معاني كثيرة، فالدولة في المنظور الإسلامي تعتبر مؤسسة قانونية ، وسلطة قضائية ، وتنفيذية ، وهي سلطة لها كافة الصلاحيات في تعاملها مع الناس، فالسوق لها أحكام ، يجب العودة إليها ، في التعامل، ومن هذه الأحكام، الرقابة الدائمة عليها، وعدم، التلاعب بالأسعار من قبل التجار، والإشراف الدائم من قبل ولاة الأمور، أو من يقوم مقامهم، وتوفير الغذاء اللازم للأمة، إضافة إلى كل المتطلبات الأساسية والثانوية.

1- مسلم- صحيح مسلم- كتاب الزكاة- رقم. 2401

2- الباقي / المنتقى : 363./7

3- الخياط / د. عبد العزيز الخياط - المجتمع المتكافل في الإسلام - مؤسسة الرسالة - بيروت - ط 2 - 1401 هـ - ص 74 - بتصرف.

المطلب السادس : محاربة البطالة والفقر:-

تعتبر البطالة معضلة من المعضلات التي تواجه الدولة، لما من تأثيرات اقتصادية، واجتماعية على المجتمع ، فقلة العمل مقابل كثرة الأيدي العاملة في الدولة ، تساعد على انتشار الفوضى الاقتصادية (الفقر) وبالتالي قلة الأمن الغذائي بسبب قلة الإنتاج والذي بدوره يوقف عجلة العمل في الدولة : فلا زراعة ، ولا صناعة ، ولا تجارة فالإسلام حarb هذه الآفة من خلال :

- 1- زيادة رقعة العمل في الدولة (الحرف).
- 2- زيادة وتوفير المادة الخام.
- 3- فتح أماكن العمل والإنتاج العصرية أمام الناس .
- 4- توفير اليد العاملة (علمياً وتقنياً) من أجل زيادة الإنتاج وخاصة الغذاء.
- 5- تسهيل طرق المواصلات: البرية، والبحرية، والجوية والأماكن التي من خلالها يزداد الإنتاج.
- 6- توفير الآلات التقنية اللازمة من أجل محاربة البطالة العمالية ، وزيادة الإنتاج لكافة أنواعه ، وخاصة الغذائية .

المطلب السابع : الرقابة الدائمة على الإنتاج للمحافظة على جودته وزيادته
ونوعيته: فواجب على الدولة أن تعمل على انتقاء الأغذية الجيدة والمفيدة والتحقق من صلحيتها وسلامتها ، والعمل على استمرار وجودها ، تحقيقاً للأمن الغذائي للأمة إن الدولة العادلة ؛ هي التي تؤمن لشعبها قوته وجميع مستلزماته ، وكل ما فيه الخير، لذا ((وجد نظام الحسبة في الإسلام لمراقبة الإنتاج والتوزيع)) (1).

1- يُنظر: طعيمة/ صابر- دراسات في النظام الإسلامي، في الفصل الخاص بالحسبة في الإسلام- ص33-50. بتصرف

ومن أساليب الرقابة على الإنتاج:

- 1- إيجاد اليد العاملة النظيفة (المؤمنة ، الصادقة ، والمخلصة ، والتقنية) ، حتى يصلح الإنتاج ويستمر.
- 2- بناء ، وفتح المصانع والمراكز الإنتاجية ، وزيادتها ، وتزويدها بآلة العصر التقنية.
- 3- توفير المادة الخام ، الصالحة من أجل سير دفة الإنتاج واستمرارها ، من أجل تكثير الإنتاج .

ومن كل ما ذكر ، لا بد من توفر ذلك والمحافظة على جودة ونوعية ذلك الإنتاج ، وبالتالي إيجاد أمن غذائي كامل إضافة إلى أمن اقتصادي شامل.

وبعد كل ما ذكر ، من مهام الدولة الاقتصادية ، نلاحظ أنها ربان السفينة ، فكلما صلح واستقام ذلك الربان ، بعمله وفق شرع الله سبحانه وتعالى وسنة الرسول ﷺ عليه وسلم – والعكس صحيح ، فمسؤولية الدولة تجاه شعبها ، مهمة وعظيمة عند الله - سبحانه وتعالى – ولنأخذ العبرة ، من الرسول – عليه الصلاة والسلام – كيف كان يشرف بنفسه على مصالح الناس العامة والخاصة ، وينبئ غيره .

وفي رواية مسلم: عن النبي- صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ((ما من عبد يسترعيه الله رعيته يوم يموت وهو غاش لرعايته إلا حرم الله عليه الجنة)).⁽¹⁾ فدور الدولة حاسم وهام للغاية، وخاصة في حفظ الأمن الغذائي، ونشر الأمن والأمان في المجتمع، فصلاح الدولة من أهم وأبرز أسباب صلاح المجتمع .

1- مسلم- صحيح مسلم- 125/1- كتاب الإيمان- باب استحقاق الوالي الغاش لرعايته النار ، سبق تخرجه.

الباب الثالث

ايجابيات وسلبيات الأمن الغذائي ، ووجهة نظر الإسلام في الأمان الغذائي وفيه أربعة فصوص:

الفصل الأول : ايجابيات الأمان الغذائي ومدى تأثيرها في المجتمع وفيه أربعة مباحث:
المبحث الأول : يبعث الاستقرار والطمأنينة في المجتمع، ويبعد عنه شبح الجوع والخوف .

المبحث الثاني : يمنع انتشار الفوضى الاقتصادية، والأخلاقية ، ويبدد الفوارق الطبقية في المجتمع.

المبحث الثالث : يقوي دعائم الإيمان .

المبحث الرابع : ينمي اقتصاد الدولة .

الفصل الثاني: تداعيات وسلبيات فقدان الأمان الغذائي ، وحكم الإسلام فيها وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تأثيره على الاقتصاد .

المبحث الثاني: التأثير على الأمان الاجتماعي بانتشار ظواهر التسول، والتجسس
المبحث الثالث: انتشار المجاعات.

المبحث الرابع : علاج الإسلام لسلبيات الأمان الغذائي .

الفصل الثالث : أسس الأمان الغذائي والتغذية في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة.

وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : أهمية الأمان الغذائي والتغذية في ضوء القرآن الكريم ،
والسنة النبوية المطهرة .

المبحث الثاني : من مظاهر عناية الشريعة الإسلامية بالأمان الغذائي .

المبحث الثالث : من آداب التغذية في ضوء القرآن الكريم ، والسنة الشريفة.

المبحث الرابع: إشارات القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة ، إلى المواد الغذائية.

المبحث الخامس : من أسس الأمان الغذائي والتغذية في القرآن الكريم والسنة المطهرة .

الفصل الرابع : مجل ووجهة نظر الإسلام ، في الأمان الغذائي .

الباب الثالث

ايجابيات وسلبيات الامن الغذائي، ومجمل وجهة نظر الإسلام في الامن الغذائي، وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: ايجابيات الامن الغذائي، ومدى تأثيرها على المجتمع، وفيه أربعة مباحث هي :

المبحث الأول: يبعث الاستقرار والطمأنينة في النفوس، ويبعد عنه شبح الجوع والخوف.

المبحث الثاني: يمنع انتشار الفوضى الاقتصادية والأخلاقية وتبديد الفوارق الطبقية في المجتمع.

المبحث الثالث: يقوى دعائم الإيمان.

المبحث الرابع : يبني اقتصاد الدولة .

المبحث الأول: يبعث الاستقرار والطمأنينة في النفوس، ويبعد عنه شبح الجوع والخوف:-

إن الامن الغذائي ، يشعر الإنسان بنوع من الدفء ، وميل النفس للخلود والراحة ، عندما تتوافر له جميع متطلباته الأساسية من : مأكل ،ومشرب ، ومسكن ، وملبس ، ولا يبقى عليه ؛ إلا أن يستمر طائع الله وشاكرا ، يقول تعالى : " لَيَأْتِ فُرِيزٌ { إِلَّا فِيهِمْ رِحْلَةُ الشَّتَاءِ وَالصِّيفِ } فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ { الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خُوفٍ " (1).

يقول البقاعي في تفسير هذه السورة : ((..... ولما كان هذا التدبير لهم من الله تعالى كافياً لهم مهما ظهر بالغنى ، والباطنة بالأمن، فكان شكر المنعم واجبا))(2)،

1 - سورة قريش كاملة .

2- البقاعي / برهان الدين بن عمر البقاعي- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور – دار الكتب العلمية – بيروت – ط1-1405هـ/1995م- ج8-ص536.

وقال ابن كثير في تفسير هذه الآية:

((هو رب البيت، وهو الذي أطعهم من جوع، وآمنهم من خوف ؟ أي تفضل عليهم بالأمن والرخص، فليفردوه بالعبادة وحده، لا شريك له، ولا يعبدوا من دونه صنما، ولا نداً، ولا وثنًا، ولهذا من استجاب لهذا الأمر جمع الله له بين أمن الدنيا وأمن الآخرة، ومن عصاه سلبهما منه...)) (1).

وقال الشيخ عبد الحميد كشك في تفسيره للسورة أعلاه ((..الذي أوسع لهم الرزق ، ومهد لهم سبله ، ولو لاه لكانوا ف ي جوع وضنك عيش ، (وآمنهم من خوف) ، أي: وآمن طريقهم ، وأورثهم القبول عند الناس ، ومنع عنهم التعدي ، والتطاول إلى أموالهم وأنفسهم، ولو لاه لأخذهم الخوف من كل مكان فعاشوا في ضنك وجهد شديد .)) (2).....

.... وهكذا فان الإنسان يشعر بالسعادة عندما تتوافق له جميع متطلباته الأساسية من : مأكل ،ومشرب ، وملبس ،ومسكن ، وبعد ذلك لا عليه إلا أن يستمرّ في طاعة الله - تعالى - وشكره على أنعمه .

وخلاصة القول في هذين التفسيرين ، أن الإنسان حينما تتوافق لديه جميع متطلبات الحياة التي ذكرت أعلاه ، لا بد أن تبعث في نفسه الاستقرار والخلود للراحة الدائمة والطمأنينة كذلك على الحياة ، وبالمقابل لا يكون عند الإنسان أي مجال لقلق معيشي أو خوف نفسي على الحياة ، وبالتالي أمن وأمان واستقرار .

الباحث الثاني : يمنع انتشار الفوضى الاقتصادية ، والأخلاقية ، وتبديد الفوارق الطبقية في المجتمع :

فالأمن الغذائي يمنع الفوضى الاقتصادية الممثلة في: الغش، الاحتكار، والسرقة، والتهريب، والخداع، والفوضى الأخلاقية الممثلة في: السقوط في الرذيلة، انتشار الفاحشة، وانتشار المخدرات، والكذب، والنفاق.

إن هذه الأمراض حينما تنتشر في المجتمع تقضي عليه ، وسببها انعدام الأمن الغذائي والسياسي، فإذا ما منع انتشار مثل تلك الفوضى بنو عيها وأزيالت الفوارق الطبقية بين

1 - ابن كثير- تفسير القرآن العظيم- ج4/ ص716.

2- كشك/ الشيخ عبد الحميد كشك / في رحاب التفسير – نشر المكتب المصري الحديث- القاهرة -

الناس ، وجوهها بكافة الطرق والأساليب المعروفة بين الناس ، وكذلك إذا ما ساد نظام الإسلام الذي يسعى لتحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع ولا فرق بين أبيض وأسود ، الناس سواسية كأسنان المشط ؛ مما يقلل من الفوارق تلك بين المجتمع بوسائل شتى منها : تحقيق الأمن الغذائي لمجموع الأمة ؛ ليكون في متناول الغني والفقير ، والصغير والكبير، وبذلك تتحقق القناعة عند الناس والكافية الغذائية للأفراد والمجتمع .

المبحث الثالث: يقوي دعائم الإيمان:

الأمن الغذائي يعتبر صمام أمان المخلوق ، فالإسلام ومن خلال الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية الشريفة دعا لاقتصاد إسلامي ، وأمن غذائي لبناء مجتمع متحضر ، لأن مكانة أمة الإسلام مر هونه بأمنها وأمانها ، العسكري ، والاقتصادي والاجتماعي ، بعيداً عن مجريات العصر الذي نعيش .

إن الإيمان حينما يتعمق في نفس الإنسان ، من خلال شكره لله تعالى لا بد أن يستمر له العطاء الإلهي ، وكذلك كثرة استغفاره (الذكر) ، لخالقه سبحانه وتعالى ، لا بد أن يزداد له في الخير والعطاء ، ومن ثم التوكل على الله تعالى ، وحمده الثناء عليه ، وبالأمن الغذائي يتحصن المسلم من الوقوع في الرذائل ، ومخالفة الأوامر الشرعية ، فلا سرقة ولا تسول ولا غش ولا غرر ولا خداع .

كل تلك الصفات السالفة الذكر أعلاه لا بد أن تقوّي النفس وتزودها بالإيمان الصادق ، القائم على التسليم لأمر الله تعالى وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - وتجعلها في طاعة الله سبحانه وتعالى (عبادة) ومن ثم فهذه سمة حسنة وايجابية في الأمن الغذائي ينعم بها المجتمع(1) .

1 - يُنظر: القرضاوي- دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي-(فصل القيم والأخلاق)-

ص197 وما بعدها بتصرف.

المبحث الرابع : ينمي اقتصاد الدولة:-

بديهي أن الأمن الغذائي يؤثر إيجابا في الاقتصاد ، والاقتصاد مبني على :

1- فتح المصانع والشركات وأماكن العمل التي تعد من مقومات الاقتصاد، لأن فيها وسائل الرزق الكفيلة بوجود أمن غذائي ثابت ، إذا ما أقيمت هذه الوسائل على تقوى الله تعالى ، لما تدره هذه من منافع الدولة ، وهي تعتبر من المقومات الاقتصادية لها : فهي تلبى حاجات الدولة على كافة المستويات الصناعية والتجارية والزراعية ، وتثير وتقوى عجلة الحياة الاقتصادية فيها، وتقضي على البطالة في المجتمع ، وتقوى رأس مال الدولة وتجعلها في مأمن، وتعطي الدولة صورة حضارية معاصرة وتجعلها في مصاف الدول المتقدمة الصناعية .

2- يزداد الإنتاج والعطاء بين الناس : نتيجة للفناءة والعفة والرضا بما قسم الله تعالى؛ لهؤلاء الناس من الخير والعطاء والإنتاج ، ويصبح الناس في حياة ملؤها الجود والكرم ، بعيد عن الطمع والجشع وحب الذات ، مما يخلق مجتمعاً متعاوناً مترافقاً قوياً أمام كافة مجتمعات العصر .

3- تكثر مصادر التوزيع والإنتاج : لا شك أن مصادر التوزيع والإنتاج تزيد في اقتصاد الأمة ، وإن كثرت المصادر مرهونه بحداثتها وكثرة إنتاجها وخاصة الاقتصادي منها على مدار السنة مما يزيد في الإنتاج ، فعلى الأمة أن تبني تلك المصادر من خلال الطرق العلمية والتقنية المعاصرة حتى يزداد ذلك الإنتاج وحتى يكفي ويزيد لكل أمة .

4 - تزداد وتتعدد الحاجات عند الأمة : كلما كثرت الأمة في عددها وعدتها ، قويت وحكمت نفسها بنفسها ، وبالتالي تزداد متطلبات وحاجات الأمة الأساسية والثانوية والكمالية بسبب الأوضاع المعيشية التي تكون فيها تلك الأمة (1) ، فمثلاً : الناس قبل عشرات السنين كانت حاجاتهم ومتطلباتهم العامة والخاصة قليلة إذا ما قياس بحاجات ومتطلبات اليوم ، لأن حياة الناس في تغير والدهر دولاً يدور وما على الأمة إلا أن

1- يُنظر: طعيمة / صابر- دراسات في النظام الإسلامي- في فصل ((الحياة العامة والسياسة الشرعية))- ص 177 وما بعدها بتصريف.

تسير في ركاب هذا الدولاب من أجل أن تعيش حياة كريمة مفعمة بتقوى الله تعالى وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - .

وهذا الأمر يوف لالأمة حياة نفسية واقتصادية، فيها القناعة والغفوة والكرم ، مما يحقق للأمة الأمان والأمان الغذائي وتقوى مكانتها في عصرها وزمانها وكلما كانت القوة السياسية والعسكرية للأمة أكبر ، كلما حكمت نفسها بنفسها وسادت عصرها وأصبحت من خيرة الأمم خاصة إذا أمرت بالمعروف ونهت عن المنكر.

الفصل الثاني : تداعيات سلبيات فقدان الأمن الغذائي وحكم الإسلام فيها ، وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تأثيره على الاقتصاد .

المبحث الثاني: التأثير على الأمن الاجتماعي بانتشار ظواهر التسول، والتجسس

المبحث الثالث : انتشار المجموعات .

المبحث الرابع : علاج الإسلام لسلبيات الأمن الغذائي .

المبحث الأول : تأثيره على الاقتصاد:-

إن فقدان الأمن الغذائي في الأمة ، يدمر كيانها ، ويهدم مؤسساتها ، يجعلها عالة على غيرها ، وقد تقود هذه الأحوال ، الأفراد والأمة ؛ إلى ارتكاب المحرمات في سبيل الغذاء ، مما يدمر الاقتصاد في الأمة ، ويقوّض حضارتها ويجعلها تتلاشى وبالتالي تعيش حياة خوف وعدم استقرار .

فاقتصاد الأمة يعُد العمود الفقري لها ، ومنتقها الحضاري ، فكلما صلح وقوى الاقتصاد، كلما صلحت حياتها وعاشت في أمن وأمان ، والعكس صحيح .

المبحث الثاني: التأثير على الأمن الاجتماعي بانتشار ظواهر التسول، والتجسس:-

إذا ما نظرنا إلى معاني الأمان والأمن الغذائي السالفة الذكر (الباب الأول) ، لوجدنا أن بعض الظواهر الممثلة في : التسول، التجسس ، تذهب بعزّة النفس وكرامتها وبيعها رخيصة للأنفس الضعيفة ، مما يحدث فتن ومشاكل اجتماعية بين الناس(1)،

1- يُنظر: المصري/ رفيق يونس- أصول الاقتصاد الإسلامي- فصل المنهيّات في الاقتصاد- ص 147 وما بعدها- بتصريف.

وبالتالي خطر على الأمن الاجتماعي، فمثل هذه الظواهر السلبية الممنوعة والممقوته، عرفاً وشرعاً، لا بد أن تنشر في المجتمع الخوف على كل شيء وخاصة لقمة العيش ، وبالتالي مجتمع غاش لنفسه ، ومحبط أمام نائبات الدهر ، فمثل هذه الظواهر لا تقيم حضارة ولا تجعل عزة وكرامة للنفس، لما تؤول إليه من تدنيس للأخلاق ، وضياع العفة ، وحب الوطن، فهذه من السلبيات التي تنتج عن غياب الأمن الغذائي .

المبحث الثالث: انتشار المجاعات:-

لا شك أن ما نراه الآن من مجاعات منتشرة بين بعض شعوب العالم ، وخاصة ما يذاع في وسائل الإعلام عن وجود ملايين الفقراء في العالم وخاصة (السودان ، الصومال وغيرها من بلدان القارة الإفريقية، فهو من السلبيات الناتجة عن فقدان الأمن الغذائي فيها وذلك لأسباب :

- 1 - قلة الأمن السياسي ، وبالتالي الاجتماعي وغيرها .
- 2 - قلة استخدام الموارد الأساسية الاقتصادية خاصة (مال ، مواد خام ، خبرات ، أدوات تقنية) وغيرها .
- 3 - عدم عناء الدولة بالمتطلبات الأساسية بالأمن الغذائي خاصة .

المبحث الرابع : علاج الإسلام لسلبيات الأمن الغذائي .

وفي تقرير لمنظمة الصحة العالمية ، وصفت فيه الحاجة لحل مشكلة سوء التغذية من خلال حل مشكلة الجوع ، والتي يجب أن تأخذ في الاعتبار عدة عوامل متداخلة تؤثر في كل جانب من جوانب الحياة ، مثل : الحالة الاقتصادية والاجتماعية ، التعليم ، الديانة ، والعادات والتقاليد ، وإن هذا الحل يعتمد على التعاون ما بين الحكومات والهيئات الوطنية والمنظمات الدولية بعضها مع بعض ، وكذلك وجود الخبرة العلمية والعملية وبمساهمة نشطة من الدول المتقدمة حضارياً (1) .

وبالجملة: إذا كان هناك تخطيط سليم من قبل الحكومة، فإن مشكلة الجوع تحل وتنتهي في المجتمع ؛ إذا ما تعاون أفراده في التغلب على هذه الظاهرة .

1- د- جلال المخلاتي – التغذية وصحة الإنسان- الشواف للنشر والتوزيع – السعودية – ص165.

حيث قام الإسلام ببيت العزيمة في الناس ، والهمة للعمل ، ونبذ الخمول والكسل ، وجعل الإنسان خليفة في الأرض ، يقوم بعماراتها وإصلاحها ، واستخراج الخيرات وارزق منها ، وورد عن عائشة - رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم: ((اطلب الرزق في خبايا الأرض)) (1).

فهذا الأسلوب الإسلامي المتميز، جعل المسؤلية لكل من الفرد والدولة ، وبدون استثناء، و جاء على أساس علمية ومرتبطة بالعقيدة.

قال تعالى: " افْرَا بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ { خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلْقٍ } افْرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ { الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنْ } عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ " (2)

وهناك الكثير من الطرق العلاجية الإسلامية، التي وردت في سطور هذه الرسالة معالجة، ومدعمة لوجود ثبات الأمان الغذائي، موثقة بالأيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة.

1 - المؤصل/ أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى المؤصل التميمي- مسند أبي يعلى- دار المأمون للتراث- دمشق 349/7- ط1- 1404 هـ.

2 - سورة العلق آية: 1-5

الفصل الثالث: أسس الأمن الغذائي والتغذية في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة ، وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول: أهمية الأمن الغذائي والتغذية في ضوء القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة .

المبحث الثاني: من مظاهر عناية الشريعة الإسلامية بالأمن الغذائي.

المبحث الثالث: من آداب التغذية في ضوء الكتاب الكريم والسنة المطهرة.

المبحث الرابع: إشارات القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة إلى المواد الغذائية الأساسية.

المبحث الخامس: من أسس الأمن الغذائي والتغذية في القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة .

المبحث الأول: أهمية الأمن الغذائي والتغذية في ضوء القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة :-

إنّ من أهمية التغذية والأمن الغذائي في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة ما يلي:

1- إن في التغذية إحياءً للنفوس بالغذاء؛ وذلك من أعظم درجات الإحسان عن عند

الله تعالى، قال تعالى: " وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا " (1)

دفع الشر أمان عظيم ، وفضله على قدر خطر ذلك الشر ، فدفع الكفر في أعلى مراتب الدفع ، ودفع القتل بعده ، وهكذا تترتب فضائل الدفع بمراتب المدفوع في خطرة وأهمية .

((ومن هنا ففي تناول الغذاء ضربان من النفع ، أحدهما : قضاء شهوة البطن ، والآخر ... انقلاب المتناول لحمًا ودمًا ، وفي ذلك ضربا نفع أيضًا : أحدهما قيام حكم الله تعالى في بقاء النفس إلى أجلها متعلقة بما يحصل لها من القوة بالغذاء

والثاني : هو استعمال تلك القوة في طاعة الله تعالى)) (2) .

1-سورة المائدة آية : 32.

2- الدبوسي – أبو زيد عبد الله الدبوسي – الأمد الأقصى – تحقيق محمد عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية – بيروت – ط1-1405هـ- ص269

2- ومن أهمية الأمن الغذائي والتغذية أيضاً : أن الله عز وجل قد جعل استطعام المستطعم منزلة استطعامه - سبحانه وتعالى - ، أي الإحسان إليه - سبحانه وتعالى - بالإحسان إلى خلقه إذ حاشاه - سبحانه وتعالى - أن يأكل، حيث ورد في الحديث القدسي الصحيح ، أنه قال - صلى الله عليه وسلم - : ((يقول الله تعالى يوم القيمة : " يا ابن آدم استطعتمتَ فلم تطعموني ، قال يا ربَّ كيف أطعمك ، وأنت ربُّ العالمين ؟ " . قال: أما علمت أنه أستطعك عبدي فلان فلم تطعمه ؟ أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ؟ قال : يا ابن آدم استسقنيَّ فلم تسقني ؟ قال: يا ربَّ كيف أسقيك ، وأنت ربُّ العالمين ؟ قال : استسقاك عبدي فلان ، فلم تسقه ، أما إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي)) (1).

3- وتعظم أهمية وقيمة الطعام والغذاء في أوقات الشدائِدِ والمجاعات ، لأمس الحاجات ، وشدة الفاقات ، ومن هنا جعل الإسلام أعظم الخيرات فيه إطعام الطعام ، حيث سُئلَ الرسول - صلى الله عليه وسلم - ((أي الإسلام خير ؟ فقال : أن تطعم الطعام وتقرأ السلام ، على من عرفت ، وعلى من لا تعرف)) (2) . وإذ في إطعام الطعام منتهى الإحسان للإنسان بحفظ بيته من الموت جُوعاً ، وإعانته على الطاعات ، وعمل الخيرات. ولما كانت للتغذية هذه الأهمية القصوى في الإسلام ، إذ هي إحدى الأسس التي يرتكز عليها بناء الحياة ، لذا فإن الشريعة الإسلامية أولتها عناية فائقة .

1- أخرجه الإمام مسلم - برقم(2569)- في كتاب البر - باب فضل عيادة المريض.

2- رواه الإمام مسلم - برقم(39)- في كتاب الإيمان - باب بيان تقاضل الإسلام - عن عبد الله بن عمرو.

المبحث الثاني : من مظاهر اهتمام الشريعة الإسلامية بالأمن الغذائي والتغذية :-
يتلخص فيما يلي :

1- فلما كان استمرار الحياة يرتكز على التغذية والتناول، فإن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة قد بيّنا المباحث والمحرمات من الأغذية على النحو التالي:

أ- المباحات : فكان أول مبدأ قرره الإسلام : أن الأصل فيما خلق الله تعالى من الأشياء والمنافع والمطاعم والأشربة هو الحل والإباحة ، ولا حرام إلا ما ورد من نص صحيح صريح من الشارع الحكيم بتحريمه قال - تعالى - : " ألم تروا أنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً " (1) ، ولقد جاء الإسلام فأباح الطيبات من الطعام والشراب ، فقال - تعالى - : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ " (2) ، يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: ((أي مستطابا في نفسه، غيره ضار بالبدان، ولا للعقل، ونهى عن اتباع خطوات الشيطان، وهي طرائقه ومسالكه فيما أضل أتباعه فيه...)) (3) ، وقيل في تفسير هذه الآية: ((ذلك إرشاد من الله للناس ، وتوجيه لهم أن يأكلوا من خيرات الأرض (حلالاً) ويسمى الحلال بذلك لانحلاله من عقدة الحظر (المنع) ، ((أما الطيب : فمعناه : الحلال ، وقد جاء المعنى مكرراً للتوكيد ، وفي : معناه المستطاب المستلذ في نفسه ، وهو ما كان غير ضار للأبدان والعقول)) (4) .

1- سورة لقمان آية: 20.

2- سورة البقرة آية: 168.

3- ابن كثير- تفسير القرآن العظيم- ج 4/ 268.

4- عبد العزيز / أمير عبد العزيز - التفسير الشامل للقرآن الكريم دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - القاهرة - ط 1-1420هـ/2000م- ج 1- ص 230.1

وما حلّته الشريعة الإسلامية :

أولاً : **الحيوانات التي يحل أكلها(1)** ، وهي أقسام:

a. ما لا خلاف في إباحته، وهي أقسام:

1- **الشاه "والغنم والماعز"** ، والجمال ، والبقر ، والجاموس ، وسائر الحيوانات البرية ، وغير المفترسة ، سواء كانت مدجنة كالغزلان ، والبقر الوحشي ، أو غير مدجنة كالقنفذ ، والخلد ، والدواجن ، من الطيور والحمام ، والدجاج ، والديك الرومي ، والبط ، وسائر الطيور، غير الجارحة ، كالعصافير، إذا ذكيت ذakah شرعية، بذبح أو نحر، أو عقر، أو صيد .

2- **السمك والجراد.**

3 - ما ذكي من المنخقة ، والموقدة ، والمتربدة والنطحة ، وما أكل السبع ، إذ أدرك وفيه حياة ، فذبح قبل موته ، بدليل قوله - تعالى - : "إلا ما ذكيتم" (2).

4- ما اضطر المسلم إلى أكله خشية الموت جوعاً، فيأكل بقدر الضرورة.

5- جميع ما في الذبيحة يحل أكله، ويجوز أكل الجنين إذا تبين أنه لحم بدليل قوله - صلى الله عليه وسلم - : ((ذakah الجنين ذakah أمه)) (3)، أما إذا خرج حياً فيجب أن يذكى.

6- ذبائح أهل الكتاب ؛ أي اليهود والنصارى ، بدليل قوله - تعالى - : " وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ " (4) ، ما لم تكن محرمة لعينها. كالخنزير، أو وصفها (كالميتة)، أو لقصور في تذكيتها الشرعية؛ (لأنها في حكم الميتة).

7- ما ذهب الجمهور إلى إباحته :

1- يُنظر في هذا المبحث: ابن شداد/ بهاء الدين- دلائل الأحكام- دار الكتب العلمية- بيروت- ط 1-1412هـ- 1991م- ج 2/ ص 492- 514- في باب (القول في الصيد والذبائح وما يحل أكله) بتصرف .

2- سورة المائدة آية:3.

3- رواه الحاكم في المستدرك - ج 7- ص 2540- رقم 7108 .

4- سورة المائدة آية:5.

1- جميع حيوانات الماء، بدليل قوله - تعالى - : " أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسيَّارَةِ وَحُرْمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ "

(1) ، فجميع حيوانات الماء أباحها الجمهور (2).

2- الضب، حيث أكله خالد بن الوليد أمّا النبي - صلى الله عليه وسلم - (3).

3- الأرنب ، بدليل حديث أنس بن مالك : (أنه صاد أربناً فأتى بها أبا طلحة ، فذبّحها ، وبعث بها إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - بوركها وفخذيها ، فأتيت بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقبلها) (4).

4- الحيوانات البرمائية ، كالتمساح والضفدع ، والسلحفاء وكلب البر ، والسرطان ، وأمثالها ، بعضهم حرمها ، وبعضهم أباحه(5).

بـ- المحرّمات:

1- الحيوانات التي يحرم أكلها:

1- الخنزير، بدليل قوله تعالى - : " إِنَّمَا حُرْمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللهِ " (6) ، وقوله- تعالى - : " حُرْمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللهِ" (7).

2- الميتة: وهي الحيوان الذي مات حتف أنفه، من غير ذakah ، ويعتبر في حكم الميتة، وما قطع من البهيمة قبل ذبحها ، أو بعد ذبحها قبل أن تستقر بالأدلة السابقة ،

1- سورة المائدة آية 3..

2- رواه الحاكم في المستدرك - ج 7 - ص 2540 - رقم 7108.

3- مؤتمر رابطة العالم الإسلامي - أحكام الذبح والذبائح-ص 14.0

4- المصدر السابق ذاته - ص 14.

5- المصدر السابق ذاته- ص 15.

6- سورة البقرة آية: 173.

7- سورة المائدة آية: 3.

بدليل قوله - تعالى - " فِإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا " (1)، قوله - صلى الله عليه وسلم - : ((ما قطع من البهيمة ، وهي حية فهو ميتة)) (2).

3- **الدم والمسفوح** : بدليل ما مرّ في الآية السابقة ، وهو الدم المُراق من الحيوان ، نتيجة ذبيحة أو جرحة .

4- **ما أهل لغير الله به** : وهو الحيوان الذي ذبح ، وذكر عليه اسم الله

5- **والمنخقة** : وهي البهيمة التي تموت بالخنق بفعلها ، أو ب فعل غيرها .

6- **الموقوذة** : وهي البهيمة التي تموت نتيجة الضرب،أو بحديدة،أورصاص،أو حجر،أو غير ذلك،(ماعدا الصيد الذي يضرب بسهم أورصاص،أو نحوهما بنية الصيد)(3).

7- **المتردية** : وهي الحيوان الذي يسقط من مكان عالٍ أو يقع في حفرة ، وأنحوها فيموت (4).

8- **النطيحة** : وهي الحيوان الذي يموت بسبب النطح .

9- **ما أكل السبع** : وهو الحيوان الذي افترسه سبع ، (غير الصيد) (5).

10- **ما ذبح على النصب أو تقرب به لغير الله - عز وجل** .

11- **ذبائح المشركين والمرتدين والكافر** ، من غير أهل الكتاب (6) .

ما تحقق الضرر من أكله كالسموم ، والطين وغيرها (7) .

- **ما ذهب الجمهوء إلى تحريمه** :

1- **البغال ، والحرم الأهلية** : قال: ((ولا يحل أكل وكل ذي ناب من السباع، ولا ذي مخلب من الطير، ولا تحل الحمر الأهلية، ولا البغال، ولا الخيل))(8).

1- سورة الحج آية:36.

2- رواه أبو داود في سننه - ج3- ص187- برقم 2858- كتاب الصيد - باب في صيد قطع منه قطعة ، والترمذى في سننه - ج 3/ 153- رقم 1480- كتاب الاطعمة - باب ما قطع من الحي فهو ميت - صحيح.

3- مؤتمر رابطة العالم الإسلامي - أحكام الذبح والذبائح - ص.10

4- نفس المصدر السابق ص12. 5- نفس المصدر السابق ص12.

6- نفس المصدر السابق ص12. 7- نفس المصدر السابق ص.12

8- الحنفي / عبدالله بن محمود الحنفي- الاختيار لتعليق المختار- دار المعرفة- بيروت- ط 3 1395هـ- 1975م- المجلد الثاني- ص14.

2- **الحيوانات المفترسة** ، وهي كل ذي ناب من السباع، كالأسد، والنمر، والذئب، والثعلب، والفهد، والدب، والكلب، والهر، محرمة عند الجمهور (1).

3- **الطيور الجارحة** ، وهي كل ذي مخلب من الطير ، كالصقر، والباز ، والنسر ، والعقارب ، والباشق ، والشاهين ، وأمثالها محرمة عند الجمهور (2).

4- **الهوام** : كالفار، والعقرب ، والخنافس ، محرمة عند الجمهور .

5- **الفيل** : محرم عند الجمهور (3) .

ث- **المحرم** ، لأنه تنجس : كالسم الذي ماتت فيه الفأرة ، حيث قال - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الذي رواه البخاري ، عن ميمونة ، أنه - صلى الله عليه وسلم - قال : ((ألقوها وما حولها ، فاطرحوه وكلوا سمنكم)) (4) .

ج- **المحرم** ؛ لأنه مسكر : كالخمر والمخدرات ، وما جرى مجريها .

ح- ما تعلق به حق غيره : كالمسروق والمغصوب ، فهو محرم ، لقوله - تعالى - : " أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا { } " (5) .

المبحث الثالث : من آداب التغذية في ضوء الكتاب الكريم والسنة المطهرة :-

ولم تكتف الشريعة الإسلامية بتوضيح المباحثات ، وتبين المحرمات من المطعومات والمشروبات ، بل أحاطت عملية التغذية بهالة نورانية من الآداب السامية ، التي يجعل عملية التغذية أخلاقية حضارية سامية ترقي بالإنسان إلى القمة العليا في السمو والأدب ، ومن هذه الآداب :

1- تعجيل الطعام: حيث صور القرآن الكريم صورة رائعة من صور الكرم، حينما ذكرت قصة أبي الأنبياء، سيدنا إبراهيم – عليه الصلاة والسلام – حيث

1- مؤتمر رابطة العالم الإسلامي – أحكام الذبح والذبائح – ص.12

2- المصدر السابق ذاته، ص12.

3- المصدر السابق ذاته، ص13.

4- نصار/ محمود نصار – صفة طعام وشراب النبي صلى الله عليه وسلم – ص22.

5- سورة النساء آية : 53.

قال – تعالى - : " هَلْ أَنَاكَ حَدِيثٌ ضَيْفٌ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ { "(1) ، فقد أكرموا بتعجيل الطعام إليهم ، ثم قال – تعالى - : " وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلًا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ " (2).

وقال – صلى الله عليه وسلم - : ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)) (3). وقال العز بن عبد السلام - رحمة الله - تعالى - : ((فإكرام الضيفان إحسان بإقامة الأبدان، وشرفها يشرف بشرف الضيفان ،فضيافة الأنبياء والرسل أفضل الضيافات ؛ لأن بقاء أبدانهم أفضل وأنفع من بقاء سائر الأبدان. وكذلك ضيافة العلماء، وأهل المناقب والإيمان، وإكرام الضيفان بالبشر ونحوه،من تعجيل القرى، وجودة الطعام،من باب إحسان الإحسان ، وانصراف الضيفان عقب الأكل من باب اجتناب أسباب الأذى)) (4). .

وهكذا يكرم الناس على قدر أوصافهم ، فإذا كان أكرمنا عند ربنا أتقانا ، فينبغي أن يكون أتقانا أكرم خلق الله - تعالى - علينا، وأحبّهم إلينا، لمعاملتهم معاملة الله إياه . وتخالف مراتب إكرام المتقين باختلاف مراتبهم في تقواهم، فإنّا أمرنا أن ننزل الناس منازلهم .

2- ترتيب الطعام : فتقدم الفاكهة أولاً ، ثم اللحم والثرید ، قال – تعالى - : " وَلَحْمٌ طَيْرٌ مِّمَّا يَشْتَهُونَ { "(5) " وَفَاكِهَةٌ مِّمَّا يَتَّخِرُونَ} "(6).

3- الأكل باليد اليمنى : أخرج مسلم في صحيحه ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : ((إذا أكل أحدكم فليأكل بيديه ، وإذا شرب فليشرب بيديه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله)) (7) .

1- سورة الذاريات آية: 24.

2- سورة هود آية: 69.

3- أخرجه البخاري في صحيحه – برقم (6018) - في كتاب الأدب - باب(من كان يؤمن بالله واليم الآخر فلا يؤذني جاره، والإمام مسلم رقم 48 في كتاب الإيمان- عن أبي هريرة رضي الله عنه .

4- العز بن عبد السلام – شجرة المعارف والأحوال - ص 289.

5- سورة الواقعة آية: 20.

6- سورة الواقعة آية: 21.

7- أخرجه الإمام مسلم - ج 3/ ص 1598 م رقم 2020 بباب الأشربة، باب الطعام والشراب وأحكامها.

4- إجابة الدعوة : قال - صلى الله عليه وسلم -:)إذا دُعي أحدكم إلى وليمة فليأتها(1).

5- أكل الطعام على الأرض : ورد في الحديث أنه () ما أكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على خوان قط.. وكانتوا يأكلون على السفر(2).

6- إماتة الأذى عن الطعام الواقع والتقاطه ، حيث قال - صلى الله عليه وسلم -:)إذا سقطت لقمة من أحدكم فليُمْطِّي الأذى عنها الأذى، ولِيأكُلْها ، ولا يدعها للشيطان(3).

7- الأكل من جوانب القصعة : قال - صلى الله عليه وسلم - (كُلُوا مِنْ جُوانِبِهَا، وَدُعُوا ذُرُوفُهَا، يُبَارِكُ فِيهَا)(4).

وامتد الأمر بالفقهاء في آداب الطعام إلى اعتبار أن الأكل في الأسواق، وفي الطرقات يكون مخلاً بالمروعة ... ومن اللطائف التي تذكرها كتب التراجم واللغة مثلاً على مبلغ تشدد الأصمسي، وزروعه إلى الأفصح ، وتخطئة ما عداه ، من ذلك أنه ينكر " زوجة " ويقول " زوج " .

ويحتاج بقوله - تعالى - : " وَإِذْ تَفْوُلُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَنْقَ اللَّهَ وَثُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ " (5).

فقيل له : إنها وردت في شعر ذي الرّمة ... فقال: ليس ذو الرّمة بحجة؛ إذ طالما أكل البقل والملح في حوانين البقالين(6).

1- سنن أبي داود - ج4/ص31- رقم (3736) - كتاب الأطعمة - باب ما جاء في إجابة الدعوة .

2- رواه ابن ماجة في السنن - ج5/ص30/برقم (3292)- كتاب الأطعمة- باب الأكل على الخوان والسفرة .

3- أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ج 3/ص607/رقم (2033)- كتاب الأشربة - باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يُصيبها من أذى ، وكراهة مسح اليد قبل لعقها .

4- أخرجه الترمذاني في سننه - ج 4/260/- كتاب الأطعمة - باب ما جاء في كراهة الأكل من وسط الطعام - وقال : هذا حديث صحيح - واللفظ له.

5- سورة الأحزاب آية 37

6- أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان - المروعة وخوارتها- ص77.

المبحث الرابع : إشارات القرآن الكريم والسنّة النبوية إلى المواد الغذائية الأساسية:-

وتربط الشريعة الإسلامية ربطاً محكماً بين آداب التغذية ، والسعادة من خلال " البركة " التي تعني ثبوت الخير الإلهيّ ، والصحة والشفاء والكافية ، والعفو

والعافية في آن واحد من خلال إشارات القرآن الكريم ، والسنّة النبوية إلى المواد

الغذائية الأساسية المباركة في الكتاب والسنة ، ومن هذه المواد المباركة الأساسية

في التغذية :

1- اللبن: حيث قال - تعالى-:"وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةٌ تُسْقِيْكُمْ مَمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ
بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمَ لَبَنًا حَالِصًا سَائِعًا لِلشَّارِبِينَ "(1).

2- أي لذيناً طيباً هنيئاً، لا يغص به من شربه، وعن عائشة - رضي الله عنها -

قالت : ((كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أتى بلبن ، قال : بركة

أو بركتان ... " قال لها : ثلاثة)) (2). وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ((من أطعمه الله أطعاماً ، فليقل : اللهم

بارك لنا فيه، وأطعمنا خيراً منه، ومن سقاوه الله لبناً فليقل: اللهم بارك لنا فيه،

وزدنا منه، فإني لا أعلم ما يجزي عن الطعام والشراب إلا اللبن)) (3).

قال القرطبي في تفسيره - تعليقاً على هذا الحديث - : ((قال علماؤنا : كيف لا يكون ذلك ؟ وهو أول ما يتغذى به الإنسان ، وتنمى به الجثث والأبدان ، فهو قوت خالٌ من المفاسد ، به قوام الأجسام ، وقد جعله الله علامه لجبريل على هداية هذه الأمة ، التي هي خير الأمم ، قال - صلى الله عليه وسلم - في الصحيح ((فجاءني جبريل بإباء من لبن ، فاخترت اللبن ، فقال لي جبريل : اخترت الفطرة ، أما إنك لو اخترت الخمر غوت أمتك)) (4) ، (5) .

1- سورة النحل: آية: 66.

2- أخرجه بن ماجة - ج 2 / ص 1103- كتاب الأطعمة باب اللبن - رواه عائشة - رضي الله عنها -.

3- أخرجه أبو داود في سننه - انظر سنن أبي داود مع بذل المجهود ج 16 / ص 62- كتاب الأشربة.

4- أخرجه البخاري في صحيحه - ج 4 / ص 125- كتاب الأنبياء- باب قوله - تعالى -: " وكلم الله موسى تكليمًا".

5- القرطبي - تفسير القرطبي - ج 10 / ص 127. باب القول إذا شرب اللبن .

وقال ابن قيم في: "اللبن أفعى المزاجات للبدن الإنساني، لما اجتمع فيه من التغذية الدموية، والاعتيادية حال الطفولة، فمما وفته للفطرة الأصلية" (1)، ثم ذكر الحديث المتقدم.

3- شجرة النخيل وما نتج منها: لقد ذُكرت شجرة النخيل وثمرها صراحة في القرآن

الكريم، قال - تعالى -: "وَهُنَّ يَأْتِيُكُمْ بِجَذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَيْكُمْ رُطْبًا جَنِيًّا" {2}، وقال

- تعالى -: "وَمَنْ تَمَرَّاتِ النَّخْلَةِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرَزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَأْتِي لَقَوْمٍ يَعْقِلُونَ" {3} (3)، وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمر، قال ((بينما نحن عند النبي - صلى الله عليه وسلم - جلوس إذ أُتي "بجمار") (4) نخلة، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((إِنَّمَا الشَّجَرَ لِمَا بَرَكَتْهُ كِبْرَكَةُ الْمُسْلِمِ)) (5) فظننت أنه يعني

النخلة، فأردت أن أقول: هي النخلة، يا رسول الله، ثم التفت فإذا أنا عاشر عشرة، أنا أحدهم، فسكت، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - ((هي النخلة)). وقد تحدث ابن

قيم عن طيب ثمرها قائلاً: ((بركة النخلة تتضمن كثرة خيرها.. وثمرها يؤكل رطباً

ويابساً وبليحاً ويانعاً، وهو غذاء ودواء وقوت وحلوة، وشراب وفاكهه...)) (6).

وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم

- : ((من تصبح بسبع تمرات عجوة ، لم يضره ذلك اليوم سُمٌ ولا سحر)) (7)،

وقال النووي في هذا الحديث ((فضيلة تمر المدينة وعجوتها ، وفضيلة التصبح بسبع

تمرات منه ، ثم قال : وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها، وعدد السبع من الأمور

التي علمها الشارع ، ولا نعلم نحن حكمها ، فيجب الإيمان بها واعتقاد فضلها ...

1- ابن القيم الجوزية - الطب النبوى - ص370.

2- سورة مریم آیة: 25.

3- سورة النحل: آیة 67.

4- الجمار: جمع جمار - وهي قلب النخلة وشحمة، انظر ابن الأثير - النهاية في غريب الحديث .294/1-

5- صحيح البخاري - ج6/ص211- كتاب الأطعمة - باب أكل الجمار.

6- ابن الجوزية - الطب النبوى - ص370.

7- رواه البخاري ج7/ص31- كتاب الطب - باب الدواء للعجوى بالسحر.

وهكذا أعداد الصلوات، ونصب الزكاة، وغيرها)) (1).

4- عسل النحل : قال - تعالى - في عسل النحل : " ثُمَّ كُلِّي مِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ فَاسْتَكِي سُبْلَ رَبَّكِ ذُلْلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لَقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ { ") (2 . وعن عبد الله بن مسعود أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال ((عليكم بالشفائين : العسل والقرآن)) (3). (فمعنى ذلك أن العلاج المادي، والعلاج المعنوي يشتركان في المنفعة الطبية، وأن الإسلام دين الوسط والاعتدال فلا إفراط في الماديات، ولا تفريط في المعنويات؛ لأن الإنسان جسد وروح، وكل ذلك يتحرك في ملكوت الله)) (4).

وورد في الصحيحين من حديث أبي الم توكل ، عن أبي سعيد الخدري : أنّ رجلاً أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال ((إنَّ أخِي يشتكِي بطنَه ، فَقَالَ : " اسْقِه عَسْلًا " فذهب ، ثُمَّ رجع ، فقال : قد سقيته فلم يغُن عنه شيئاً وفي لفظ فلم يزده إلا استطلاقاً ، مرتين ، أو ثلاثة ، كل ذلك ، ويقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - : " اسْقِه عَسْلًا " فقال في الثالثة ، أو في الرابعة : " صَدِقَ اللَّهُ ، وَكَذَبَ بَطْنُ أخِيكَ) (5) .

فالعسل " غذاء، وأعلى مراتب الشفاء... ، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصف العسل للشفاء من كل داء " (6) ، وقال عنه ابن القيم في الطب النبوي : ((هذا غذاء من الأغذية ، ودواء من الأدوية ، وشراب من الأشربة ، وحلو من الحلوى ، وطلاء من الأطلية ، وفيه منافع عظيمة " (7) . وقال أبو مسعود : ((لا شك أنّ لعسل النحل فوائد طبية دوائية عديدة ... فهو دواء في علاج كثير من الأمراض ، والتي قدرّها البعض بأكثر من مائة مرض)) (8) .

1- شرح النووي لصحيح مسلم - ج 14 / ص 4.

2- سورة النحل آية: 69.

3- أخرجه ابن ماجة - والحاكم في صحيحه - وقال على شرط الشيفين .

4- مجلة الحكمة - عدد 6- سنة 1416هـ - ص 164.

5- أخرجه البخاري في كتاب الطب - ج 10 - حديث رقم (5684).

6- محمد محمود عبد الله - الطب القرآني بين الغذاء والشفاء- ص 36.

7- ابن قيم الجوزية - الطب النبوي - ص 37.

8- أبو السعود - دواء من القرآن والسنة - ص 170.

4- شجرة الزيتون وزيتها : - ذكرت شجرة الزيتون في القرآن الكريم صراحةً ، فقال - تعالى - : " .. يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٌ وَلَا غَربِيَّةٌ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ .. " (1). وجاء كذلك ذكرها مقترناً بالتين، قال - تعالى - : " وَالْتَّيْنِ وَالزَّيْتُونَ } وَطَورَ سَيْنِينَ { " (2). وجاءت في درج تعداد نعم الله والثمرات، فقال - تعالى - : " وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قَتْوَانٌ دَانِيَّةٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُسْتَبَّهَا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ " (3)، وتكرار ذكرها في القرآن الكريم، كما يقول محمد محمود عبد الله: (يدل على رفعة قدر هذه الشجرة) (4). وقال القرطبي: (أفردها بالذكر العظيم منافعها في أرض الشام، والحجاز ، وغيرهما من البلاد، وقلة تعهدها بالسعى والحرف ، وغير ذلك من المراعاة فيسائر الأشجار) (5). وقال- صلى الله عليه وسلم - ((كلوا من الزيت، وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة)) (6).

3- ((في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام)) (7)، يقول أحد الباحثين في الحبة السوداء: (قد أثبت العلماء الأميركيون أن الزيت المستخلص من هذه الحبة يقوى جهاز المناعة عند الإنسان، وهو يرمم العديد من أجهزة الجسم التالفة، ويساعد على مقاومة السرطانات والفيروسات، وغيرها من العوامل الممرضة) (8). وصدق الله العظيم حيث يقول عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - : " وَإِنَّ لَكَ لِأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ { وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ { " (9). وانطلاقاً من الآداب السابقة بني الإسلام التغذية على أساس متينة.

- 1- سورة النور آية 35.
- 2- سورة التين الآياتان:1-2.
- 3- سورة الأنعام آية 99.
- 4- محمد محمود عبد الله – الطبع القرآني بين العذاء والدواء – ص131.
- 5- تفسير القرطبي – ج 12 / ص114.
- 6- سنن الترمذى – ج 4/ ص285- كتاب الأطعمة – باب ما جاء في أكل الزيت - رواه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .
- 7- الحديث صحيح - أنظر تخرجه في كتاب محمد نجيب الشوانى- (وجود الله بالدليل العلمي والعقلي)- ص155.
- 8- المصدر السابق ذاته – ص156.
- 9- سورة الفلم الآياتان:3-4.

المبحث الخامس: من أسس الأمان الغذائي والتغذية في القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهرة :

1- التقوى: وهي كما يقول العزّ بن عبد السلام (فعل الواجبات وترك المحرمات، وهي وصيّة الله في الأولين والآخرين) (1). وهكذا فكلمة التقوى لفعل المأمورات، وترك المنهيّات، وهي شاملة لجميع أصول الدين وجميع فروعه، وهذه التقوى هي من أسباب ديمومة النعم ، قال - تعالى - : " وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قُرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مَّنْ كُلَّ مَكَانٍ .." (2). فبتقوى الله - عز وجل - تحفظ النعمة، وتبقى ، وتزداد، ومن المعلوم (أن القلوب تحتاج إلى أقواتها من الحكمة والتقوى كما تحتاج الأجسام إلى أقواتها من الطعام) (3) .

3- شكر النعمة : قال - تعالى - : "وَإِذْ تَأْدَنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَا زِيَّدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ " (4). وقال - تعالى - : "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ " (5).

4- ففي هذه الآية "يأمر الله كذلك أن يشكر المؤمنون ربهم عقب استماعهم بالطيبات من الرزق، والشكرا من العباد الله يعني الاعتراف بالنعم التي امتن بها الله على الناس ، ويقترن بذلك العمل، وهو المبادرة بالامتنان والطاعات، وبذلك فإن الشكر يكون بالقول والعمل معاً " (6). وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: دخل عليّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرأى كسيرة ملقاة، فمشى إليها، فمسحها، فقال (يا عائشة: أحسني جوار نعم الله - تعالى - فإنها قل ما نفرت من أهل بيته، فكادت ترجع إليهم) (7).

-
- 1- العز بن عبد السلام - شجرة المعارف وصالح الأقوال والأفعال ص393.
 - 2- سورة النحل آية: 112.
 - 3- السيوطي - فاكهة الصيف وأنيس الضيف - ص20.
 - 4- سورة إبراهيم آية: 7.
 - 5- سورة البقرة آية: 172.
 - 6- أمير عبد العزيز - التفسير الشامل - ج 1 / ص234.
 - 7- أخرجه ابن ماجة في سننه - ج 2 / ص1112- كتاب الأطعمة- باب النهي عن إلقاء الطعام.

فحسن المجاورة وعدم الاستخفاف بها وكفرانها، فكل ذلك يحافظ على بقائهما، وعكس ذلك يؤدي إلى فقدانها وزوالها.

3- عدم الإسراف: قال - تعالى -: "يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا مِنْ أَنْتُمْ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ {"(1)، وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((المؤمن يأكل في معاة واحد والكافر يأكل في سبعة معاة))(2). قال ابن قدامه المقدسي (فالأكل في مقام العدل يصح البدن، وينفي المرض؛ وذلك أن يتناول الطعام متى يشتهيه، ثم يرفع يده، وهو يشتهيه، والدوام على التقلل من الطعام يضعف القوى، وقد قلل قوم طعامهم حتى قصرروا من الفرائض، وظنوا بجهلهم أن ذلك فضيلة، وليس كذلك، ومن مدح الجوع فإنما أشار إلى الحالة المتوسطة التي ذكرناها))(3). وقال ابن القيم معلقاً على الآية السابقة (وهو إرشاد من الله - تعالى - إلى إدخال ما يقيم البدن من الطعام والشراب عوض ما تحلل منه، وأن يكون بقدر ما ينتفع به البدن في الكمية والكيفية، فحفظ الصحة في هاتين الكلمتين كلوا واشربوا ولا تسرفوا ((ولم كانت الصحة والعافية من أجل النعم على الإطلاق، فحقيقة بك حفظها))(4).

وعلى باحثان محدثان على الإسراف في الطعام قائلين: (ومع الإسراف تأتي السمنة، وما يتصل بها من أمراض القلب والشرايين، ويأتي مرض السك، وحصوة المرارة، وغير ذلك من الأمراض)(5).

1- سورة الأعراف آية: 31.

2- أخرجه البخاري في صحيحه - ج 9/ ص 536- كتاب الأطعمة - باب المؤمن يأكل في معي واحد - وهو حديث حسن صحيح.

3- ابن قدامه المقدسي - مختصر منهاج القاصدين - ص 163.

4- محمد عبد الوهاب - مختصر زاد الميعاد - ص 313.

5- زهير السباعي ، ومحمد علي البار - الطبيب أدبه وفقهه - ص 104.

و هكذا فإن الشريعة الإسلامية تحقق للبشرية أصول الصحة الغذائية، ولو سلكت البشرية هذا السلوك في التغذية لاختفى مرضان يهددان البشريةاليوم هما مرض الفقر المدقع ومرض التخمة المفرطة إذ العالماليوم يحفل بضربيين من ضروب الأمراض على طرفي نقيض ألا وهمما أمراض المخصصة وأمراض المتخمة.

فأمراض شرايين القلب التي تأتي من طليعة الأمراض القاتلة للإنسان في هذا العصر ، مردُّها إلى شَرَه الإنسان وإفراطه في تناول لذائذ المأكل ، المترفة بالوحدات الحرارية والمقومات التي تسهل تراصب تلك المادة الشحمية القاتلة التي تشبه العصيدة ... في بطان العروق ، حتى يبلغ بها الأمر إلى أن تصلب الشرايين وتتفت سداً في وجه توارد الدم وتقضى على الحياة(1).

وفي مقابل ذلك ، يرتبط أكثر من نصف وفيات الأطفال في البلدان النامية ارتباطاً مباشراً بسوء التغذية ، كما أن نسبة كبيرة من يبقون على قيد الحياة منهم ، يعيشون معوقين بدنياً ويعاني كثيرون منهم من التلف العقلي ، ويصبح الآلاف مكفوفين في سنٍ مبكرة بسبب عوز الفيتامين "أ". و يؤدي الإفقار إلى الغذاء وعوز الحديد إلى الحد من قدرة القوى العاملة ، وفضلاً عن ذلك فإن حالات العوز الاغذائي هذه ، ترفع نسبة التعرض للخطر عند الولادة في الأم والوليد على السواء ، كما تسهم في ارتفاع معدل وفيات الأمهات ، وولادة أطفال عجافٍ ، كثيراً ما يكونون عرضةً للأمراض والوفاة المبكرة . ولعل صورة الطفل المدمن الذي لا يكاد جلده يستر عظامه ، وقد أصبحت مألوفةً لا تbarح مخيالتنا ، لكثرة ما نراها في الصحف والمجلات (2).

1 - مؤتمر رابطة العالم الإسلامي - الهدي الصحي - أحكام الذبح والذبائح - ص 3. بتصرف.

2 - المصدر السابق ذاته - ص 4

الفصل الرابع : مجمل وجهة نظر الإسلام في الأمن الغذائي (1).

إن شريعة الإسلام جاءت تحقيقاً لمصالح الناس ، ودفعاً للضرر عنهم ، وإنها مرهونة بأمر الله تعالى - ، فالإنسان في عَوْزِ الله - تعالى - ، وحاجته والإسلام وضع الخطوط العريضة لهذه الوجهة : ربط كل عمل يقوم به الإنسان في حياته بغاية عظمى، وهدف أسمى، يعيش ويحيا من أجله، وهو تحقيق العبودية لله - تعالى -، قال تعالى: "فُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ {"(2).

1- التغذية في الإسلام شأنها شأن أي مفردة من مفردات حياة الإنسان المسلم ؛ غايتها التقوى على طاعة الله تعالى ، والعمل بأحكامه ، والتوكل عليه ، من أجل تسخير عجلة الحياة .

فالغذاء : وما فيه من طاقة ومحافظة وحماية للصحة ، حتى يضمن استمرار الإنسان في تأدية الواجبات الممثلة في : العبودية لله تعالى ، إعمار الأرض واستصلاحها ، ومن ثم الإنتاج بكافة أنواعه وفق شرع الله تعالى .

2- وكان لهذه الوجهة الأثر الكبير في ترشيد نظرة المسلم للغذاء ، والتعامل معه فكانت النتيجة ، أنه وسيلة لا غاية يجده من أجلها إشباعاً لرغباته وشهواته ، بل حتى يتجنب نفسه الإسراف والتبذير في مستلزماته ، فيكون بذلك قد أفعى نفسه من كثير من المشكلات والمتاعب الصحية ، وفي هذا المعنى ، رود عن أبي هريرة- رضي الله عنه- أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((تعس عبد الدينار وعبد الدرهم، وعبد الخميصة إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتكس، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقفة كان في الساقفة، إن استأذن لم يأذن له، وإن شفع لم يشفع)) (3) .

فالغذاء في الإسلام ، قضية أساسية ، وحساسة ، لأنه العمود الفقري لحياة الكائن الحي

1- يُنظر: صالح/ سعاد ابراهيم- مبادئ النظام الاقتصادي الإسلامي وبعض تطبيقاته- في الفصل الخاص ((بالإسلام والمشكلة الاقتصادية))- من ص 120- وما بعدها- بتصرف.

2- سورة الأنعام آية: 162.

3- البخاري/ محمد بن اسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي- صحيح البخاري- 1057/3- كتاب الجهاد والسير- باب الحراسة في الغزو في سبيل الله- رقم 2887.

و خاصة الإنسان ، فلو نظرنا نظرة سابقة للتاريخ السابق ، وما يجري في الكون الآن، من أحداث – الحروب ، معارك ، منازعات وغيرها – بين الدول ، لوجدنا أن سبب ذلك هو الأطماع الاقتصادية بينها، وخاصة الغذاء، وقد أطل علينا فجر الإسلام الحنيف، من خلال نظرته للغذاء ، وأهميته في الحياة ، فقبل الإسلام لم يكن عند العرب أية دراية في التحسين ، أو التصنيع ، أو التطوير لأنواع الأطعمة الأساسية ، ولم يعرف عنهم التقني ، بل سلکوا في معيشتهم أسلوب التقليد لمن سبّهم من الأمم والشعوب الأخرى ، فكانت إرادة الله تعالى- ، وحكمته وبعد مرور الزمن القصير ، واتساع رقعة دولة الإسلام أن أضحت لدى المسلمين ، العلماء، والخبراء، والصناع ، وكثرة الاهتمام في تدبير وتصنيع الغذاء، وخير مثل على ذلك المؤلفات الإسلامية والعربية القديمة في مجال الغذاء، وتحسينه، وتصنيفه، وزيادته، ومن الأمثلة:

1- كتاب الولائم : لشمس الدين محمد بن علي بن طولون الدمشقي ، ت 1546 م .

2- آداب الولائم: لابن عماد الأفقهي – 1349 هـ - 1405 هـ .

3- كتاب منظومة(الأرجوزة في الطب):لابن سينا، حيث أظهر فيها بالغ الاهتمام بالأغذية والمعالجة فيها ، وتتراوح أبياتها ما بين 1326-1334 بيتاً وتعتبر هذه الأرجوزة مختصرة لكتاب (القانون في الطب)، وضعت لها عدة شروحات، أشهرها التي وضعها الفيلسوف ابن رشد(ت 595 هـ - 1198 م)، وترجمت إلى اللغة اللاتينية، وقسمها قسمين: الأول نظري، والثاني عملي (1).

وهكذا أوجب الإسلام على أتباعه حفظ أجسامهم ، وتجنيبها كل ما يؤذنها ، ويلحق الضرر بها ، يقول الرسول – صلى الله عليه وسلم – ((لا ضرر ولا ضرار)) (2).

وبالرغم من عطاء الله تعالى الكثير والوفير لهذا الإنسان ؛ حيث جعل فيه جميع في عملية الإنتاج والتصنيع، مما كان من الإسلام إلا أن حث على العمل والاحتراف، والكسب الحال الطيب، تسييراً لركب الحياة، و

1- ابن سينا- الحسن بن علي – القانون في الطب - دار صادر - بيروت - الأرجوزة في الطب ثلاثة أجزاء.

1- أخرجه ابن ماجة في الأحكام، باب من نر في حقه ما يضر بجاره، عن عبادة بن الصامت، برقم (2340)، وإسناد ابن ماجه ضعيف، لكن متنه صحيح، وينظر: السلسلة الصحيحة للألباني، 250، ومجمع الزوائد: 110/4.

مقومات الحياة على الأرض لهذا الإنسان ، إلى أن الغذاء يتطلب منه الجهد والوقت ومن الصور الأخرى لوجهة النظر تلك ، أن حث الإنسان على الانتقاع مما خلق الله تعالى من الطيبات والمخلوقات ، بغية التعرف والاستفادة الممثل على سبيل المثال في ذلك الغذاء المختلف الألوان والأذواق والأنواع ، صيانة للنفس البشرية وحفظاً لها أيضاً من الغلو والفحوج ، أحل الله تعالى لها التمتع والتلذذ من الطيبات ، قال تعالى : "وَكُلُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَأَتْقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ " (1). وأيضاً أمر الله تعالى بالاعتدال ، وعدم الإسراف في تدبير شؤون الحياة ، كوجه آخر في تطور المفاهيم الغذائية والصحية عند المسلمين ، وبالتالي تكوين السلوك الغذائي السليم ومن ثم إبراز الغذاء كعامل مهم للمخلوق ، وبهذا الشكل أعطى السبق الحضاري ، ومنار الهدایة ، والإعجاز العلمي المنقطع النظير ، حينما أكدت نبوة الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ ورسالته ، فها هو القرآن الكريم يدعو إلى الوسطية والاعتدال في جميع شؤون الحياة ، يقول تعالى : " وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رَزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقْرَرَهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ " (2). فالاعتدال في الطعام والشراب يبعد الإنسان المسلم عن مسالك الشيطان وعن الجري وراء الدنيا ، فالله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، والمال عرض زائل . ونظرة أخرى إن المؤمن ينظر بمنظار الله تعالى في الحياة، وإن كثرة المال عنده؛ ليست دليلاً على حسن الحال، بل الله تعالى هو الذي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر.

قال تعالى : " وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِتَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقِلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الدِّينِ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ " (3) :

1- سورة المائدۃ آیة: 88.

2- سورة هود آیة: 6.

3- سورة البقرۃ آیة: 143.

فعطاء الله غير ممنون ولا ممنوع ، بل هو لكل من وما خلق من مخلوقات يعطيه قطعاً ثابتاً لأنه مكفل بذلك سبحانه وتعالى .

نتيجة لتلك النظرات الإسلامية في العطاء الرباني والأمن الغذائي خاصة ، كانت هناك آثار إيجابية ، نتج عنها: زرع روح التعاون، والألفة، والكرم، والجود والعطاء، والتكميل الاجتماعي ، في المجتمع الإسلامي ، هذه الحالات لا بد أن يتم الخوض عنها للبنية الصالحة للمجتمع ، فجاء الإسلام وانفرد في نظرته للأمن الغذائي المتميز عن جميع الديانات السماوية ، كنظرة أخلاقية إيمانية وليس نظرة دنيوية ، بعكس ما نعيشه الآن من نظرة دنيوية لغير المسلمين ينتج عنها ما نرى ونعيشه من أطماء وحروب .

وإن ما نراه الآن من مشكلات في الأمن الغذائي في بعض دول العالم ، ما هو إلا ناتج عن سلبيات منتشرة في تلك الدول ، ممثلة في :

- 1 - كفران نعمة الله تعالى ، من خلال عدم التعامل الشرعي مع تلك النعمة .
- 2 - انعدام عدالة التوزيع الغذائي بين الناس .
- 3 - شيوخ الظلم بين الناس .

4 - علاوة على التسلط الخارجي من قبل الدول الأخرى القوية على الضعيفة (الفقيرة) ، ونهب خيراتها.

كل هذه الأمور السلبية وغيرها تأذن بانعدام الأمن الغذائي ، وغياب السلام الاجتماعي والاستقرار السياسي .

بقي أن نقول : على الإنسان الذي يواجه أزمة غذائية ، أن يتقي الله تعالى في نعمه الكثيرة التي تكفل بها لعباده ، وأن يتذكر أنه عبد الله تعالى ، يتجلو في ملوكه خيراته ، فلا يلومن إلا نفسه .

هناك سؤال يتadar للذهن : هل الإنسان عجز عن استغلال واستثمار نعم الله سبحانه وتعالى وخيراته ؟

نعم ، إنه لم يصل بعد لاستثمارها جميعها ، لعدم حصرها وسيطرة الإنسان عليها ، لكثرتها وتعددتها، فلا نهاية لنعم الله تعالى ، من هذا الموقف ما على الإنسان إلا أن يحسن ويتقن التصرف لتلك النعم المسخرة له من الله تعالى .

بعد كل ما سبق حول هذه النظرة الإسلامية للأمن الغذائي، لا بد أن نقر ونعترف

بأن دوام الخير والعطاء الإلهي ، مستمر حتى قيام الساعة ؛ لأنه لا يعقل أن يكون هناك كون مليء بالمخلوقات ومستلزماتها الغذاء ولينقصه شيء يوقف عجلة الحياة فيه ، لكن ما ينقص الكون هو الإقرار والإيمان من قبل بني البشر جميعهم ، بأن البشرية ، وكل ما في الكون من مخلوقات ، الله تعالى مكفل بأرزاقها وبأعمالها وبمصيرها كافة ، فهو تعالى مالك الملك ، وبدون أي منازع ، يقول تعالى : " **قُلْ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ شَاءَ وَتَنْزَعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ شَاءَ وَتُعِزُّ مَنْ شَاءَ وَتُذِلُّ مَنْ شَاءَ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ {**" (1).

الخاتمة والتوصيات:

وبعد هذه الجولة في أسس الأمن الغذائي في القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة ، لا يسعني إلا أن أحمد الله – سبحانه وتعالى – الذي هو رب نعمتي ومالك ناصيتي ، وأصلٍ وأسلم على رسول الله – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – معلم الناس الخير . لا شك أن ما احتوته هذه الرسالة من أبواب حاولت تعزيزها بالشواهد الدينية، لهي صورة عامة لمعنى الأمن الغذائي السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها ، وجاءت وفق الخطة التي رسمتها ، ووفق النهج الذي التزمته في كتابتها ، وأسأل الله تعالى أن تكون وافية وموضحة للمطلوب بكل ما يتعلق بالأمن الغذائي . وأهم النتائج والتوصيات :

1- لا بد من الالتزام بالأخلاق الإسلامية بعامة ، وفي الاقتصاد والتغذية خاصة ، فهي الأخلاق السماوية الظاهرة طهارة ماء السماء ، وهي جوهر الأمن الغذائي ، وروحه الفياضة بالحياة على مر الدهور والعصور ، ولا وجود للأمن الغذائي بدون هذه الأخلاق الإسلامية .

2- إن من أهم مقومات الأمن الغذائي الإسلامية علاوة على ما ذكر في سطور هذه الرسالة العدل ، لأنه إذا وجد تحقق الأمن والأمان ، في جميع مناحي الحياة ومنها الأمن الغذائي ، ولا يُعقل أن يوجد أمن أو أمن غذائي في غياب العدل والإنصاف بين ظهراني أمة لا تقيم وزناً للحق ، ولا تراعي عهداً ولا ذمة ولا تحترم حرية .

3- والأحكام والقوانين الإسلامية خير دليل على ذلك ، كلها جاءت من أجل التسهيل على الناس في جميع مناحي الحياة ، وخاصة الغذائية منها فلا بد من الالتزام بها طاعة الله تعالى ، ومن أجل حياة كريمة ، فكانت منظمة لحياة الكائن الحي.

4- الإسلام أوجد المسؤوليات المتعددة حتى يشعر الإنسان بوجوده وأهميته في الحياة ، لأنه لم يُخلق في هذه الحياة عبثاً، وبلا هدف .

5- الله تعالى أوجد النعم الكثيرة والمتنوعة الأصناف والممثلة في الثروات على اختلافها ودعا لاستغلالها وزيادتها ، حتى لا تنقل على هذا المخلوق الحياة ، فهذا دليل على حرص الخالق سبحانه وتعالى على مخلوقاته وخاصة الإنسان.

6 - وَاللَّهُ سَبَّانَهُ وَتَعَالَى سَخَّرَ كُلَّ مَا فِي الْكَوْنِ مِنْ أَجْلِ خَدْمَةِ هَذَا الْإِنْسَانِ ، فَوَاجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَحْفَظَ عَلَى هَذِهِ النَّعْمَ بِالرَّعَايَةِ وَالصَّيَانَةِ وَالزِّيَادَةِ بِشَتِّي الْطُّرُقِ الشَّرِيعَةِ .

7 - وَالغَذَاءُ يَعْدُ عَصْبَ حَيَاةِ الْإِنْسَانِ ، فَهُوَ بِمَثَابَةِ الْقَلْبِ النَّابِضِ فِي جَسْدِ الْإِنْسَانِ ، فَكَانَ لِزَاماً عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَحْفَظَ عَلَى دَوَامِهِ وَثَبَاتِهِ كَامِلاً وَمَشْبِعاً بِالْعَنَاصِرِ الْغَذَائِيَّةِ الْمُفَيِّدَةِ لَهُ حِمَايَةً مِنَ الْأَمْرَاضِ وَالْأَعْرَاضِ ، وَمَحَافَظَةً عَلَى سَلَامَةِ الْجَسْمِ وَصَحتِهِ ، لِأَنَّ التَّغْذِيَّةَ الْمُثْلِيَّ تَعْنِي: إِمْدادَ الْجَسْمِ بِجَمِيعِ الْعَنَاصِرِ الْمَغْدِيَّةِ وَالَّتِي تَسَاعِدُ عَلَى التَّمَتعِ بِصَحةِ بَدْنِيَّةٍ وَعُقْلِيَّةٍ جَيِّدَتِينَ) (1).

8 - إِنَّ كَرَامَةَ الْإِنْسَانِ لَيْسَ مِنْ هُونَةٍ بِمَكَانَتِهِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ ، وَالْاِقْتَصَادِيَّةِ بِقَدْرِ مَا هِيَ مِنْ هُونَةٍ بِتَطْبِيقِهِ لِأَمْرِ اللَّهِ سَبَّانَهُ وَتَعَالَى وَسَنَةِ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَكُثُرَةُ الرِّزْقِ لَيْسَ دَلِيلًا عَلَى الشَّرْفِ كَمَا أَنَّ الْجُوعَ وَالْفَقْرَ وَالْمَرْضَ لَيْسَ دَلِيلًا عَلَى سُوءِ الْحَالِ .

وَيَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ عِلْمَ الْيَقِينِ بِأَنَّ الْأَعْمَارَ وَالْأَرْزَاقَ يَبْدِئُهُ سَبَّانَهُ وَتَعَالَى ، وَلَا دُخُلُّ لِمَلْخُوقٍ فِيهَا ، فَتَلَكَ حِكْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَأَمْرُهُ .

9 - إِنَّ التَّغْذِيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَ مِرَادَةً لِذَاتِهَا، فَالْمُسْلِمُ مَا خَلَقَ بِيَأْكُلُ وَيَشْرُبُ فَقْطًا، بَلْ خَلَقَ لِيَعْيَشَ وَيَقُولُ بِالْوَاجِبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ وَجَدَ: (الْاسْتَخْلَافُ فِي الْأَضْ)، فَالْتَّغْذِيَّةُ هِيَ مِنْ أَجْلِ تَحْقِيقِ هَدْفِ سَامٍ وَهُوَ الصَّحَّةُ الْجَسْمِيَّةُ وَالنَّفْسِيَّةُ لِلْمُسْلِمِ، وَهَذِهِ لَا تَتَحْقِقُ إِلَّا بِالْتَّوْجِيهِ الصَّحِيحِ لِلْفَرْدِ وَالْمَجَمُومِ، وَذَلِكَ مِنْ خَلَالِ التَّرْبِيَّةِ الْغَذَائِيَّةِ السَّلِيمَةِ وَالصَّحِيَّةِ.

10 - وَأَخْتَمُ هَذِهِ التَّوْصِيَّاتِ بِضَرُورَةِ تَقوِيَّ اللَّهَ - سَبَّانَهُ وَتَعَالَى - فِي جَمِيعِ شَؤُونِ الْحَيَاةِ لِأَنَّ التَّقْوَى هِيَ السَّعَادَةُ وَهِيَ الْفُوزُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، يَقُولُ تَعَالَى : "فَإِذَا بَلَغُنَّ أَجَلُهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارَقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهَدُوهُنَّ دُنْوِيًّا عَدْلٌ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذُلْكُمْ يُوَعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقَنَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا { وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بِالْعَمَلِ أَمْرٌهُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا } " (2) .

1- باتريك هولفورد- التغذية ا لدليل الكامل – ترجمة مركز التعریب والبرمجة – الدار العربية للعلوم – 1420هـ - 2000م – ص 11.
2- سورة الطلاق آية: 3-2.

وأخيراً أقدر وأرى أن أزمنتنا الحقيقة ليست أزمة أمن غذائي بقدر ما هي أزمة أخلاقية، فإذا ما حسنت أخلاق الفرد والجماعة والمجتمع ، وقام كل واحد بواجبه خير قيام ، فعندئذ تنتهي معظم مشكلاتنا ، ومنها الاقتصادية ، وصدق الله العظيم القائل في كتابه الحكيم " وَأَنَّا ظنَّا أَن لَنْ تُعِجزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَنْ تُعِجزَهُ هَرَبًا { وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَى آتَيْنَا بِهِ فَمَن يُؤْمِنْ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا } " (1). صدق الله العظيم وصدق رسوله الكريم - صلى الله عليه وسلم - .

مسرد الآيات القرآنية مرتبة هجائياً

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	اسم السورة ورقمها
99 ، 9	7	وَإِذْ تَذَنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ.	14- إبراهيم
44	34	اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ النَّمَراتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفَلَكَ لِتَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ { وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ { وَأَتَكُمْ مَنْ كُلُّ مَا سَأَلَثُمُوهُ وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُخْصُّوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَارٌ	14- إبراهيم
94	37	وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَتَقَ الْلَّهَ وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشِي النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ	33- الأحزاب
58	26	وَآتِ ذَا الْفِرْبَى حَقَهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبَيلِ وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا	17- الإسراء
21	129	وَيَسْتَحْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظَرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ	7- الأعراف
، 58 100	31	: " يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ "	7- الأعراف
34	173	الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قُدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشُوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ	3- آل عمران
36	37	وَكَفَلَهَا زَكَرِيَاً	3- آل عمران
106	26	قُلْ اللَّهُمَّ مَا لِكَ الْمُلْكُ ثُوَّبِي الْمُلْكُ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزَعُ الْمُلْكُ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتَعْزُزُ مَنْ تَشَاءُ وَتَذَلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ	3- آل عمران

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	اسم السورة ورقمها
98	99	وَمِنَ النَّحْلِ مِنْ طُعْمَهَا قُتُونٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُشْتَبِهٌ وَغَيْرَ مُتَشَابِهٌ	6- الأنعام
102	162	قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ	6- الأنعام
34	61	وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ "	8- الأنفال
17	32-30	وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً فَالْأَوْا أَنْجُلُ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ وَتَحْنُ تُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَتُنَادِسُ لَكَ } قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ	2- البقرة
20	212	زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ آتَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ }	2- البقرة
32 ، 30	275	وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا	2- البقرة
35	283	وَإِنْ كُنْתُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرَهَانَ مَقْبُوضَةً " "	2- البقرة
52	229	وَمَنْ يَتَعَدَ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ	2- البقرة
90	173	إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ	2- البقرة
99	172	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ	2- البقرة
88	168	إِيَّاهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَبَعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ أَكْمَ عَدُوٌّ مُّبِينٌ	2- البقرة

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	اسم السورة ورقمها
104	143	وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتُمْ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقُلِبُ عَلَى عَقْبِيهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الدِّينِ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعُ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ	2- البقرة
17	3	خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ	64- التغابن
65	60	إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ	9- التوبة
69	105	قُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسِرَّدُونَ إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُبَيَّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ	9- التوبة
4	2	وَهَذَا الْبَلْدِ الْأَمِينِ	95- التين
98	2-1	وَالثَّيْنِ وَالزَّيْثُونِ} وَطُورِ سِينِينِ	95- التين
91	36	فَادَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكَلُوا مِنْهَا	22- الحج
26	25	لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُولَمَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرَسُولُهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ " "	57- الحديد
52	13	" وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ "	45- الجاثية
64	7	كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَعْنَيَاءِ مِنْكُمْ	59- الحشر

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	اسم السورة ورقمها
51	10	: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ثُوِّدِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ	62- الجمعة
19	17-16	وَأَلَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لِأَسْقِيَنَاهُمْ مَاءً عَدْفًا { لِنَفْتَنَهُمْ فِيهِ وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكُهُ عَذَابًا صَعِدًا}	72- الجن
109	13-12	وَأَنَا ظَنَّا أَنَّ لَنْ تَعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَنْ تَعْجِزْهُ هَرَبًا { وَأَنَا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَى آمَنَّا بِهِ فَمَنْ يُؤْمِنْ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهْقًا	72- الجن
20	22	وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ	51- الذاريات
93	24	هَلْ أَتَكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ.	51- الذاريات
40	42	قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِ كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُشْرِكِينَ "	30- الروم
37	10	الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُّلًا لَعْلَمْ تَهْتَدُونَ	34- الزخرف
17	72-71	{ إِذَا قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي } فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ	38- ص
32	6	فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاثْوَهُنَّ أَجُورُهُنَّ	65- الطلاق
46	3-2	وَمَنْ يَتَّقَ اللَّهَ يَجْعَلَ لَهُ مَخْرَجًا { وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ	65- الطلاق
108	3-2	فَإِذَا بَلَغُنَ أَجْلُهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارْقَوْهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهُدُوا ذُوِيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوَعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقَ اللَّهَ يَجْعَلَ لَهُ مَخْرَجًا { وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بِالْعِزْمِ أَمْرٌ	65- الطلاق

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	اسم السورة ورقمها
72، 47	124	وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ اللَّهَ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَتَحْسُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْصَى	-20- طه
34	21	كُلُّ امْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ	-52- الطور
85، 24	5-1	" افْرَا بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ { خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلْقٍ } افْرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ { الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنْ } عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ {	-96- العلق
63	20	وَثَبَّوْنَ الْمَالَ حُبَّاً جَمَّا	-89- الفجر
52، 42	10	وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَّ مِنْ فُوقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَرَ فِيهَا أَفْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءٌ لِلسَّائِلِينَ "	-41- فصلات
79 ، 3	4-1	لِيَلَافِ قَرِيشٍ { إِيلَاهُمْ رَحْلَةُ الشَّتَاءِ وَالصَّيفِ فَلَيَعْبُدُوا رَبَّهُدا الْبَيْتِ } الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خُوفٍ (1).	-106- قريش
4	4	: " الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خُوفٍ }	-106- قريش
98	4-3	وَإِنَّ لَكَ لَأْجِرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ { وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ	القلم
88	20	أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً	-31- لقمان
86	32	وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا	-5- المائدة
70	2	وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِلَامِ وَالْعُدُوانِ وَأَتَقْوَا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ	-5- المائدة
89	3	إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ	-5- المائدة
89	5	وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْثَوْا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ	-5- المائدة

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	اسم السورة ورقمها
90	3	حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ	5- المائدة
104	88	وَكُلُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيْبًا وَأَتَفْوَأُوا اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ	5- المائدة
96	25	وَهُزِّي إِلَيْكَ بِجَدْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رُطْبًا جَبِيًّا	19- مريم
12	25-24	وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ { لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ	70- المعارج
11	15	هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ دُلُوًّا فَامْشُوا فِي مَنَابِكُهَا وَكُلُوا مِنْ رَزْقِهِ وَإِلَيْهِ التَّشْوُرُ	67- الملك
18 ، 8	112	وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مَطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمَ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ.	16- النحل
41	14	وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرُجُوا مِنْهُ حِلَيَّةً تُلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفَالَّكَ مَوَاحِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ "	16- النحل
42	12	إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ	16- النحل
46	53	وَمَا بَكُمْ مِنْ نَعْمَةٍ فِيْنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَكُمُ الضَّرَّ فَإِلَيْهِ تَحْارُونَ	16- النحل
95	66	وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لِعِبْرَةً تُسْقِيْكُمْ مَمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَّا خَالِصًا سَائِعًا لِلشَّارِبِينَ	16- النحل
96	67	وَمِنْ نَمَراتِ النَّحِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَسْخُدُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرَزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ	16- النحل
97	69	ثُمَّ كُلِّيْ مِنْ كُلِّ النَّمَراتِ فَاسْكُي سُبْلَ رَبَّكَ دُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ الْوَانُهُ فِيهِ شِقَاءُ النَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لِقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ	16- النحل

الآية	اسم السورة ورقمها
رقم الصفحة	رقم الآية
وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ..	16- النحل
أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا	4- النساء
فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا {وَيُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا } وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا { مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا }	71- نوح
يُوقِدُ مِنْ شَجَرَةٍ مَبَارَكَةً زَيْතُونَةً لَا شَرْقِيَّةً وَلَا غَرْبِيَّةً يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ	24- النور
هُوَ أَنْشَاكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرُكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّيْ قَرِيبٌ مُحِبٌّ	11- هود
وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ	11- هود
وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقْرَرًا وَمُسْتَوْدَعًا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ	11- هود
" وَلَحِمْ طَيْرٌ مَمَّا يَشْتَهِونَ " وَفَاكِهَةٌ مَمَّا يَتَخَيَّرُونَ	56- الواقعة
لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلْتُهُ أَدِيَّهُمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ	36- يس
" قَالُوا نَفْقَدُ صُوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلٌ بَعِيرٌ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ	12- يوسف
يَوْسُفُ أَيُّهَا الصَّدِيقُ أَفْتَنَاهُ فِي سَبَعِ بَقَرَاتٍ سِعَانَ يَأْكُلُهُنَّ سَبَعَ عِجَافٍ وَسَبَعَ سُبُلَاتٍ خُضْرٌ وَأَخْرَى يَابِسَاتٍ لَعَلَى أَرْجُعِ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ { قَالَ تَرْرَعُونَ سَبَعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَقَدُرُوهُ فِي سُبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مَمَّا تَأْكُلُونَ .	12- يوسف

مسرد الأحاديث النبوية الشريفة مرتبة هجائيًا

رقم الصفحة	مصدره	حكمه	طرف الحديث
85	أبو يعلى الموصلي	ضعيف لا أصل له	اطلب الرزق في خبايا الأرض...
3	الترمذى	حسن غريب	الله أكبر أهله علينا بالأمن والأمان....
32	الترمذى	حسن	التاجر الصدوق الأمين...
74	البخاري	صحيح	أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ...
25	مسلم	صحيح	أنتم أعلم بأمر دنياكم ...
87	مسلم	صحيح	أي الإسلام خير...
67	السيوطى	صحيح	أيما راع استرعى رعيته...
12	البخاري	متفق عليه	اتقوا النار ولو بشق تمرة....
93	مسلم	صحيح	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمنيه
94	ابو داود	صحيح	إذا دُعى أحدكم إلى وليمة فليأتها.....
94	الترمذى	صحيح	إذا سقطت لقمة أحدكم
97	البخاري	صحيح	اسقه عسلاً....
35	البخاري ومسلم	صحيح	اشترى طعاماً من يهودي
36	الالباني	صحيح	إن الله عز وجل قد أعطى
10	البخاري	صحيح	انك تأتي قوماً أهل كتاب....
68	مسلم	صحيح	إن الله كتب الإحسان على كل شيء.....
55	الالباني	صحيح	إن الله هو المسعر القابض
19	مسلم	صحيح	إن المقطفين عند الله على منابر من نور....
96	البخاري	صحيح	إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم.
95	ابن ماجة	صحيح	بركة أو بركتان
30	البخاري	صحيح	البيعان بالخيار ما لم يتفرق .
102	البخاري	صحيح	تعس عبد الدينار وعبد الدرهم...
89	الحاكم	صحيح	ذakah الجنين ذakah أمه.
97	ابن ماجة	صحيح	عليكم بالشفائين : العسل والقرآن.
95	البخاري	صحيح	فجاءوني جبريل بإماء من لبن ...
92	البخاري	صحيح	أقوها وما حولها.....
68	مسلم	صحيح	كفى بالمرء إثماً.....
,29 73	البخاري	صحيح	كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته....
94	الترمذى	صحيح	كلوا من جوانبها
98	لترمذى	صحيح	كلوا من الزيت ...
58	البخاري	صحيح	كلوا واشربوا والبسوا....
52	البخاري	متفق عليه	لأن يأخذ أحدكم ...

74	مسلم	صحيح	لا تحل المسألة إلا لأحد ثلاثة
103	ابن ماجه	ضعيف	لا ضرر ولا ضرار....
53	ابن ماجه	صحيح	لا يحتكر إلا خاطئ.....
25	البخاري	صحيح	ما أكل أحد طعاماً قط خير من أن يأكل من عمل يده...
94	ابن ماجه	صحيح	ما أكل رسول الله
28	البخاري ومسلم	صحيح	ما شبع آل محمد من خبز شعير يومين متتالين....
91	الترمذى	صحيح	ما قطع من البهيمة
14	مالك بن أنس	موقوف ضعيف	ماله ضرب الله عنقه
63	الطبرانى	صحيح	ما من صاحب ذهب ولا فضة
،67 77	مسلم	صحيح	ما من عبد يستر عليه رعيته...
20	البخاري	صحيح	ما من مسلم يغرس غرساً.....
33	البخاري ومسلم	متفق عليه	مظل الغنى ظلم
22	الترمذى	حسن صحيح	من أحيا أرضاً ميتة فهي له
95	أبو داود	صحيح	من أطعمه الله طعاماً..
63	الطبرانى	صحيح	من أوكأ على ذهب أو فضة ...
96	البخاري	صحيح	من تصبح بسبع تمرات عجوة...
53	مسلم	صحيح	من سن في الإسلام سنة
93	البخاري ومسلم	صحيح	من كان يؤمن بالله.....
vi	الترمذى	صحيح	من لا يشك الناس لا يُشكرون...
100	البخاري	حسن صحيح	المؤمن يأكل في ماء واحد....
19	الألبانى	حسن صحيح	هذا رسول رب العالمين جبريل...
99	ابن ماجه	صحيح	يا عائشة: أحسني جوار نعم الله - تعالى
87	مسلم	صحيح	يقول الله تعالى يوم القيمة.....

مسرد الآثار مرتب هجائيا

رقم الصفحة	القائل	الأثر
63	عمر بن الخطاب	اللهم إنا لا نستطيع إلا أن نجد ما زينت لنا فاجعلنا من يأخذ بحقه فينفقه في وجهه.
90	أنس بن مالك	أنه صاد أربنا فأتى بها أبو طلحة فذبحها، وبعث بها إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - بوركتها وفديها.
62	علي بن أبي طالب	تحديد ما يجوز ادخاره من المال بأربعة أواق من النصاب الذي تجب فيه الزكاة.
99	عائشة - أم المؤمنين-	قالت دخل علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرأى كسيرة ملقأة ، فمشى إليها ، فمسحها.
58	عبد اللطيف البغدادي	كل ما شئت والبس ما شئت ، ما أخطأتك اثنان سرف أو مخيلة .
54	عمر بن الخطاب	لا حكر في سوقنا .
57	عمر بن الخطاب	لقد استعمل عمر بن الخطاب لمراقبة الأسواق ، ومنع الغلة ، عملاً منهم: السائب بن يزيد ، عبد الله بن عتبة ، وبن مسعود على سوق المدينة ، ومن النساء الشفاء أم سليمان بن أبي حيثمة.

رقم الصفحة	القائل	الأثر
37	عمر بن الخطاب	وقد فرق عمر بين القطنية والحنطة ، فيما أخذ من النبط.....
13	أبو بكر الصديق	ولا تقطعن شجراً مثمراً.....
13	عمر بن الخطاب	يا أسلم الجوع الذي أسرهم.

مسرد الأعلام مرتب هجائياً

الصفحة	العلم
13 ، 12	أسلم.
94	الأصمسي
90 ، 74 ، 55 ، 25	أنس بن مالك.
92 ، 40	إبراهيم الخليل - عليه السلام - .
8	إسماعيل بدوي .
79	البقاعي
100 ، 97 ، 96 ، 74	ابن الجوزية.
9	ابن حزم .
22	ابن خلدون .
103	ابن رشد .
103	ابن سينا.
103	ابن طولون .
95 ، 10	ابن عباس - رضي الله عنهمـا -
103	ابن عمار .
100 ، 35	ابن قدامة .
97 ، 57	ابن مسعود .
4	ابن منظور.
18	ابن نمير.
36	أبي أمامة.
97	أبي المتوكـل
18 ، 13	أبو بكر الصديق- رضي الله عنهـ.
56	أبو حبيب.
62	أبو ذر - رضي الله عنهـ .
97	أبو سعيد الخدري.
63	أبو صالح .
22	أبو عبيـد .
97	أبو المتوكـل.
102 ، 74 ، 100 ، 33 ، 63	أبو هريرة - رضي الله عنهـ.
75 ، 56 ، 21	الباجـي.
96 ، 92 ، 60 ، 32	البخارـي.
22	بلـال بن الحارـث.
32 ، 22 ، 14	جابـر بن عبد الله الأنصـاري.

الصفحة	العلم
19	حذيفة.
64	حسن مخلوف.
90	خالد بن الوليد.
68	خيثمة.
95 ، 19	جبريل - عليه السلام.
64	الرازي.
20 ، 4	الراغب الأصفهاني.
18	زهير.
63	زيد بن أسلم.
57	السائب بن يزيد.
96	سعد بن أبي وقاص.
72	سعید بن العاص.
29	الشاطبي.
68	شداد بن أوس.
56	الشفاء أم سليمان.
103	شمس الدين محمد بن علي بن طولون
25	شيص
62 ، 58	الصناعي.
99 ، 95 ، 85 ، 35 ، 28	عائشة أم المؤمنين- رضي الله عنها.
58	عبد الطيف البغدادي.
80	عبد الحميد كشك.
62	عبد الله بن الصامت.
57	عبد الله بن عتبة.
93 ، 96 ، 68 ، 3	عبد الله بن عمر.
66 ، 31 ، 17	عبد الله بن عمرو.
97	عبد الله بن مسعود.
62	عثمان بن عفان - ذو النورين.
99 ، 93	العز بن عبد السلام.
62	علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه.
74 ، 61 ، 73 ، 56 ، 54 ، 37 ، 12 ، 7	عمر بن الخطاب- رضي الله عنه.
62	عياض

الصفحة	العلم
9	الغزالى .
31	الفيروز أبادى .
74	قبيصة .
26 ، 18	القرضاوى .
98 ، 95	القرطبي .
72	الماوردي .
33	مسلم .
67	معقل بن يسار .
56	المهدي .
40	موسى - عليه السلام - .
92	ميمونة .
96	النwoي .
13	يزيد بن أبي سفيان .
61	يوسف - عليه السلام .

مسرد المصادر العربية والإسلامية والأجنبية المعاصرة

1- القرآن الكريم

2 كتب التفسير

- 1- أمير عبد العزيز - **التفسير الشامل للقرآن الكريم** - دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - القاهرة - ط1-1420هـ / 2000م - ج1- ص230.
- 2- البقاعي / برهان الدين عمر البقاعي - **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور** - دار الكتب العلمية - بيروت - ط1 - ج8-1405هـ / 1995م .
- 3-الجصاص / أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت370هـ) - **أحكام القرآن**- منشورات دار المصحف - مصر- ط2- دون تاريخ للطباعة .
- 4- الرازي / الرازي أبو عبد الله محمد بن حسين القرشي الطبرistani الشافعي (ت606هـ)- **التفسير الكبير (مفآتيح الغيب)** - دار الكتب العلمية - طهران - ط2 - المطبعة البهية المصرية .
- 5- عبد الحميد كشك - **في رحاب التفسير** - نشر المكتب المصري الحديث - القاهرة - 1405هـ / 1995م - ج9 - ص8104.
- 6- القاسمي / محمد جمال الدين القاسمي (ت1332هـ)- **تفسير القاسمي (محاسن التأويل)** - دار إحياء الكتب العربية - مصر - ط1- 1376هـ.
- 7- القرطبي / محمد بن أحمد - **تفسير القرطبي** - دون ذكر لمكان وزمان الطباعة .
- 8- ابن كثير / عماد الدين إسماعيل ابن كثير- **تفسير القرآن العظيم** - دار الأندرس - بيروت - ط1 - 1385هـ.
- 9- المحتلي / جلال الدين المحتلي، السيوطي/ جلال الدين السيوطي - **تفسير الجلالين** - دار المعرفة - بيروت - 1420هـ .
- 10- المراغي / أحمد مصطفى المراغي (ت 1364هـ)- **تفسير المراغي** - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة - ط2- 1382هـ .

3 كتب الحديث الشريفة

- 1- ابن أبي شيبة / عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الكوفي العبسي (ت235هـ)- مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار - دار الفكر - ج3- بيروت - 1423هـ.
- 2- أبو داود / سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت275هـ) - سنن أبي داود - دار إحياء السنة النبوية - القاهرة ، دار الفكر - بيروت دون تاريخ للطباعة .
- 3- ابن ماجة / أبو عبد الله محمد بن يزيد بن القزويني (ت273هـ/886م)- سنن اين ماجه - دار الكتب العلمية - بيروت - 1985م.
- 4- البخاري / محمد بن اسماعيل بن المغيرة الجعفي (ت256هـ/869م)- صحيح البخاري - مطبعة دار الفكر - بيروت - دون تاريخ للطباعة .
- 5- البيهقي / أحمد بن الحسين البيهقي (ت458هـ)- السنن الكبرى - مطبعة مجلس دائرة المعارف - الهند - 1355هـ.
- 6- الترمذى / محمد بن عيسى الترمذى - سنن الترمذى - دار الفكر - بيروت - 1414هـ- 1994م.
- 7-- السيوطي - جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت911هـ) - أ- الجامع الصغير - شرح فيض القدير للمناوي - دار الفكر - بيروت - ط2- 1972م.
- ب- و الجامع الكبير - منشورات مجمع البحوث الإسلامية - موسوعة السنة - 1390هـ.
- 8- الطبراني - المعجم الأوسط - دار الحديث - القاهرة - ط1- 1390هـ.
- 9- الإمام مالك / مالك بن أنس (ت179هـ)- موطأ الإمام مالك - مطبعة دار السعادة - القاهرة - ط3- 1394هـ / 1974م.
- 10- الإمام مسلم / مسلم بن الحاج بن مسلم النيسابوري (ت261هـ)- صحيح مسلم - دار الطباعة العامرة - القاهرة - 1330هـ.
- 11- الموصلى / أحمد بن علي - مسند أبي يعلى - دار المأمون - دمشق-1404هـ.
- 12- الهندي / المتنقي الهندي - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال - تحقيق: الشيخ بكري حيانى، والشيخ صفوة السقا - مكتبة التراث الإسلامي - حلب - ط 1 - 1395هـ.

4- كتب اللغة والمعاجم

- 1- ابن منظور / جمال الدين محمد بن محمد بن مكرم (ت 711هـ) - لسان العرب / المحيط - طبعة بولاق - 1300هـ/1990م.
- 2- حمّاد / نزيه حمّاد - **معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء** - مطبوعات المعهد العالمي للفكر الإسلامي - الولايات المتحدة - ط 1- 1414هـ.
- 3- الرازي / محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي (ت 666هـ) - **مختر الصاح** - ترتيب السيد محمود خاطر - دار النهضة - القاهرة - دون تاريخ للطباعة .
- 4- الراغب الأصفهاني / أبو القاسم الحسين بن محمود (ت 502هـ) - **مفردات غريب القرآن** - دار القلم - دمشق - 1412هـ .
- 5- الفيروز أبادي - **القاموس المحيط** - مؤسسة الرسالة - بيروت - ط 2- 1987م.
- 6- الفيومي / أحمد بن محمد المقربي (ت 1368هـ) - **المصباح المنير** - المطبعة المنيرية - القاهرة - ط 7- 1928م.
- 7- مجموعة من العلماء - **المعجم الوسيط** - طبعة مصر - ج 2- دون تاريخ للطباعة.

5- كتب الفقه

أ - كتب الفقه الحنفي :

- 1- الحنفي / عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي - **الاختيار لتعليق المختار** - دار المعرفة - بيروت - ط 3- 1395هـ - 1975م.
- 2- السرخي / شمس الدين - **المبسوط** - دار المعرفة - بيروت - دون تاريخ للطباعة.
- 3- الكاساني / علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني - **بداية الصنائع في ترتيب الشرائع** - منشورات زكريا علي يوسف - مطبعة الإمام - القاهرة 1971م.

ب - كتب الفقه المالكي :

1- ابن فردون / إبراهيم علي ابن فردون المالكي (ت 799هـ) - تبصرة الحكم في أصول الأقضية و منهاج الأحكام - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة 1378م.

2 - الباقي / أبو الوليد سليمان بن خلف الباقي الأندلسي - المنتقى - مطبعة السعادة - مصر - ط 3 - 1983م .

3- الدردي / أبو البركات سيدى أحمد (ت 1201هـ - 1786م) - الشرح الكبير ، فتح القدير على مختصر خليل - مطبوع على هامش حاشية الدسوقي - دار إحياء الكتب العربية - القاهرة - مصطفى البابي الحلبي .

4- الشاطبي / أبو اسحق إبراهيم اللحمي الغرناطي - المواقفات - المكتبة التجارية الكبرى - ط 2 - 1395هـ.

5- الكاند هلوى / محمد بن زكريا - أوجز المسالك في موطن مالك - دار القلم - دمشق - ط 1 - 1424هـ.

ت- كتب الفقه الشافعى :

1- الدمشقي / يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت 676هـ) - روضة الطالبين - المكتب الإسلامي - بيروت - 1395هـ.

2- ابن شداد / بهاء الدين - دلائل الأحكام - دار الكتب العلمية - ط 1 - بيروت - 1412هـ - 1991م.

3- الشربيني / الشيخ شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت 977هـ) - مغني المحتاج إلى شرح المنهاج - المطبعة الخيرية - الإسكندرية .

4- الغزالى / أبو حامد محمد بن محمد الغزالى (ت 505هـ) - إحياء علوم الدين دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - 1957.

5- النووي / محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف (ت 677هـ/ 1278م) - فتاوى الإمام النووي - دار السلام - القاهرة - ط 3 - 1405هـ - 1985م.

أ - روضة الطالبين - دار الكتب العلمية - بيروت - ط 1 - 1992م.
ب - فتاوى الإمام النووي - الإمام النووي - دار السلام - القاهرة - ط 3 - 1403هـ.

ب - كتب الفقه الحنفي :

- 1- ابن قيم الجوزية / شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت 751هـ) - **أعلام الموقعين عن رب العالمين** - شركة الطباعة الفنية المتحدة - تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد - 1978م .
- 2- ابن قدامة / موفق الدين عبد الله بن أحمد (ت 620هـ/1233م) - **المغني على مختصر الخرقى** - القاهرة - ط 3 - دار الفكر - بيروت - 1985م.
- 3- البهوتى / منصور بن يونس بن إدريس البهوتى (1051هـ) - **كشاف القناع على متن الإقناع** - عالم الكتب - بيروت - 1403هـ.
- 4- المقدسي / شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (ت 762هـ) - **الفروع** - دار مصر للطباعة - مراجعة عبد الستار أحمد فرّاج - ط 2 - 1388هـ- ج 1، دار الكتب العلمية - بيروت - ط 1 - 1418هـ.

7- كتب المذاهب الأخرى

- 1- الصنعاني / محمد بن إسماعيل الصنعاني - **سبل السلام في بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام** - مطبعة البابي الحلبي - القاهرة - 1379هـ.
- 2- الأندلسى / أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسى (ت 456هـ) - المحلى - مكتبة الجمهورية العربية - مصر - 1390هـ - منشورات دار العربي للطباعة - طبعة جديدة بتصحيح حسن زيدان طلبة .

8- كتب التاريخ

- 1- ابن كثير / عماد الدين أبي الفدى اسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي (ت 774هـ) - **البداية والنهاية** - مطبعة السعادة - القاهرة - دون تاريخ للطباعة
- 2- الطبرى / أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (ت 310هـ) - **تاريخ الطبرى** - المطبعة الحسينية - ط 1 - دون تاريخ للطباعة .

9- الكتب السياسية

1- البدوي / إسماعيل البدوي - دعائم الحكم والنظم الدستورية المعاصرة -
الحريات العامة - ط1-1981 م.

2- الماوردي / علي بن محمد حميد البصري الماوردي - (ت405هـ) - الأحكام
السلطانية والولايات الدينية - دار الفكر للطباعة والنشر - مصر - 1404هـ.

10- كتب الأغذية

1- البكيري / د. عبد الله البكيري ، د. عز الدين الدفشاري ، د. فاطمة أبو لين -
الغذاء صحة المجتمع - مكتب التربية العربي من دول الخليج - 1415هـ.

2- الدغمي / د. محمد رakan الدغمي - نظرية الأمن الغذائي من منظور إسلامي
- مكتبة المنار للنشر والتوزيع - الزرقاء - ط1-1408هـ.

3- السريتي/ د. محمد السريتي - الأمن الغذائي والتنمية الاقتصادية - دار الجامعة
الجديدة للنشر - الإسكندرية - 2000م.

4- القاسم / د. صبحي القاسم - نظرة تحليلية في مشكلة الغذاء في البلدان العربية -
مؤسسة عبد الحميد شومان - ط1-1982 م.

5- المخلاتي / د. جلال المخلاتي - التغذية وصحة الإنسان - الشوااف للنشر
والتوزيع - السعودية - دون تاريخ للطباعة .

6- هوليفورد / باتريك هوليفورد - التغذية الدليل الكامل - الدار العربية للعلوم -
ترجمة مركز التعریب والترجمة - ط1 - 1420هـ - 2000 م.

7 يسري / د. عبد الرحمن يسري أحمد- أسلوب الأمن الغذائي والتنمية في العالم
الإسلامي - دون تاريخ للطباعة .

11- كتب حديثة معاصرة

- 1- ابن محمد / ابراهيم بن محمد - **آداب التاجر وشروط التجارة** - نشر المركز الثقافي الإسلامي - الخليل - 2005م.
- 2- أبو السعود - **دواء من القرآن والسنة**. دون ذكر لتاريخ وزمان الطباعة .
- 3- الزحيلي / د. وهبة الزحيلي - **الفقه الإسلامي وأدلته** - دار الفكر - بيروت - ط1- 1984م.
- 4- سابق / السيد سابق - **فقه السنة** - المجلد الثاني - دار الكتاب العربي - بيروت - ط1- 1389هـ.
- 5- السباعي / زهير السباعي ، ومحمد علي البار- **الطيبب أدبه وفقهه**- دون ذكر مكان وزمان الطباعة .
- 6- سعادة / د. يوسف جعفر سعادة - **التربية السياحية** - دار الكتاب الحديث - القاهرة - ط1- 1421 هـ.
- 7- شلتوت / محمود شلتوت - **الإسلام عقيدة وشريعة**- دار الشرق - مصر - ط5- 1972م.
- 8- الشويعر / د. محمد بن سعد الشويعر - **تطبيق الشريعة طريق الأمان والعزة** - دار الصحوة للنشر والتوزيع - ط1- 1407هـ.
- 9- الصلابي / علي محمد محمد - **عمر بن الخطاب - شخصيته وعصره** - مكتبة الایمان بالمنصورة - القاهرة - ط1 - 1422هـ.
- 10- طعيمة / صابر - **دراسات في النظام الإسلامي** - دار الجيل - بيروت - 1406هـ - 1986م.
- 11- عبد الله / محمد محمود عبد الله - **الطب القرآني بين الغذاء والشفاء**. دون ذكر مكان وزمان الطباعة .
- 12- عبد الوهاب / محمد عبد الوهاب - **مختصر زاد الميعاد** - دون ذكر لمكان وزمان الطباعة .
- 13- عوّاد / كوريكس - **الفصول والنبذ التي كُتبت في الحسبة** - مجلة المجمع العلمي العربي - دمشق - مجلد 17 - سنة 1942م.
- 14- القرضاوي / د. يوسف عبد الله القرضاوي :
أ - **الخصائص العامة للإسلام** - دون ذكر لمكان وتاريخ الطباعة .

ب - دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي - مكتبة وهبة - القاهرة - ط2-1422هـ.

ت - فتاوى معاصرة - دون ذكر لمكان وزمان الطباعة .

15- قطب / سيد قطب - العدالة الاجتماعية في الإسلام - مطبعة دار الشروق - بيروت - 1394هـ.

16- مخلوف / الشيخ حسن مخلوف (ت 1372هـ) - الفتاوي الإسلامية - دون تاريخ لمكان وزمان الطباعة .

17- المصري / رفيق يونس - أصول الاقتصاد الإسلامي - دار القلم - دمشق - 1413هـ 1993م.

18- المصري / عبد السميم المصري - عدالة وتوزيع الثروة في الإسلام - مكتبة وهبة- ط1-1986م .

19- نصار / محمود نصار - صفة طعام وشراب النبي صلى الله عليه وسلم .

20- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الموسوعة الفقهية - الكويت مطبعة ذات السلسل - ط2-1406هـ .

21- يسري / د. عبد الرحمن يسري أحمد - تطور الفكر الاقتصادي - دون ذكر لزمان ومكان الطباعة .

12 كتب أخرى

1- ابن خلدون / عبد الرحمن بن محمد بن خلدون - مقدمة ابن خلدون - دار ابن خلدون - مطبعة الاسكندرية ت دون تاريخ للطباعة .

2- ابن سينا / الحسن بن علي - الأرجوزة في الطب - القانون في الطب - دار صادر- بيروت - دون تاريخ للطباعة .

3- آل سلمان/ أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان – المروءة وخوارمه.

4- الدبوسي /أبو زيد – الأمد الأقصى – دار الكتب العلمية – بيروت- 1405هـ.

5- صالح / سعاد ابراهيم - مباديء النظام الاقتصادي الاسلامي وبعض تطبيقاته - مصر للخدمات والنشر - القاهرة - 1997م.

6- الصناعي/ محمد بن اسماعيل الصناعي - سبل السلام في بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام - مطبعة البابي الحلبي - القاهرة - 1379 هـ.

7- ابن عبد السلام / العز بن عبد السلام - شجرة المعارف والأحوال .

8- أبو عبيد - كتاب الأموال - دار الفكر - بيروت - تحقيق: محمد خليل هرّاس - 1395 هـ.

9- قعدان / زيدان عبد الفتاح - منهج الاقتصاد في القرآن - دار أنير - عمان - 1418 هـ - 1997 م.

10- المؤذن/ محمد صالح - سلوك المستهلك - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان - 1997 م.

13 - المؤتمرات العالمية

1- حضر / د. حسن علي حضر - اقتصاديات الأمن الغذائي في مصر - المؤتمر العلمي السنوي الثاني عشر للاقتصاديون المصريون - الجمعية المصرية للإقتصاد والسياسة والإحصاء والتشريع - القاهرة - نوفمبر - 1987 م .

2- الفاو - منظمة الأغذية والزراعة - وثائق المؤتمر العام - الدورة 28- روما- 20-22 نوفمبر - 1995 م .

3- مؤتمر رابطة العالم الإسلامي – أحكام الذبح والذبائح- دون ذكر تاريخ الكتاب .

14- المجلات العالمية

1- المجلة الثقافية - عدد 52- ذو القعده 1921هـ - تموز 1422هـ - كانون أول 2000م - شباط 2001م - عمان - 2002- وكالة التوزيع الأردنية.

2- مجلة الحكمة - عدد 6- سنة 1416 هـ.

3- مجلة مصر المعاصرة - سياسة الغذاء في مصر - د. منى البرادعي - عدد 410-411- إبريل 1988- 2000 م .

15- المحطات الفضائية

1- قناة الجزيرة في قطر-تسونامي ،كاترينا - بتاريخ 26/12/2004 - نشرة أخبار الساعة الثامنة صباحاً .

١٦- المصادر الأجنبية

- 1- U.N.C.F. New food policies in A.C.No31.
- 2- Adelman – 1,8 BercK – F. food security in stochastic World , journal of redevelopment Economics34,1991.p25.
- 3- MGJ food Development and polities' weinbear the Middle East (west view prees Boulder) p149.